فرق الشیعة لابی محمد النوبختی
ورسائل اخری

۲۹۰

۱۴۲

فرق الشیعة لابی محمد النوبختی
و رسائل اخری

فهرست ما في هذه المجموعة

[illegible]

كتاب فيه مذاهب فرق اهل الامامة واسمائها وذكر ذلك
مستقيمها وسقيمها واختلافها وعللها ان تاليف الشيخ ابي محمد
الحسن بن موسى النوبختي رحمه الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

اما بعد فان فرق الامة كلها المتشيعة وغيرها اختلفت
في الامامة في كل وقت كل امام بعد وفاته وفي عصر حياته منذ
قبض الله محمدا صلى الله عليه وآله وقد ذكرنا في كتابنا هذا ما انتهى الينا
من فرقها واسمائها واختلافها وما حفظنا مما روي لنا من
العلل التي من اجلها افترقت وما عرفنا من ذلك في تاريخ الاوقات
وبالله التوفيق وهو المستعان قبض رسول الله صلى الله عليه وآله في شهر ربيع الاول
سنة عشر من الهجرة وهو ابن ثلث وستين سنة وكانت نبوته
ثلثا وعشرين سنة وامه آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة
بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب فافترقت الامة
ثلث فرق فرقة منها سميت الشيعة وهم شيعة علي بن

ابي طالب عليه السلام ومنهم افترقت صنوف الشيعة كلها وفرقة ادعت الامرة
والسلطان وهم الانصار ودعوا الى عقد الامر لسعد بن عبادة
الخزرجي وفرقة مالت الى ابي بكر بن ابي قحافة وتاولت فيه ان النبي صلى الله عليه وآله
لم ينص على خليفة بعينه وانه جعل الامر الى الامة تختار لانفسها
من رضيته واعتل قوم منهم برواية ذكروها ان رسول الله صلى الله عليه وآله امره
في ليلته التي توفي فيها بالصلوة باصحابه فجعلوا ذلك الدليل على
استحقاقه اياه وقالوا رضيه النبي صلى الله عليه وآله لامر ديننا ورضيناه لامر
دنيانا واوجبوا له الخلافة بذلك فاختصمت هذه الفرقة و
الانصار وصاروا الى سقيفة بني ساعدة ابو بكر وعمر وابو عبيدة بن
الجراح والمغيرة بن شعبة الثقفي وقد دعت الانصار الى العقد لسعد
بن عبادة الخزرجي وطلبت الامرة والسلطان فتنازعوهم وكان بينهم
في ذلك حتى قال الانصار منا امير ومنكم امير فاحتجت هذه الفرقة بان
النبي صلى الله عليه وآله قال الائمة من قريش وقال بعضهم انه صلى الله عليه وآله قال الامامة لا تصلح
الا في قريش فرجعت فرقة الانصار وتابعتهم الامرة ابي بكر غير نفر

يبايع سعد بن عبادة ولم يبايعه اهل بيته فانه لم يدخل في بيعته حتى
خرج الى الشام من بيعة ابي بكر وعمر فقتل هناك بحوران قتلته الروم وقال اخرون
قتله الجن واحتجوا بالشعر المعروف عنهم ان الجن قالت نحن قتلنا سيد الخزرج
سعد بن عبادة رميناه بسهمين فلم نخط فؤاده وهذا قول فيه بعض نظر
لانه لا ينبغي التعارف ان الجن ترمي بني آدم بالسهام فتقتلهم وصار مع
السواد الاعظم والجمهور الاكثر فلبثوا معه ومع عمر مجتمعين عليهما راضين بهما
ثم كانت فرقة اعتزلت عن ابي بكر فقالت لا نؤدي الزكاة اليه حتى يصح
لنا لمن الامر ومن استخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده واعطوا الزكاة بينهم في فقرائهم
واهل الحاجة منا وارتد قوم فرجعوا عن الاسلام ودعت بنو حنيفة الى
نبوة مسيلمة وقد كان ادعى النبوة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث ابو بكر
اليهم خيولا عليها خالد بن الوليد المخزومي فقاتلهم وقتل مسيلمة
وقتل من قتل ورجع من رجع منهم الى ابي بكر فسموا اهل الردة ولم يزل
هؤلاء جميعا على امر واحد حتى نقموا على عثمان بن عفان امورا
احدثها وصاروا بين خاذل له وقاتل الا خاصة اهل بيته وقليل من غيرهم

وغيرهم حتى قتل فلما قتل بايع الناس عليا عليه السلام حتى فسموا الجماعة
ثم افترقوا بعد ذلك فصاروا ثلاث فرق فرقة اقامت على ولاية علي بن عم
ابي طالب وفرقة منهم اعتزلت مع سعد بن مالك وهو سعد بن ابي وقاص
وعبد الله بن عمر بن الخطاب ومحمد بن مسلمة الانصاري واسامة بن زيد بن حارثة
الكلبي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان هؤلاء اعتزلوا عن علي عليه السلام وامتنعوا من محاربته
بعد دخولهم في بيعته والرضا به فسموا المعتزلة وصاروا اسلاف
المعتزلة الى آخر الابد وقالوا لا يحل قتال علي عليه السلام ولا القتال معه
وذكر بعض اهل العلم ان الاحنف بن قيس التميمي اعتزل بعد ذلك
في خاصة قومه من بني تميم لا على التدين بالاعتزال لكن طلب السلامة
من القتل وذهاب المال وقال لقومه اعتزلوا الفتنة اصلح لكم وفرقة
خالفت عليا عليه السلام وهم طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وعائشة
بنت ابي بكر فصاروا الى البصرة فغلبوا عليها وقتلوا عمال علي عليه السلام بها
واخذوا المال فسار اليهم علي عليه السلام فقتل طلحة والزبير وهزم جيوشهم
اصحاب الجمل وهرب قوم منهم فصاروا الى معاوية بن ابي سفيان

ومن معهم اهل الشام وخالفوا عليا ثم دعوا الى الطلب بدم عثمان
والزموا عليا واصحابه دمه ثم دعوا الى معوية وحاربوا عليا وهم
اهل صفين ثم خرجت فرقة ممن كانوا مع علي وخالفته بعد تحكيم
الحكمين بينه وبين معوية واهل الشام وقالوا لا حكم الا لله وكفروا
عليا وتبرؤا منه وامروا عليهم ذا الثدية وهم المارقون فخرج علي
فحاربهم بالنهروان فقتلهم وقتل ذا الثدية فسموا الحرورية لوقعتهم حروراء
وسموا جميعا الخوارج ومنهم افترقت فرق الخوارج كلها فلما قتل علي
انقلبت الفرقة التي كانت معه والفرقة التي كانت مع طلحة والزبير
وعائشة فصاروا فرقة واحدة مع معوية بن ابي سفيان الا القليل منهم
من شيعته ومن قال بامامته بعد النبي وهم السواد الاعظم واهل الحشو
واتباع الملوك واعوان كل من غلب اعني الذين التقوا مع معوية
فسموا جميعا المرجئة لانهم تولوا المختلفين جميعا وزعموا ان
اهل القبلة كلهم مؤمنون باقرارهم الظاهر بالايمان ورجوا لهم جميعا
المغفرة وافترقت المرجئة بعد ذلك فصارت على اربع فرق فرقة

منهم غلوا في القول وهم الجهمية اصحاب جهم بن صفوان وهم مرجئة
خراسان وفرقة منهم الغيلانية وهم اصحاب غيلان بن مروان وهم مرجئة
اهل الشام وفرقة منهم الماصرية وهم اصحاب عمرو بن قيس الماصر وهم مرجئة
اهل العراق ومنهم ابو حنيفة ونظراؤه وفرقة منهم يسمون الشكاك
والبترية اصحاب الحديث منهم سفيان بن سعيد الثوري وشريك بن عبد الله
وابن ابي ليلى ومحمد بن ادريس الشافعي ومالك بن انس ونظراؤهم
واهل الحشو والجمهور العظيم وقد سموا الحشوية فقالوا ان كلما
خرج رسول الله صلعم من الدنيا ولم يستخلف على دينه من يقوم مقامه في لم
الشعث وجمع الكلمة والجيش الجيوش والدفع عن بيضة الاسلام
وردع المعاند وتعليم الجاهل وانصاف المظلوم وجوزوا فعل هذا
الفعل لكل امام اقيم بعد رسوله ثم اختلف هؤلاء فقال بعضهم
على الناس ان يجتهدوا ارائهم في نصب الامام وجميع حوادث الدين
والدنيا الى اجتهاد الراي وقال بعضهم الراي باطل ولكن الله عز
وجل امر الخلق ان يختاروا الامام بعقولهم وشذت طائفة من المعتزلة

في قول جلها انها فرقة زعمت ان النبي صلعم نص على صفة الامامة ونعته ولم
ينص على اسمه ونسبه وهذا قول احدثوه قريبا وكذلك قالت جماعة اهل
الحديث من تصحيح عقدها حجاج كالامامية ولجات الى ان النبي صلعم نص
على ابي بكر بان امره اياه بالصلوة وتركت مذهب جلها انها في ان المسلمين قالوا
بعد وفاته صلعم رضينا لدنيانا من رضيه رسول الله صلعم لديننا
واختلف اهل الاهمال في امامة الفاضل والمفضول اذا كانت في المفضول
علة تمنع من امامته ووافق سائرهم اصحاب النص على ان الامامة لا تكون
الا للفاضل المتقدم واختلف الكل في الوصية فاكثر اهل الاهمال
نفى من رسول الله صلعم ولم يوص الى احد امرا وقال بعضهم لقد اوصى
على شيء انه يوم الخلق ينظر الله عز وجل ثم اختلفوا جميعا في القول
بالامامة واهلها في البترية وهم اصحاب الحسن بن صالح بن حي ومن
قال بقوله ان عليا هو افضل الناس بعد رسول الله صلعم واولاهم
بالامامة وان بيعة ابي بكر ليست بخطا ووقفوا في عثمان وثبتوا
حزب علي وشهدوا على اعدائه بالنار واعتلوا بان عليا سلمها لهما

لهما ذلك فهو بمنزلة رجل كان له على رجل حق فتركه له وقال سليمان بن
جرير الرقي ومن يقول بقوله ان عليا كان الامام وان بيعة ابي بكر
كانت خطاء ولا يجوز عليهم الفسق عليهما من قبل التاويل لانهما تاولا
فاخطا وبرؤا من عثمان وشهدوا عليه بالكفر ومحاربي علي عندهم
كفار وقال ابن التمار ومن يقول بقوله ان عليا كان مستحقا للامامة
وانه افضل الناس بعد رسول الله وان الامة ليست بمخطئة خطاء
اثم في توليها ابا بكر وعمر لكنها مخطئة ترك فضل وبرؤا من عثمان
ومن محاربة علي وشهدوا عليه بالكفر وقال الفضل الرقاشي وابو شمر
وابن شمر وغيلان بن مروان وجهم بن صفوان ومن قال بقولهم من المرجئة
ان الامامة يستحقها كل من قام بها اذا كان عالما بالكتاب والسنة
وانه لا تثبت الامامة الا باجماع الامة كلها وقال ابو حنيفة وسائر
المرجئة لا تصلح الامامة الا في قريش وكل من دعا الى الكتاب والسنة
والعمل بالعدل وجبت امامته ووجب الخروج معه وذلك للخبر
الماثور عن النبي صلعم انه قال الائمة من قريش وقالت الخوارج كلها

النجدية منهم الامامة تصلح في افناء الناس كلهم وكان منهم قائما بالكتاب
والسنة عالما بهما وان الامامة تثبت بعقد رجلين وقالت النجدية من الخوارج
الامامة غير محتاج اليها العام ولا غيره وانما علينا وعلى الناس ان نقيم كتاب الله
عز وجل فيما بيننا وقالت المعتزلة ان الامامة يستحقها كل من كان قائما بالكتاب
والسنة ولم يقولوا القرشي والامامة لا تكون الا باجماع الامة واختيارها ونظرها
وقال ضرار بن عمرو اذا اجتمع قرشي ونبطي ولينا النبطي وتركنا القرشي
لانه اقل عشيرة واقل عددا فاذا عصى الله واردنا خلعه كانت شوكته
اهون وانما قلت ذلك نظرا للاسلام وقال ابراهيم النظام
يقول بقوله الامامة تصلح لكل من كان قائما بالكتاب والسنة لقول الله
عز وجل اكرمكم عند الله اتقاكم وزعموا ان الناس لا يجب عليهم فرض
الامام اذا هم اطاعوا الله واصلحوا سرائرهم وعلانيتهم فانهم ان يكونوا
كذلك وعلم الامامة قائم بالمنطق يعرفون علمه فعليهم ما بينا
وان يجوز ان يكلفهم الله عز وجل معرفته ولم يضع عندهم علمه
فيكلفهم المحال وقالوا في عقد المسلمين الامامة لابي بكر انهم قد اصابوا

قد اصابوا في ذلك وانه كان اصلحهم في ذلك الوقت بالفضل والخبرة
اما الفضل فانما وجدنا ان الامة لا يعمد الى الذل رجل ولا ابنا
في كل ما قال الامر مشتطر فيها اما ان يكون فيه رجلا له عشيرة تغضبه
لينصبوا الناس ورجل عنده مال فيبذله للناس لما اورد به
فيه على الناس فلما وجدنا ابا بكر اقلهم عشيرة وافقرهم علمنا انما قدم
للدين ولما الخبر فاجتماع الناس عليه ورضاهم بامامته وقد قال النبي صلعم
لم يكن الله ليبارك وقد لا تجتمع امتي على ضلالة ولو كان اجتماع الناس عليه
خطأ لكان في ذلك ذهاب الصلاة وجميع الفرائض وابطال القرآن
وهو الحجة علينا بعد النبي صلعم وهذه علة المعتزلة والمرجئة ما جمعهم
وزعم عمرو بن عبيد وضرار بن عمرو وواصل بن عطا وهم اصول المعتزلة
فقال عمرو بن عبيد ونقول بقوله ان عليا كان اولى بالحق من غيره
وقال ضرار بن عمرو ولست ادري ايهما هلك اعلي ام طلحة والزبير
وقال واصل بن عطا مثل علي ومن خالفه مثل المتلاعنين لا يدرى
ولعنا وفسقنا احدهما ولكنا ندري واجمعوا جميعا على انهم تولوا الفريقين في الجملة

وان احكام الفريقين ضالة من اهل النار وان عليا وطلحة
والزبير لا تجوز بعد اقتتالهم على درهم بجزرة شهادتهم وان اجتمع
على مع رجل من عرض الناس لجازت شهادته وكذلك طلحة والزبير متى
وزعموا انهم يتولونهم باسمائهم على الامر الاول لما اجتمعوا وانهم لو
لم يخرجوا واحدا منهم على الانفراد مومنا ولم يجيزوا شهادته وقالوا
البترية من اصحاب الحسن بن صالح بن حي وكثير النوا وسالم بن ابي حفصة
والحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وابي المقدام ثابت الحداد وقال بقولهم
فانهم دعوا الى ولاية علي ثم خلطوها بولاية ابي بكر وعمر واجمعوا جميعا
ان عليا خير القوم جميعا وهم مع ذلك ياخذون باحكام ابي بكر وعمر
ويرون المسح على الخفين وشرب نبيذ المسكر واكل الجري واختلفوا
في حرب علي ومحاربيه فقالت الشيعة والزيدية وفرقة من المعتزلة
ابراهيم بن سيار النظام وبشر بن المعتمر وقالت بقولهم ان عليا كان
مصيبا في حرب طلحة والزبير وغيرهما وان جميع من قاتل عليا وحاربه
كان على الخطا ووجب على الناس محاربتهم مع علي والدليل على ذلك قول الله

قول الله عز وجل في كتابه فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله فقد وجب
قتالهم لبغيهم عليه لانهم دعوا الى ما ليس لهم وما لم يكونوا اولياءه من طلب
بدم عثمان وبغوا عليه واغلظوا بالحجة على علي في قوله امرت بقتال الناكثين
والقاسطين والمارقين فقد قاتلهم ووجب قتالهم وقال بكر بن اخت عبد
الواحد وقال بقوله ان عليا وطلحة والزبير مشركون منافقون
وهم مع ذلك جميعا في الجنة لقول رسول الله صلى الله عليه ان الله عز وجل اطلع على اهل
بدر فقال اصنعوا ما شئتم فقد غفرت لكم وقالت بقية المعتزلة منهم ضرار بن
عمرو ومعمر وابو الهذيل العلاف وبقية المرجئة انا نعلم ان احدهما
مصيب والآخر مخطئ فنحن نتولى كل واحد منهم على الانفراد ولا
نتولاهم على الاجتماع وعلتهم في ذلك ان كل واحد قد ثبتت ولايته
وعدالته باجماع فلا نزول عنه العدالة الا باجماع وقالت الحشوية
وابو بكر الاصم وفرقة تقول بقولهم ان عليا وطلحة والزبير لم يكونوا
مصيبين في حربهم وان المصيبين هم الذين قعدوا عنهم وانهم
يتولونهم جميعا ويتبرؤون من حربهم ويردون امرهم الى الله عز وجل

واختلفوا في تحكيم الحكمين فقالت الخوارج الحكمان كافران وكفر علي عم
حين حكمهما واعتلوا بقول الله عز وجل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكافرون والظالمون والفاسقون وبقوله تبارك وتعالى فقاتلوا التي
الآية فترك القتال فكفر وقالت الشيعة والمرجئة وابراهيم النظام وبشر بن
المعتمر ان عليا عم كان مصيبا في تحكيمه لما ابى اصحابه الا التحكيم
وكف عن القتال لفشل المسلمين لينا القوم وانما امرهما ان يحكما بكتاب الله
عز وجل فخالفاه فهما اللذان ارتكبا الخطاء وهو الذي اصاب
في ذلك بان رسول الله صلعم وادع اهل مكة ورد ابا جندل بن سهيل
بن عمرو الى المشركين فجعل ذلك صورة وتحكيم سعد بن معاذ فيما بينه وبين
بني قريظة وكنظيره كثير وقال ابو بكر الاصم تفرقه وعمر خطاء
وتحكيم خطاء وان ابا موسى الاشعري اصاب في خلعه حتى يجمع الناس
على امام وقالت المعتزلة كل مجتهد مصيب وقد اجتهد علي عم
واصابوا ليس انتم في قوله فهو محق وقالت الحشوية نحن لا نتكلم في هذا
بشيء ونرد امره الى الله فان يكن حقا فالله اولى به حقا كان او

او باطلا ونتولاهم جميعا على الامر الاول وكل هذه الصنوف والفرق
التي ذكرناها واهل الارجاء والخوارج وغيرهم مختلفين فيما بينهم
فرقا كثيرة يطول ذكرها يؤثرون بعضها على بعض في الاحكام و
والصوم والتوحيد وجميع فنون الدين ويكفر بعضهم بعضا
بعضهم بعضا اكثرها عندهم ان سموا انفسهم على اختلاف مذاهبهم الجماعة
يعنون بذلك انهم مجتمعون على ولاية ولاتهم والولاة برا كانوا
او فجارا فسموا الجماعة على غير معنى الاجتماع على دين صحيح
معناهم معنى الافتراق في جميع اصول الفرق كلها الجامعة لها اربع
فرق الشيعة والمعتزلة والمرجئة والخوارج فاول الفرق الشيعة
وهم فرقة علي بن ابي طالب المسمون بشيعة علي عم في زمان النبي صلعم
وبعده معروفون بانقطاعهم اليه والقول بامامته منهم المقداد
بن الاسود وسلمان الفارسي وابو ذر جندب بن جنادة الغفاري وعمار
بن ياسر ومن وافق مودته مودة علي وهم اول من سمي باسم التشيع
من هذه الامة لان اسم التشيع قديم شيعة ابراهيم وموسى وعيسى والانبياء

صلوات الله عليهم اجمعين فلما قبض الله عز وجل نبيه افترقت فرقة الشيعة
ثلث فرق فرقة منهم قالت ان عليا امام مفترض الطاعة بعد رسول الله صلعم
واجب على الناس القبول منه والاخذ لا يجوز غيره لان النبي صلعم وضع عنده
في العلم وما يحتاج اليه الناس في الدين والحلال والحرام وجميع منافع
دينهم ودنياهم ومضارهم وجميع العلوم جليلها ودقيقها واستودعه
ذلك كله واستحفظه اياه ولذا استحق الامامة ومقام النبي صلعم لعصمته
وطهارة مولده وسبقه وعلمه وسخائه وزهده وعدله في رعيته
وان النبي صلعم نص عليه واشار اليه باسمه ونسبه وعينه وقلد الامة
امامته ونصبه لهم علما وعقد له عليهم امرة المؤمنين وجعله اولى الناس
منهم بانفسهم في مواطن كثيرة مثل غدير خم وغيره واعلمهم ان منزلته منه
منزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعده فهذا دليل الامامة اذ لا معنى
الا النبوة والامامة واذ جعله نظير نفسه في انه اولى بهم منهم بانفسهم
في حجته ولقوله صلعم لبني وليعة لتنتهن او لابعثن اليكم رجلا
كنفسي فمقام النبي صلعم لا يصلح بعده الا لمن هو كنفسه والامامة من اجل

في اجل الامور بعد النبوة وقالوا انه لا بد مع ذلك من ان يقوم
مقامه بعده رجل من ولده من ولد فاطمة بنت محمد معصوم من الذنوب
طاهر من العيوب ينظر في امور رعيته من الآفات والعاهات في كل
الدين والنسب والمولد يؤمن منه العمد والخطأ والزلل منصوص عليه
من الامام الذي قبله مشار اليه بعينه واسمه الموالي له ناج والمعادي له
كافر هالك والمتخذ دونه وليجة ضال مشرك وان الامامة جارية
في عقبه ما اتصلت امور الله وامره ونهيه فلم تزل هذه الفرقة ثابتة
على امامته على ما ذكرناه حتى قتل علي عم قتل في شهر رمضان ضربه عبد
الرحمن بن ملجم المرادي لعنه الله ليلة تسع عشرة وتوفي ليلة احدى وعشرين
ليلة الاحد سنة اربعين من الهجرة وهو ابن ثلث وستين سنة وكانت
امامته ثلثين سنة وخلافته اربع سنين وتسعة اشهر وامه
فاطمة بنت اسد بن هاشم بن عبد مناف رضي الله عنهما وهو اول
هاشمي ولد من هاشميين وفرقة قالت ان عليا كان اولى
الناس بالامر بعد رسول الله صلعم لفضله وسابقته وعلمه وهو

افضل الناس كلهم بعده واشجعهم واسخاهم واورعهم وازهدهم واجازوا
مع ذلك امامة ابي بكر وعمر وعدّوهما اهلا لذلك المكان والمقام وذكروا ان
عليا عم سلم لهما الامر ورضي بذلك وبايعهما طائعا غير مكره وترك حقه لهما
فنحن راضون كما رضي المسلمون له ولمن بايع لا يحل لنا غير ذلك
ولا يسع منا احدا غيره وان ولاية ابي بكر صارت رشدا وهدى
لتسليم علي ورضاه ولولا رضاه وتسليمه لكان ابو بكر مخطئا ضالا هالكا
وهم اوائل البترية وخرجت من هذه الفرقة فرقة فقالوا ان عليا افضل
الناس لقرابته من رسول الله صلعم ولسابقته وعلمه ولكن كان للناس جائزا
ان يولوا عليهم غيره اذا كان الوالي الذي يولونه مجزئا احب ذلك او كرهه
فولاية الوالي الذي ولوا على انفسهم برضى منهم رشد وهدى وطاعة
لله عز وجل من خالفه من قريش وبني هاشم عليا عم كان او غيره من الناس
وهم كانوا فرقة منهم يسمون الجارودية فقالوا بتفضيل علي عم
ولم يروا مقامه يجوز لاحد سواه وزعموا ان من دفع عليا عم عن هذا
المكان فهو كافر وان الامة كفرت وضلت في تركها بيعته وجعلوا الامام

الامامة بعده في الحسن بن علي عم ثم في الحسين عم ثم هي شورى بين اولادهما
فمن خرج منهم مستحقا للامامة فهو الامام وهاتان الفرقتان هما اللتان
ينتحلان امر زيد بن علي بن الحسين وامر زيد بن الحسن بن علي بن ابي طالب ع
ومنهما تشعبت صنوف الزيدية فلما قتل علي عم افترقت التي ثبتت على
امامته وانها فرض من الله عز وجل ورسوله صلعم فصاروا ثلث فرق فرقة منهم
قالت ان عليا لم يقتل ولم يمت ولا يقتل ولا يموت حتى يسوق العرب
بعصاه ويملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وهي اول
فرقة قالت في الاسلام بالوقف بعد النبي صلعم من هذه الامة واول من قال
فيها بالغلو وهذه الفرقة تسمى السبائية اصحاب عبد الله بن سبا وكان
ممن اظهر الطعن على ابي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم وقال ان
عليا امره بذلك فاخذه علي فسأله عن قوله هذا فاقر به فامر بقتله
فصاح الناس اليه يا امير المؤمنين اتقتل رجلا يدعو الى حبكم
اهل البيت والى ولايتكم والبراءة من اعدائكم فصيره الى المدائن وحكى
جماعة من اهل العلم من اصحاب علي عم ان عبد الله بن سبا كان يهوديا فاسلم

ووالى عليا ع وكان يقول على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى
بهذه المقالة فقال فيما بعد وفاة النبي ص في علي ع بمثل ذلك وهو
اول من شهر القول بفرض امامة علي ع واظهر البرائة من اعدائه وكاشف
مخالفيه فمن هنا يقول من خالف الشيعة ان اصل الرفض ماخوذ من اليهودية
ولما بلغ عبد الله بن سبا نعي علي ع بالمداين قال للذي نعاه كذبت لو جئتنا بدماغه
في سبعين صرة واقمت على قتله سبعين عدلا لعلمنا انه لم يمت ولم يقتل
ولا يموت حتى يملك الارض وفرقة قالت بامامة محمد بن الحنفية لانه كان
صاحب راية ابيه يوم البصرة دون اخويه فسموا الكيسانية وانما سموا
بذلك لان المختار بن ابي عبيدة الثقفي كان رئيسهم وكان يلقب
كيسان وهو الذي طلب بدم الحسين بن علي بن ابي طالب ع حتى قتل قتلته
وغيرهم وقيل وادعى ان محمد بن الحنفية امره بذلك وانه الامام بعد
ابيه وانما لقب المختار كيسان لان صاحب شرطه المكنى بابي عمرة كان
اسمه كيسان وكان افرط في القول والفعل والقتل من المختار جدا
وكان يقول ان محمد بن الحنفية وصي علي بن ابي طالب ع وانه الامام وان

وان المختار قيمه وعامله ويكفرون من تقدم عليا ويكفرون اهل صفين
والجمل وكان يزعم ان جبرئيل ياتي المختار بالوحي من عند الله عز وجل
فيخبره ولا يراه وروى بعضهم انه سمي بكيسان مولى علي بن ابي طالب ع
وهو الذي حمله على الطلب بدم الحسين بن علي بن ابي طالب ع ودله على قتلته
وكان صاحب سره ومؤامرته والغالب على امره وفرقة لزمت
القول بامامة الحسن بن علي ع بعد ابيه الا شرذمة منهم فانه لما وادع
الحسن ع معوية واخذ منه المال الذي بعث به اليه صالح وطعنوا
فيه وخالفوه ورجعوا عن امامته وجمهور الناس وبقي سائر
اصحابه على امامته الى ان قتل فلما فرغ من محاربة معوية ورجع انتهى
الى مظلم ساباط وثب عليه رجل يقال له الجراح بن سنان فاخذ بلجام
دابته ثم قال الله اكبر اشركت كما اشرك ابوك ثم طعنه بمعول
في اصل فخذه فقطع الفخذ الى العظم فاعتنقه الحسن ع وخرا جميعا
فاجتمع الناس على الجراح فوطوه حتى قتلوه ثم حمل الحسن ع على سرير
حتى اتي به الى المداين فلم يزل يعالج بها في منزل سعد بن مسعود الثقفي

حتى صلحت جراحته ثم انصرف الى المدينة فلم يزل بها جريحا من طعنته كاظما لغيظه
متجرعا لريقه على الشجى والاذى من اهل دعوته حتى توفي عليه في آخر صفر
سنة سبع واربعين وهو ابن خمس واربعين سنة وستة اشهر
وقال بعضهم انه ولد سنة ثلث من الهجرة في شهر رمضان وامامته ست سنين
وخمسة اشهر وامه فاطمة بنت رسول الله وامها خديجة بنت خويلد بن
اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب فرجعت هذه الفرقة القائلة بامامة
الحسن عند ذلك الى القول بامامة اخيه الحسين ثم فلم يزل على ذلك حتى قتل
في ايام يزيد بن معوية لعنه قتله عبيد الله بن زياد بن ابي سفيان وهو
ابن مرجانة لعنه وكان عامل يزيد بن معوية على العراقين الكوفة
والبصرة اليه الى البادية فاستقبله بعضها بالبادية فلم يزل بها
حتى نزل كربلاء فبعث عبيد الله لعنه عمر بن سعد اليه وكان جعله
على محاربته فقتله عمر بن سعد لعنه وقتل بكربلاء يوم الاثنين يوم عاشورا
لعشر مضين من المحرم سنة احدى وستين وهو ابن ست وخمسين سنة
وخمسة اشهر وامه فاطمة بنت رسول الله وكانت امامته سنة عشر سنة

سنة وعشرة اشهر وخمسة عشر يوما فلما قتل الحسين حارت فرقة
من اصحابه وقالت قد اختلف علينا فعل الحسن وفعل الحسين فانه ان كان
الذي فعله الحسن حقا واجبا صوابا من موادعته معوية وتسليمه له
عند عجزه عن القيام بمحاربته مع كثرة انصار الحسن وقوتهم فما فعله
الحسين من محاربته يزيد بن معوية مع قلة انصار الحسين وضعفهم وكثرة
اصحاب يزيد لعنه حتى قتل وقتل اصحابه جميعا باطل غير واجب لان الحسين
كان اعذر في القعود عن محاربة يزيد وطلب الصلح والموادعة من الحسن
في القعود عن محاربة معوية وان كان ما فعله الحسين حقا واجبا وصوابا
من مجاهدة يزيد بن معوية حتى قتل وقتل ولده واصحابه فقعود الحسن
وتركه مجاهدة معوية وقتاله ومعه العدد باطل فشكوا في امامتهما
ورجعوا ودخلوا في مقالة العوام وبقي سائر اصحاب الحسين على القول
بامامته حتى مضى ثم افترقوا بعده ثلث فرق ففرقة قالت
بامامة محمد بن الحنفية وزعمت انه لم يبق بعد الحسن والحسين احد
اقرب الى امير المؤمنين من محمد بن الحنفية فهو اولى الناس بالامامة كما كان

الحسين اولى بها بعد الحسين من ولد الحسين فمحمد هو الامام بعد الحسين
وفرقة قالت ان محمد بن الحنفية هو الامام المهدي وهو وصي علي بن ابي طالب
ليس لاحد من اهل بيته ان يخالفه ولا يخرج عن امامته ولا يشهر سيفه
الا باذنه وان الحسين انما خرج لقتال يزيد باذنه ولو خرجا بغير اذنه
هلكا وضلا وان من خالف محمد بن الحنفية كافر مشرك وان محمدا
استعمل المختار بن ابي عبيدة على العراقين بعد قتل الحسين وامره بالطلب
بدم الحسين وثاره وقتل قاتليه وطلبهم حيث كانوا وسماه كيسان لكيسه
ولما عرف من قيامه ومذهبه فهم يسمون المختارية ويدعون الكيسانية
فلما توفي محمد بن الحنفية بالمدينة في المحرم سنة احدى وثمانين وهو
ابن خمس وستين سنة عاش منها مع ابيه اربع وعشرين سنة وبقي
بعد ابيه احدى واربعين سنة وامه خولة بنت جعفر بن قيس بن
سلمة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة بن لجيم بن صعب بن علي بن بكر
بن وائل واليها كان محمد ينسب فافترق اصحابه فصاروا ثلث فرق فرقة
قالت ان محمد بن الحنفية هو المهدي سماه علي مهديا ولا يكون مهديا

مهديا ولا يجوز ذلك ولكنه غاب ولا ندري اين هو وسيرجع ويملك
الارض ولا امام بعد غيبته الى رجوعه وهم اصحاب ابن كرب ويسمون
الكربية وكان حمزة بن عمارة البربري منهم وكان من اهل المدينة
ففارقهم وادعى انه نبي وان محمد بن الحنفية هو الله عز وجل تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وان حمزة هو الامام وانه ينزل عليه سبعة اسباب
من السماء فيفتح بهن الارض ويملكها فتبعه على ذلك ناس من اهل المدينة
واهل الكوفة فلعنه ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين عم وبرئ منه وكذبه
وبرئت منه الشيعة فاتبعه على رايه رجلان من نهد يقال لاحدهما صائد
والاخر بيان وكان بيان تبانا يتبن التبن بالكوفة ثم ادعى ان
محمد بن علي بن الحسين عم اوصى اليه واخذه خالد بن عبد الله القسري
وخمسة عشر رجلا من اصحابه فشدهم في اطنان القصب وصب عليهم
النفط في مسجد الكوفة والهب فيهم النار فافلت منهم رجل
فخرج بنفسه ثم التفت فراى اصحابه تاخذهم النار فكر راجعا الى
اصحابه فالقى نفسه في النار فاحترق معهم وكان حمزة بن عمارة نكح ابنته واحل

جميع المحارم وقال ومن عرف الامامة فليصنع ما شاء فلا اثم عليه فاصحاب
ابن كرب واصحاب صائد واصحاب بيان ناظرون رجعتهم ورجوع اصحابه
ويزعمون ان محمد بن الحنفية يظهر بنفسه بعد الاستتار عن خلقه الى
الدنيا ويكون امير المؤمنين فهذه اصنافهم وفرقة قالت ان محمد بن
الحنفية لم يمت وانه مقيم بجبال رضوى بين مكة والمدينة تغدو
عليه وتروح فيشرب من البانها ويأكل من لحومها وعن يمينه اسد
وعن يساره اسد يحفظانه الى اوان خروجه وقيامه وقال بعضهم
عن يمينه اسد وعن يساره نمر لانه عندهم الامام المنتظر الذي بشر به
النبي يملأ الارض قسطا وعدلا فثبتوا على ذلك حتى فنوا وانقرضوا
الا قليلا من ابنائهم وهم احد فرق الكيسانية ومن الكيسانية السيد
بن يزيد بن ربيعة بن مفرغ الحميري الشاعر وهو الذي يقول يا شعب
رضوى ما لمن بك لا يرى وكينته نفسي عليك تذوب لو غاب عنا
عمر نوح ايقنت منا النفوس بانه سيؤوب وهو الذي يقول فيه ايضا
الا كلهم بتعيير نحوي اذو العلما لاعره وكيلاما اضرعيه واكوك

والوك منا وسموك الخليفة والاماما وعادوا فيك اهل الارض
طرا مقامك عنهم ستين عاما لقد امسى بمورق شعب رضوى
تراجعه الملائكة الكلاما وما ذاق ابن خولة طعم موت ولا وارت
له الارض العظاما وقد زعم قوم ان السيد بن محمد رجع عن قوله
هذا وقال بامامة جعفر بن محمد عم وقال في توبته ورجوعه في قصيدته
التي اولها تجعفرت باسم الله والله اكبر وكان السيد يكنى ابا هاشم
وفرقة منهم قالت ان محمد بن الحنفية مات والامام بعده عبد الله
بن محمد ابنه وكان يكنى ابا هاشم وقالت فرقة مثل قول الكيسانية
في ابيه وانه حي لم يمت وانه يحيي الموتى وغلوا فيه فلما توفي ابو هاشم
عبد الله بن محمد بن الحنفية تفرق اصحابه اربع فرق ففرقة منهم قالت ان
عبد الله بن محمد اوصى الى اخيه علي بن محمد وكانت امه قضاعية ام
عثمان بنت ابي حديبة بن عزرة بن معتب بن العجلان خالفة بني
جبعثة بن جعل بن عمرو بن حشيم بن دينار بن رهم بن هشيم بن ذهل
بن هفن بن بلي بن عمرو بن الحافي بن قضاعة وان الذي ذكروا انه

اوصى الى محمد بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب غلطوا في ذلك
واوصى علي بن محمد الى ابنه الحسن وامه ام ولد واوصى الحسن الى ابنه علي
بن الحسن وامه لبابة بنت ابي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية واوصى
علي بن الحسن الى ابنه الحسن بن علي وامه علية بنت عون بن علي بن محمد
بن الحنفية والوصية عندهم في ولد محمد بن الحنفية لا تخرج الى غيرهم
ومنهم يكون القائم المهدي وهم الكيسانية الذين غلبوا على هذا الامر
وهذه الفرقة خاصة تسمى المختارية الا ان فرقة منهم
قطعوا الامامة بعد ذلك في عقبه وزعموا ان الحسن مات ولم يوص
الى احد فلا وصي بعده ولا امام حتى يرجع محمد بن الحنفية فيكون
هو القائم المهدي وفرقة قالت اوصى ابو هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية
الى عبد الله بن معوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب الخارج
بالكوفة وامه ام عون بنت العباس بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب
وهو يومئذ غلام صغير فدفع الوصية الى صالح بن مدرك وامره
ان يحفظها حتى يبلغ عبد الله بن معوية فيدفعها اليه فلما بلغ

دفعها اليه فهو الامام وهو العالم بكل شيء حتى غلوا فيه وقالوا
ان الله عز وجل نور وهو في عبد الله بن معوية وهؤلاء اصحاب
عبد الله بن الحارث فهم يسمون الحارثية وكان ابو الحرب هذا
واهل المداين فهم كلهم غلاة يقولون من عرف الامام فليصنع ما شاء
وعبد الله بن معوية هو صاحب اصفهان الكور فقتله ابو مسلم في حبسه
وفرقة قالت اوصى عبد الله بن العباس بن عبد المطلب لابنه عنده
بارض الشراة بالشام وانه دفع الوصية الى ابنه علي بن عبد الله
بن العباس وغلطت ان محمد بن علي كان صغيرا عند وفاة ابي هاشم
وامره ان يدفعها اليه اذا بلغ فلما بلغ دفعها اليه فهو الامام
وهو الله عز وجل وهو العالم بكل شيء فمن عرفه فليصنع ما شاء
وهؤلاء غلاة الراوندية واختلف اصحاب عبد الله بن معوية واصحاب
محمد بن علي في وصية ابي هاشم فرضوا برجل منهم يكنى ابا رياح
وكان من شيوخهم وعلمائهم فشهد ان ابا هاشم عبد الله بن محمد بن
الحنفية اوصى الى محمد بن علي والعباس فرجع جل اصحاب عبد الله

بن معوية الى القول بامامة محمد بن علي وقربت الزيدية منهم وفرقة قالت
ان الامام القائم المهدي ابو هاشم وهو ولي الخلق ويرجع فيملك
الارض ولا وصي بعده وغلوا فيه وهم البيانية اصحاب
بيان النهدي وقالوا ان ابا هاشم نبأ بيانا عن الله عز وجل فبيان
نبي وتأولوا في ذلك قول الله عز وجل هذا بيان للناس وهدى
وادعى بيان بعد وفاة ابي هاشم النبوة وكتب الى ابي جعفر محمد بن علي
بن الحسين يدعوه الى نفسه والاقرار بنبوته ويقول له اسلم
تسلم وترتق في سلم وتنج وتغنم فانك لا تدري حيث يجعل الله النبوة
والرسالة وما على الرسول الا البلاغ وقد اعذر من انذر فامر
ابو جعفر محمد بن علي رسول بيان فاكل قرطاسه الذي جاء به وقتل
بيان على ذلك وكان اسم رسوله عمر بن ابي عفيف الازدي
فلما قتل ابو مسلم عبد الله بن معوية وحبسه افترقت فرقته بعده
ثلث فرق وقد كان مال الى عبد الله بن معوية شذاذ صنوف
الشيعة برجل من اصحابه يقال له عبد الله بن الحارث وكان ابوه

ابوه زنديقا من اهل المداين فادخلهم عبد الله في الغلو
بالقول في التناسخ والاظلة والدور واسند ذلك الى جابر بن عبد الله
ثم الى جابر بن يزيد الجعفي فخدعهم بذلك حتى ردهم عن جميع
الفرائض والشرائع والسنن وادعى ان هذا مذهب جابر بن يزيد لانهما
قد كانا من ذلك بريئين وفرقة منهم قالت ان عبد الله بن معوية
حي مقيم لم يمت وانه مقيم في جبال اصفهان لا يموت ابدا حتى يقود
نواصيها الى رجل من بني هاشم من ولد علي وفاطمة وفرقة قالت ان
عبد الله بن معوية هو القائم المهدي الذي بشر النبي صلى الله عليه انه يملك
الارض ويملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا ثم يموت
عند وفاته الى رجل من بني هاشم من ولد علي بن ابي طالب ع
وفرقة قالت ان عبد الله بن معوية قد مات ولم يوص الى احد وليس بعده
امام فتاهوا وصاروا مذبذبين بين صنوف الشيعة لا يرجعون الى احد
فالكيسانية كلها لا امام لها وانما ينتظرون الموتى الا العباسية
فانها تثبت الامام في ولد العباس وقادوها الى اليوم فهذه فرق

والعباسية والحارثية ومنهم تفرقت فرقة الحربية وهم كانوا اشد
والغلو في القول حتى قالوا ان الائمة آلهة وانهم انبياء وانهم رسل
وانهم ملائكة وهم الذين تكلموا في الاظلة وفي التناسخ في الارواح
وهم اهل القول بالدور في هذه الدار وابطال القيامة والبعث والحساب
وزعموا ان لا دار الا الدنيا وان القيامة انما هي خروج الروح ودخوله
في بدن آخر ان خيرا فخير وان شرا فشر وانهم مسرورون في هذه
الابدان او معذبون فيها فالابدان هي الجنات وهي النار وانهم
لينقلون في الاجسام الحسنة الانسية المنعمة في حياتهم ومعذبون
في الاجسام الرديئة المشوهة من كلاب وقردة وخنازير وحيات
وعقارب وخنافس وجعلان محولون من بدن الى بدن معذبون
فيها هكذا ابد الآبد فهي جنتهم ونارهم لا قيامة ولا بعث ولا جنة ولا نار
غير هذا على قدر اعمالهم وذنوبهم وانكارهم لائمتهم ومعصيتهم لهم
فانما تسقط الابدان وتخرب اذ هي مساكنهم فتتلاشى الابدان وتفنى
وترجع الروح في قالب آخر منعم او معذب وهذا معنى الرجعة عندهم

عندهم وانما الابدان قوالب ومساكن بمنزلة الثياب التي يلبسها الناس
تبلى وتطرح ويلبس غيرها وبمنزلة البيوت يعمرها الناس فاذا تركوها
وعمروا غيرها خربت والثواب والعقاب على الارواح دون الاجساد
وتأولوا في ذلك قول الله تعالى في اي صورة ما شاء ركبك وقوله
وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم وقوله عز وجل
وان من امة الا خلا فيها نذير فجميع الطير والدواب والسباع كانوا
ناسا احلت فيهم اقدار امر الله عز وجل واعدهم عليه الحجة فمن كان
منهم صالحا جعل روحه بعد وفاته واخراجه من قالبه وهدم مسكنه الى
بدن صالح فاكرمه ونعمه ومن كان منهم كافرا او عاصيا نقل روحه الى
بدن خبيث مشوه يعذب فيه بالدنيا وقالبه وجعله في
صورة ويرد فيها انتن رزق واقذره وتأولوا في ذلك قول الله عز وجل
فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه فقدر عليه رزقه فيقول ربي اهانن
فكذب الله هؤلاء ورد عليهم قولهم لمعصيتهم اياه فقال كلا بل
لا تكرمون اليتيم وهو النبي ولا تحاضون على طعام المسكين وهو الامام

ونأكلوا في الزاد في الطلال الا تخرجون حتى الامام يأمركم واجراه لكم عز وجل
ومنهم فرقة تسمى المنصورية وهم اصحاب ابي منصور وهو الذي ادعى ان الله
عرج به الى السماء وادناه منه وكلمه ومسح بيده على راسه وقال له يا بني
وذكر انه نبي ورسول وان الله اتخذه خليلا وكان ابو منصور هذا
من اهل الكوفة من عبد القيس وله فيها دار وكان منشاه بالبادية وكان
اميا لا يقرأ فادعى بعد وفاة ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين انه فوض
اليه امره وجعله وصيا من بعده ثم ترقى به الامر الى ان قال كان علي بن ابي طالب
نبيا ورسولا وكذا الحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وانا نبي
ورسول والنبوة في ستة من ولدي يكونون بعدي انبياء اخرهم القائم
وكان يامر اصحابه بخنق من خالفهم وقتلهم بالاغتيال ويقول من خالفكم
فهو كافر مشرك فاقتلوه فان هذا جهاد خفي وزعم ان جبريل ياتيه
بالوحي من عند الله عز وجل وان الله بعث محمدا بالتنزيل وبعثني هو
يعني نفسه بالتأويل وطلبه خالد بن عبد الله القسري فاعياه ثم ظفر
بابنه الحسين بن ابي منصور وقد تنبى وادعى مرتبة ابيه وجبيت اليه

الاموال وتابعه على رايه ومذهبه بشر كثير وقالوا بنبوته فبعث
به المهدي فقتله في خلافته وصلبه بعد ان اقر بذلك واخذ منه
مالا عظيما وطلب اصحابه طلبا شديدا وظفر بجماعة منهم فقتلهم وصلبهم
هؤلاء صنوف الغالية واصحاب عبد الله بن معاوية يزعمون انهم
يتعارفون في انتقالهم في كل جسد صاروا فيه على ما كانوا عليه مع نوح
في السفينة ومع كل نبي في كل عصره وزمانه ويسمون انفسهم باسمائهم
اصحاب النبي ويزعمون ان ارواحهم فيهم ويتاولون في ذلك بقول
علي بن ابي طالب عليه السلام وقد روي ايضا عن النبي صلعم ان الارواح جنود مجندة
فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف فنحن نتعارف كما قال
علي عليه السلام وكما روي عن النبي صلعم وقال بعضهم بالتناسخ وتنقل الارواح منهم
وقتا وهو ان كل دون في الابدان الانسية وذلك للبر التقي
خاصة ونقل الى الدواب المترفهة مثل الافراس وكسها دفي وللمجانب وغيرها
مما تكون مراكب الملوك والخلفاء على قدر اديانهم وطاعتهم

يمجون الينا في علوفها واميا لها وتحليلها بالديباج وغيره والجلال
النظيفة المرتفعة وكتر ويج المحلاة وكذلك ما كان منها الاشياء
والعوام فان ذلك عذاب انما هم مكثوا في ذلك الانتقال الف
سنة ثم تحول الابدان الانسية عشرة آلاف سنة وانما ذلك ايجادها
لها التلاشي طعمهم العجب فروا طاعتهم واما الكفار والمشركون والمنافقون
والعصاة فينتقلون في الابدان المشوهة الوحشية عشرة آلاف سنة
ما بين الفيل والجمل الى البقة الصغيرة وتاولوا في ذلك قول الله عز وجل
حتى يلج الجمل في سم الخياط ونحن نعلم وهو في خلق الجمل وما كان
مثله والجمل لا يقدر ان يلج في سم الخياط وقالوا هذا لا يكون ولا
وان يكون ذلك والانبيا الا ينقصان خلقه وتقصيره كما ذوق في
حتى يرجع الفيل والجمل الى البقة كصغرة فيدخل في سم
الخياط فاذا خرج في سم الخياط رد في الابدان الانسية
فكان في خلق الضعيف المحتاج وكلف الاعمال والتعب وطلب
المكسب بالحيلة فمن دباغ وحجام وكناس وغير ذلك من الصناعات

من اصناف المذمومة الصعبة على قدر معاصيهم فيمتحنون في هذه
الاجساد بالايمان بالائمة والرسل والانبيا ومعرفتهم فلا يؤمنون
ويكذبون ولا يعرفون فلا يزالون متنقلين في هذه الابدان الانسية
على هذه الحال وحال الف سنة ثم يردون بعد ذلك الى
العذاب الى الاحوال وعشرة آلاف سنة فهذه حالهم ابد الابد وهم
الدهر فهذه قيامتهم وبعثهم وهذه جنتهم ونارهم وهذه الرجعة
عندهم لا رجوع بعد الموت والثواب والعقاب ونشر وحشر ولا يعود
ابدا وقالت الزيدية والمغيرية اصحاب المغيرة بن سعيد لا ننكر بقدرة الكيسانية
ولا نؤمن بالرجعة ولا نكذب بها وانها ان يفعل فعل وقالت فيؤمنون
يرجع الناس في اجسادهم التي كانوا فيها ويرجع محمد وجميع النبيين
به ويرجع علي بن ابي طالب فيقتل معوية بن ابي سفيان وال ابي سفيان
ويهدم دمشق ويغرق البصرة واما اصحاب ابي الخطاب محمد بن ابي زينب
الاجدع الحكمي ومن يقول بقولهم فانهم افترقوا لما بلغهم ان ابا
عبد الله جعفر بن محمد لعنه وبرئ منه ومن اصحابه فصاروا اربع فرق

وكان ابو الخطاب يدعي ان ابا عبد الله جعفر بن محمد بن جعله قيمه
ووصيه من بعده وعلمه اسم الله الاعظم ثم ارتقى الى ان ادعى النبوة
ثم ادعى الرسالة ثم ادعى انه من الملائكة وانه رسول الله الى اهل الارض
والحجة عليهم ففرقة منهم قالت ان ابا عبد الله جعفر بن محمد هو الله عز وجل
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وان ابا الخطاب نبي مرسل ارسله جعفر
وامر بطاعته واحلوا المحارم من الزنا والسرقة وشرب الخمر وتركوا الزكوة
والصلوة والصيام والحج واباحوا الشهوات بعضهم لبعض وقالوا من سأله اخوه
ليشهد له على مخالفيه فليصدقه ويشهد له فان ذلك فرض عليه واجب
وجعلوا الفرائض رجالا سموهم والفواحش والمعاصي رجالا وتأولوا
على ما يحلوا قول الله عز وجل يريد الله ان يخفف عنكم وقالوا خفف
عنا بابي الخطاب ووضع عنا الاغلال يعنون الصلوة والزكوة
والصيام والحج فمن عرف الرسول النبي الامام فليصنع ما احب وفرقة قالت
بزيع نبي رسول مثل ابي الخطاب ارسله جعفر بن محمد وشهد بزيع
لابي الخطاب بالرسالة وبرئ ابو الخطاب واصحابه من بزيع وفرقة قالت السري

خ الشهادات

السري نبي رسول مثل ابي الخطاب ارسله جعفر وقال انه قوي امين وهو
موسى القوي الامين وفيه تلك الروح وجعفر هو الاسلام والاسلام
هو السلام وهو الله عز وجل ونحن بنوا الاسلام كما قالت اليهود نحن
ابناء الله واحباؤه وقد قال رسول الله اني ابن الاسلام فدعوا
الى نبوة السري ورسالته وصلوا وصاموا لجعفر بن محمد
فقالوا لبيك يا جعفر لبيك وفرقة قالت جعفر بن محمد هو الله
عز وجل وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وانما هو نور يدخل في ابدان
الاوصياء فيحل فيها فكان ذلك النور في جعفر ثم خرج منه
فدخل في ابي الخطاب فصار جعفر من الملائكة ثم خرج من ابي الخطاب
فدخل في معمر وصار ابو الخطاب من الملائكة فمعمر هو الله عز وجل
فخرج ابن اللبان يدعو الى معمر وقال انه الله عز وجل وصلى له وصام
واحل الشهوات كلها ما حل منها وما حرم وليس عنده شيء محرم
وقال لم يخلق الله هذا الا لخلقه فكيف يكون محرما واحل الزنا
والسرقة وشرب الخمر والميتة والدم ولحم الخنزير ونكاح الامهات والبنات

ما الاخوات ونكاح الرجال ووضعوا عنها غسل الجنابة وقالوا
كيف اغتسل من نطفة خلقت منها وزعموا ان كل شيء خلقه الله تعالى
في القرآن وحرمه فانما هو اسماء رجال الخاصة قوم وزعموا وقالوا
لهم ان الذين زعمتم انهما الملائكة تدبرانا ومعمر وبزيع وشهدوا
عليهما انهما كافران شيطانان وقد لعنهما فقالوا ان الذي
انهما جعفر وابا الخطاب شيطانان تمثلا في صورة جعفر وابي الخطاب
ملكان عند الاله الاعظم اله السماء ومعمر اله الارض وهو مطيع لاله
السماء يعرف فضله وقدره فقالوا لهم كيف يكون هذا ومحمد
لم يزل يقر انه عبد الله وان الهه اله الخلق اجمعين واحد وهو الله
وهو رب السماء والارض والهما لا اله الا هو خبره فقالوا ان محمدا
كان يوم قال هذا عبدا رسولا وكان ارسله ابو طالب وكان النور
الذي هو الله في عبد المطلب ثم صار في ابي طالب ثم صار في محمد ثم صار
في علي بن ابي طالب فهم الهة كلهم قالوا لهم كيف يكون هذا و
محمد ابا طالب الى الاسلام والايمان وامتنع ابو طالب من ذلك وقد قال

قال النبي صلعم اني منه هيبة وزجر وانه واهبة لي قالوا ان محمدا
وابا طالب كانا يأخذان يتحرزان بالتقية قال الله عز وجل في ذكر وابو طالب
منا فانا نتحرز منكم كما تتحرزون وقال لهم نتحرز منهم فجعل الله بينهم
هو الله عز وجل وتعالى الله عما يقولون علوا كبيرا فلما مضى خرجت منه الروح
وسكنت في محمد صلعم وكان هو الله عز وجل والحق وكان علي بن ابي طالب
هو رسول فلما مضى محمد خرجت منه الروح وصارت في علي فلم تزل تتناسخ
في واحد بعد واحد حتى صارت في معمر فهذه فرق اهل الغلو من
اهل التشيع والمحمدية والمزدكية والزندقة والدهرية يرجع بهم
جميعا لعنهم وكلهم متفقون في الربوبية بتسخير الحلول والتناسخ ربنا
عز وجل علوا كبيرا وانها في بدن مخلوق ما وعلى ان الله في
مسكن الله ونقمة الله عز من روح بتنقل في هذه الابدان
عز وجل علوا كبيرا الا انهم يختلفون في رؤسائهم الذين بايعوهم
يتبرأ بعضهم من بعض ويلعن بعضهم بعضا ثم ان الشيعة كالعباسية الراوندية
افترقت ثلاث فرق ففرقة منهم يسمون الابا مسلمية قالوا ان ابا مسلم

وادعوا انه حي لم يمت وقالوا بالاباحة وترك جميع الفرائض وجعلوا
الايمان المعرفة لامامهم فقط فسموا الخرمدينية والى اصلهم رجعت فرقة
الخرمية وفرقة اقامت على ولاية ابطلانها وولاية ابي مسلم ملوكهم
الرزامية اصحاب رزام واصلهم من الكيسانية وفرقة يقال لهم
اصحاب ابي هريرة الراوندية وهم العباسية الخلص الذين قالوا الامام الاولى
لعم النبي صلعم العباس بن عبد المطلب وبنو علي ولاية ابطالها
يترا وكرهوا ان يشهدوا على بطلانهم ما لكفر وهم مع ذلك يتولون
ابا مسلم ويعظمونه وهم الذين غلوا في القول في العباس وولده
وفرقة منهم قالت ان محمد بن الحنفية كان هو الامام بعد ابيه علي بن ابي طالب
فلما مات اوصى الى ابنه ابي هاشم عبد الله بن محمد فاوصى ابو هاشم الى محمد بن علي
بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب لانه مات عنده بالشام بارض
الشراة فاوصى محمد بن علي الى ابنه ابراهيم بن محمد المسمى بالامام وهو
اول من عقدت له الامامة من ولد العباس واليه دعا ابو مسلم ثم اوصى
ابراهيم بن محمد الى اخيه عبد الله بن محمد ابي العباس وهو اول ولد العباس

للعباس بن عبد المطلب ثم اوصى ابو العباس الى اخيه ابي جعفر عبد الله
بن محمد المسمى المنصور فلما مضى المنصور اوصى الى ابنه المهدي محمد بن
عبد الله بالخلافة بعده فردهم المهدي عن اثبات الامام محمد بن الحنفية
وابنه ابي هاشم واثبت الامامة بعد النبي صلعم للعباس بن عبد المطلب ودعاهم
اليها وقال كان العباس عمه ووارثه واولى الناس به وان ابا بكر
وعمر وعثمان وعلي وكل من دخل في الخلافة غاصبون متوثبون فاجابوه
فصار الامام العباس بعد رسول الله وام العباس نبيلة بنت خباب بن كليب بن
مالك بن عمرو بن عامر بن زيد مناة بن الضحيان وهو عامر بن سعد
الخزرج بن تيم الله بن النمر بن قاسط ثم عقدها بعد العباس لعبد الله ابنه
بن العباس وامه ام الفضل وهي ام عبيد الله وعبد الله جميعا لبابة
بنت الحارث بن حزن بن بجير بن الهزم بن رويبة بن عبد الله بن
هلال بن عامر بن صعصعة ثم عقدها بعد عبد الله لعلي بن عبد الله
المعروف بالسجاد وكان متعبدا وامه زرعة بنت مشرح بن معدي كرب
بن وليعة بن شرحبيل بن معاوية بن كندة ثم عقدها بعده لابراهيم

بن محمد الامام وامه ام ولد يقال لها فاطمة فعقدها بعد ابي ابراهيم لاخيه
عبد الله بن العباس وامه ريطة بنت عبيد الله بن عبد المدان بن الديان
بن قطن بن زياد بن الحارث بن مالك بن ربيعة بن كعب بن الحارث بن كعب
ثم عقدها ابو العباس لاخيه عبد الله ابي جعفر المنصور وامه ام ولد
بربرية يقال لها سلامة وكان ابو العباس جعل ولاية العهد بعد اخيه
ابي جعفر لابن اخيه عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس فخالفه
بن علي بن عبد الله فادعى الامامة ووصية ابي العباس فقاتله ابو مسلم
فهزمه وتوارى بالبصرة فاخذه بعد ذلك بامان وهو صاحب عبد الله
بن المقفع الزنديق فقتل فقتله المنصور فلما اطمانت للمنصور الخلافة
واستوى امره وقوي وقتل ابا مسلم وكبر ابنه محمد بن عبد الله اخاه
المهدي وبايع له وقدمه على عيسى بن موسى وجعل عيسى بعده واعطى
عيسى على ذلك عشرين الف درهم فاقر بذلك بيعته واضطرب و
وانكر ما كان منه وابوا قبول بيعة المهدي وقالوا لا نحل بهم
وابى جاز لكم متابعة المهدي وتقديمه وتاخير عيسى بن موسى وقد

وقد عقد له ابو العباس العهد بعد المنصور فقالوا وقبل امير
المؤمنين المنصور لهذا بذلك وهو الامام الذي قد افترض الله طاعته
قالوا فان ابا العباس كان مفترض الطاعة وانه قبله وهو امر ببيعة
ابي جعفر العباس وبيعة عيسى بن موسى بعده فكيف جاز لكم تاخيره
وتقديم المهدي بين يديه قالوا انما الطاعة للامام ما دام حيا فكان ذلك
فقام غيره كان الامر امر القائم ما دام حيا قالوا افرايتم ان ملك
امير المؤمنين المنصور رد المهدي حتى جعل عيسى بن موسى فانكر الناس
امر المؤمنين في بيعة المهدي انكرتم انتم امر ابي العباس في بيعته عيسى بن موسى
هل يجوز ذلك قالوا لا يجوز وقد بويع له فان كان فكيف جاز لكم ان تؤخروا
عيسى وتقدموا المهدي لم تكونوا بايعتم له فيثبتوا على امامة عيسى لكم اليوم
وام عيسى بن موسى ام ولد فلما حضرت المهدي الوفاة عقد الامامة لابنه
موسى وسماه الهادي وجعل ابنه هرون بعده وسماه الرشيد واسقط
عيسى وام المهدي ام موسى بنت منصور بن عبد الله بن شمر بن يزيد بن ذي
بن معدي كرب الوازع ذي علس بن ... بن عبد الله بن ... بن حمير

بن زيد بن الغوث بن سعد بن عوف بن عدي بن مالك بن زيد بن سعد بن
ربيعة بن شبابة بن صعب بن كعب بن زيد بن بكر بن عبد بن قيس بن عوف بن
حشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث بن عريب بن زهير بن ايمن بن
الهميسع بن الوح وهو حمير بن سبا بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن عابر
الذبيح الهميسع بن تيمن بن نبت بن سلامان بن حمل بن قيدار بن اسمعيل
ابراهيم بن تارخ بن ناحور بن ساروغ بن ارغو بن فالغ بن عابر
لبنون الاصل الام الهاشمية والرشيدية والهدي لها خبر
فرقتان فالثانية الغالية في ولد العباس فرقة منها تسمى الهاشمية
وهم اصحاب ابي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية قالت الامام عالم بكل شيء
وهو عندها النبي في جميع اموره ومن لم يعرفه لم يعرف الله
بل هو كافر مشرك وقالت الامامة من ابي هاشم الى ولد العباس وفرقة
قالت الامام عالم بكل شيء وهو الله عز وجل وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
يحيي ويميت وابو مسلم نبي مرسل ارسله ابو جعفر المنصور وهم
اصحاب عبد الله الراوندي وشهدوا ان المنصور هو الله جل الله

وتعالى عن ذلك علوا كبيرا فانه يعلم سرهم ونجواهم واعلنوا القول
بذلك ودعوا اليه فبلغ قولهم المنصور فاخذ منهم جماعة فاقروا
فاستتابهم وامرهم بالرجوع عن قولهم ذلك وقالوا المنصور ربنا وهو
يقتلنا شهداء كما قتل انبياءه ورسله على يدي من شاء من خلقه
بعضهم بالهدم وبعضهم بالغرق وسلط على بعضهم السباع وقبض ارواح بعضهم
فجاءة وبالعلل وكيف شاء وذلك له يفعل ما يشاء بخلقه لا يسأل
عما يفعل فثبتوا على ذلك الى اليوم وادعوا ان اسلافهم
مضوا على هذا القول لكنهم كتموه عن الناس وكان قوم دينا
منهم يتوب الله منه عليهم وليس هو مخرجهم من الايمان
امامهم وقالت الشيعة العلوية الذين قالوا بفرض الامامة لعلي بن
ابي طالب عليه السلام من الله عز وجل ومن رسوله فانهم ثبتوا على امامته ثم امامة
الحسن بعده ثم امامة الحسين بعد الحسن ثم افترقوا بعد قتل الحسين
ثلاث فرق فرقة الى القول بامامة علي بن الحسين وكان يكنى
ابا محمد ويكنى ابا بكر وهي كنيته الغالبة عليه فلم تزل مقيمة

على امامته حتى توفي بالمدينة بالحرم في اول سنة اربع وتسعين وهو ابن
خمس وخمسين سنة وكان مولده في سنة ثمان وثلثين وامه ام ولد يقال لها
سلامة وكانت تسمى قبل ان تسبى جهانشاه وهي ابنة
يزدجرد بن شهريار بن كسرى وكان دمرتهم من ملوك
فارس وفرقة قالت انقطعت الامامة بعد الحسين انما كانوا ائمة
مسمين باسمائهم استخلفهم رسول الله واوصى اليهم وجعلهم حججا
على الناس فقاموا بعده واحدا بعد واحد فلم تثبت امامة لاحد
بعدهم وفرقة قالت ان الامامة صارت بعد مضي الحسين في ولد الحسن
والحسين فهي فيهم خاصة دون سائر ولد علي بن ابي طالب
وهم كلهم فيها شرع سواء فمن قام منهم ودعا لنفسه فهو الامام المفروض
الطاعة بمنزلة علي بن ابي طالب واجبة امامته من الله عز وجل
على اهل بيته وسائر الناس كلهم فمن تخلف عنه في قيامه ودعائه
الى نفسه من جميع الخلق فهو هالك كافر ومن ادعى منهم الامامة
وهو قاعد في بيته مرخى عليه ستره فهو كافر مشرك وكل من اتبعه على

على ذلك وكل من قال بامامته وهم الذين يسمون السرحوبية والجارودية
ابي خالد الواسطي والتميمي ويدعوا اصحاب فضيل بن الزبير الرسان وهم
الذين يسمى ابا الجارود وسرحوبا محمد بن علي بن الحسين بن علي ع
وذكر ان سرحوبا شيطان اعمى يسكن البحر وكان ابو الجارود اعمى
البصر اعمى القلب فالتقوا هولاء مع الفرقتين اللتين قالتا ان
ان عليا افضل الناس بعد النبي صلعم فصاروا مع زيد بن علي بن الحسين
عند خروجه بالكوفة فقالوا بامامته فسموا كلهم في الجملة الزيدية
الا انهم مختلفون فيما بينهم في القران والسنن والشرائع والفرائض
والاحكام وذلك ان السرحوبية قالت الحلال حلال آل محمد
والحرام حرامهم والاحكام احكامهم وعندهم جميع ما جاء به النبي صلعم
كاملا عند صغيرهم وكبيرهم والصغير منهم والكبير في العلم سواء لا يفضل
الكبير الصغير ومن كان منهم في الخرق والمهد الى اكبرهم سنا
وزعم بعضهم ان من كان منهم في المهد والخرق فعلمه مثل علم رسول الله
فهو كافر بالله مشرك ولا يحتاج احد منهم ان يتعلم من احد منهم ولا من غيرهم

العلم ينبت في صدورهم كما ينبت الزرع المطر فان الله عز وجل يعلمهم
بلطفه كيف شاء وانما قالوا بهذه المقالة كراهة ان يلزموا الامامة
بعضهم دون بعض فينتقض قولهم ان الامامة صارت فيهم جميعا فقطعوا
الشرع بآرائهم وهم مع ذلك لا يروون عن احد منهم علما يستفيدونه الا
ما يروون عن ابي جعفر محمد بن علي وابي عبد الله جعفر بن محمد عم واحاديث
قليلة عن زيد بن علي واشياء يسيرة عن عبد الله بن الحسن ليست مما قالوا
وادعوه في ايديهم شيئا اكثر من دعوى كاذبة لانهم وصفوهم بانهم
يعلمون كل شيء يحتاج اليه الامة من امر دينهم ودنياهم ومنافعها
ومضارها بغير تعليم واما ما في ايديهم فانهم جعلوا العلم
مبثوثا مشتركا فيهم وفي عوام الناس وهم العوام والناس سواء فيه
فمن اخذه منهم علما لدنياه ودينه مما يحتاج اليه او اخذه من غيرهم
من العوام فموسع له ذلك فان لم يوجد عندهم ولا عند غيرهم
مما يحتاجون اليه من علم دينهم فجائز للناس الاجتهاد والاختيار
والقول بآرائهم وهذا قول الزيدية الاقوياء منهم والضعفاء فاما

فاما الضعفاء منهم فسموا العجلية وهم اصحاب هارون بن سعيد العجلي
وفرقة منهم يسمون البترية اصحاب كثير النواء والحسن بن صالح بن
حي وسالم بن ابي حفصة والحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل وابي
المقدام ثابت بن الحداد وهم الذين دعوا الى الولاية لعلي ثم خلطوها
بولاية ابي بكر وعمر فهم عند العامة افضل هذه الاصناف وذلك
انهم يفضلون عليا ويثبتون امامة ابي بكر وينتقصون عثمان
وطلحة والزبير ويرون الخروج مع كل ولد علي الامام عند خروجهم
ولا يقصدون في الامامة قصد رجل بعينه حتى يخرج كل ولد علي عم
عندهم على السواء من اي بطن كان واما الاقوياء فمنهم اصحاب ابي
الجارود واصحاب ابي خالد الواسطي واصحاب فضيل الرسان ومنصور بن
ابي الاسود واما الزيدية الذين يدعون الحسينية فانهم يقولون
من دعا الى الله عز وجل من آل محمد فهو مفترض الطاعة وكان علي
بن ابي طالب اماما في وقت ما دعا الناس واظهر امره ثم كان بعده
الحسين اماما عند خروجه وقبل ذلك اذ كان مجانبا لمعاوية ويزيد بن

معوية حتى قتل ثم زيد بن علي بن الحسين المقتول بالكوفة امه ام ولد ثم
يحيى بن زيد بن علي المقتول بخراسان وامه ريطة بنت ابي هاشم عبد الله بن
محمد بن الحنفية ثم ابنه الآخر عيسى بن زيد بن علي وامه ام ولد ثم محمد بن
عبد الله بن الحسن وامه هند بنت ابي عبيدة بن عبد الله بن زمعة بن
الاسود بن المطلب بن اسد بن عبد العزى بن قصي ثم من دعا الى طاعة
آل محمد فهو امام واما المغيرية اصحاب المغيرة بن سعيد فانهم نزلوا معهم
الى محمد بن عبد الله بن حسن وتولوه واثبتوا الامامة فلما قتل صاروا
لا امام لهم ولا وصي ولا يثبتون لاحد امامة بعده واما الذين
اثبتوا الامامة لعلي بن ابي طالب ع ثم للحسن ع ثم للحسين ع ثم لعلي بن
الحسين ع ثم نزلوا الى القول بامامة ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
باقر العلم فاقاموا على امامته الى ان توفي غير نفر يسير منهم فانهم
سمعوا رجلا منهم يقال له عمر بن رياح زعم انه سأل ابا جعفر عن مسألة
فاجابه فيها بجواب ثم عاد اليه في عام آخر فسأله عن تلك المسألة
بعينها فاجابه فيها بخلاف الجواب الاول فقال لابي جعفر ع

هذا خلاف ما اجبتني في هذه المسألة العام فقال له ان جوابنا
ربما خرج على وجه التقية فتشكك في امره وامامته فلقي رجلا من اصحاب
ابي جعفر يقال له محمد بن قيس فقال له اني سألت ابا جعفر عن مسألة
فاجابني فيها بجواب ثم سألته عنها في عام آخر فاجابني فيها بخلاف
الاول فقلت له لم فعلت ذلك فقال فعلته للتقية وقد علم الله اني
ما سألته عنها الا وانا صحيح العزم على التدين بما يفتيني به وقبوله
والعمل به فلا وجه لاتقائه اياي وهذه حالي فقال له محمد بن قيس
فلعله حضرك من اتقاه فقال ما حضر مجلسه في واحدة من المسألتين غيري
لا ولكن جوابيه جميعا خرجا على وجه التبخيت ولم يحفظ ما اجاب به
في العام الماضي فيجيب بمثله فرجع عن امامته وقال لا يكون اماما
من يفتي بالباطل على شيء بوجه من الوجوه ولا في حال من الاحوال ولا يكون
اماما من يفتي تقية بغير ما يجب عند الله ولا من يرخي ستره ويغلق
بابه ولا يسع الامام الا الخروج والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
فمال بسببه الى القول بالبترية ومال معه نفر وبقي سائر اصحاب

جعفر على القول بامامته حتى توفي وذلك في ذي الحجة سنة اربع عشرة
ومائة وهو ابن خمس وخمسين سنة واشهر ودفن بالمدينة في البقيع في القبر الذي
دفن فيه ابوه علي بن الحسين ع وكان مولده سنة تسع وخمسين سنة
وقال بعضهم انه توفي سنة سبع عشرة ومائة وهو ابن ثلث وستين
سنة وامه ام عبد الله بنت الحسن بن علي بن ابي طالب ع وامها ام ولد يقال
لها صافية وكانت امامته احدى وعشرين سنة وقال بعضهم بل كانت مدتها
وعشرين سنة فلما توفي ابو جعفر افترقت فرقته فرقتين فرقة منها
قالت بامامة محمد بن عبد الله بن حسن بن علي بن ابي طالب ع الخارج
بالمدينة المقتول بها وزعموا انه القائم وانه الامام المهدي وانه لم يقتل
وقالوا انه حي لم يمت مقيم بجبل يقال له العلمية وهو الجبل الذي
في طريق مكة نجد الحاجز عن يسار الطريق وانت ذاهب الى مكة
وهو الجبل الكبير وهو عنده مقيم فيه حتى يخرج لان رسول الله ص
قال القائم المهدي اسمه اسمي واسم ابيه اسم ابي وكان اخوه ابرهيم
بن عبد الله بن الحسن خرج بالبصرة ودعا الى امامة اخيه محمد بن عبد الله

عبد الله واشتدت شوكته فبعث اليه المنصور بالخيل فقتل بعد حروب
كانت بينهم وكان المغيرة بن سعيد قال بهذا القول لما توفي ابو جعفر
محمد بن علي ع واظهر المقالة بذلك فبرئت منه الشيعة اصحاب ابي عبد الله
جعفر بن محمد ع ورفضوه فزعم انهم رافضة وانه هو الذي سماهم بهذا
الاسم ونصب بعض اصحاب المغيرة المغيرة اماما وزعم ان الحسين بن علي ع
اوصى اليه فهو الامام الى ان يخرج المهدي وانكروا امامة ابي عبد الله
جعفر بن محمد ع وقالوا لا امامة في بني علي بن ابي طالب ع بعد ابي جعفر محمد
بن علي وان الامامة في المغيرة بن سعيد الى خروج المهدي وهو عندهم محمد بن
عبد الله بن الحسن بن الحسن وهو حي لم يمت ولم يقتل فسموا هؤلاء
المغيرية باسم المغيرة بن سعيد مولى خالد بن عبد الله القسري ثم تراقى
الامر بالمغيرة الى ان زعم انه رسول نبي وان جبرئيل يأتيه بالوحي
من عند الله فاخذه خالد فدعاه الى ان يرجع عن قوله فقتله وصلبه وكان
يدعو انه يحيي الموتى وقال بالتناسخ وكذلك قول اصحابه الى اليوم واما
الفرقة من اصحاب ابي جعفر محمد بن علي ع فنزلت الى القول بامامة ابي عبد الله

جعفر بن محمد عم قد رأيت الى القول بامامة ابي عبد الله فلم يزل ثابتا بنية
على امامته ايام حيوته ثم غيروا عنه بيسير فانهم قالوا لما اشار جعفر بن محمد
الى امامة ابنه اسمعيل ثم مات اسمعيل في حيوة ابيه رجعوا عن امامة
جعفر وقالوا كذبنا ولم يكن اماما لان الامام لا يكذب ولا يقول ما لا يكون
وحكوا على جعفر انه قال ان الله عز وجل بدا له في امامة اسمعيل فانكروا
البداء والمشية من الله وقالوا هذا باطل لا يجوز ومالوا الى مقالة
البترية ومقالة سليمان بن جرير وهو الذي قال لاصحابه بهذا
السبب ان ائمة الرافضة وضعوا لشيعتهم مقالتين لا يظهرون
معهما من ائمتهم على كذب ابدا وهما القول بالبداء واجازة التقية
فاما البداء فان ائمتهم لما احلوا انفسهم من شيعتهم محل الانبياء
من رعيتها في العلم فيما كان ويكون والاخبار بما يكون في غد وقالوا
لشيعتهم انه سيكون في غد وفي غابر الامام كذا وكذا فان جاء
ذلك الشيء على ما قالوه قالوا لهم الم نعلمكم ان هذا يكون فنحن
نعلم من قبل الله عز وجل ما علمته الانبياء وبيننا وبين الله عز وجل

وجل مثل تلك الاسباب التي علمت بها الانبياء عن الله ما علمت
وان لم يكن ذلك الشيء الذي قالوا انه يكون على ما قالوا
لشيعتهم بدا لله في ذلك بكونه واما التقية فانه لما
كثرت على ائمتهم مسائل شيعتهم في الحلال والحرام وغير ذلك من صنوف
ابواب الدين فاجابوا فيها وحفظ عنهم شيعتهم جواب ما سألوا
وكتبوه ودونوه ولم يحفظ ائمتهم تلك الاجوبة لتقادم
العهد وتفاوت الاوقات لان مسائلهم لم ترد في يوم واحد
ولا في شهر واحد بل في سنين متباعدة واشهر متباينة
واوقات متفرقة فوقع في ايديهم في المسئلة الواحدة اجوبة مختلفة
متضادة وفي مسائل مختلفة اجوبة متفقة فلما وقفوا على ذلك منهم ردوا
اليهم هذا الاختلاف والتخليط في جواباتهم وسئلوهم عنه وانكروه
عليهم فقالوا من اين هذا الاختلاف وكيف جاز ذلك قالت لهم
ائمتهم انما اجبنا بهذا للتقية ولنا ان نجيب بما اجبنا وكيف
شئنا لان ذلك الينا ونحن نعلم بما يصلحكم وما فيه بقاؤنا

بيقائكم وكف عدوكم عنا وعنكم فنحن نظهر من هولاء على كذب
ومن نعرف منهم حق من باطل فمال الى سليمان ابن جرير بهذا
القول جماعة من اصحاب جعفر ع وتركوا القول بامامة جعفر فلما
توفي ابو عبد الله جعفر بن محمد ع افترقت شيعته بعده ست فرق
وتوفي ع في شوال سنة ثمان واربعين ومائة وهو ابن خمس
وستين سنة وكان مولده في سنة ثلث وثمانين ودفن
في القبر الذي دفن فيه ابوه وجده في البقيع ع وكانت امامته
اربعا وثلثين سنة غير شهرين وامه ام فروه بنت القسم بن
محمد بن ابي بكر وامها اسماء بنت عبد الرحمن بن ابي بكر ففرقة
منهم قالت ان جعفر بن محمد حي لم يمت ولا يموت حتى يظهر ويلي
امر الناس وانه هو المهدي وزعموا انهم رووا عنه انه قال ان رأيتم
رأسي قد اهوى عليكم من جبل فلا تصدقوه فاني انا صاحبكم
وانه قال ان جاءكم من يخبركم عني انه مرضني وغسلني وكفنني
ودفنني فلا تصدقوه فاني صاحبكم صاحب السيف وهذه الفرقة

تسمى الناووسية وسميت بذلك لرئيس لهم من اهل
البصرة يقال له فلان بن فلان الناووس وفرقة زعمت ان الامام
بعد جعفر بن محمد ع ابنه اسمعيل بن جعفر وانكرت موت اسمعيل
في حيوة ابيه وقالوا كان ذلك على جهة التلبيس من ابيه على
الناس لانه خاف فغيبه عنهم وزعموا ان اسمعيل لا يموت
حتى يملك الارض ويقوم بامر الناس وانه هو القائم لان
اباه اشار اليه بالامامة بعده وقلدهم ذلك له واخبرهم
انه صاحبه والامام لا يقول الا الحق فلما ظهر موته علمنا
انه قد صدق وانه القائم وانه لم يمت وهذه الفرقة هي
الاسماعيلية الخالصة وام اسمعيل وعبد الله ابني جعفر فاطمة
بنت الحسين بن الحسن بن علي بن ابي طالب ع وفرقة ثالثة زعمت
ان الامام بعد جعفر محمد بن اسمعيل بن جعفر وامه ام ولد وقالوا
ان الامر كان لاسمعيل في حيوة ابيه فلما توفي قبل ابيه جعل
جعفر بن محمد الامر لمحمد بن اسمعيل وكان الحق له ولا يجوز

غير ذلك لانها لا تنتقل من اخ الى اخ بعد الحسن والحسين ولا
تكون الا في الاعقاب ولم يكن لاخوي اسمعيل عبد الله وموسى
في الامامة حق كما لم يكن لمحمد بن الحنفية حق مع علي بن الحسين واصحاب
هذا القول يسمون المباركية برئيس لهم كان يسمى المبارك
مولى اسمعيل بن جعفر فاما الاسماعيلية فهم الخطابية اصحاب
ابي الخطاب محمد بن ابي زينب الاسدي الاجدع وقد دخلت منهم فرقة
في فرقة محمد بن اسمعيل واقروا بموت اسمعيل بن جعفر في حيوة
ابيه وهم الذين خرجوا في حيوة ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهم
فحاربوا عيسى بن موسى بن علي بن عبد الله بن عباس وكان عاملا
على الكوفة فبلغه عنهم انهم اظهروا الاباحات ودعوا الى نبوة
ابي الخطاب وانهم مجتمعون في مسجد الكوفة فبعث اليهم فحاربوه
وامتنعوا عليه وكانوا سبعين رجلا فقتلهم جميعا فلم يفلت
منهم الا رجل واحد اصابته جراحات فعد في القتلى فتخلص
وهو ابو سلمة سالم بن مكرم الجمال الملقب بابي خديجة وكان

يزعم انه مات ثم رجع فحاربوا عيسى محاربة شديدة بالحجارة
والقصب والسكاكين كانت مع بعضهم وجعلوا القصب مكان الرماح
وقد كان ابو الخطاب قال لهم قاتلوهم فان قصبكم يعمل فيهم عمل
الرماح والسيوف ورماحهم وسيوفهم وسلاحهم لا يضركم ولا
يعمل فيكم فقدمهم عشرة عشرة للمحاربة فلما قتل منهم نحو ثلثين
رجلا قالوا له ما ترى ما يحل بنا من القوم وما نرى قصبنا يعمل
فيهم ولا يؤثر وقد عمل سلاحهم فينا وقتل من قتل منا فذكر
لهم ما رواه العامة انه قال لهم ان كان قد بدا لله فيكم فما ذنبي
وقال لهم ما رواه الشيعة يا قوم قد بليتم وامتحنتم واذن
في قتلكم فقاتلوا على دينكم واحسابكم ولا تعطوا بايديكم
فتذلوا مع انكم لا تتخلصون من القتل فموتوا كراما فقاتلوا
حتى قتلوا عن اخرهم واسر ابو الخطاب فاتي به عيسى بن موسى
فقتله في دار الرزق على شاطئ الفرات وصلبه مع جماعة
منهم ثم امر باحراقهم فاحرقوا وبعث برؤسهم الى المنصور فصلبه

على باب مدينة بغداد ثلثة ايام ثم احرقت وقال بعض اصحابه
ان ابا الخطاب لم يقتل ولا قتل احد من اصحابه وانما لبس على
القوم وشبه عليهم وانما حاربوا بامر ابي عبد الله جعفر بن محمد عم
وخرجوا من المسجد لم يرهم احد ولم يجرح منهم واحد واقبل القوم يقتل
بعضهم بعضا على انهم يقتلون اصحاب ابي الخطاب وانما يقتلون
انفسهم حتى جن عليهم الليل فلما اصبحوا نظروا في القتلى فوجدوا
القتلى كلهم منهم ولم يجدوا من اصحاب الخطابية قتيلا ولا جريحا
فهؤلاء هم الذين قالوا ان الخطاب كان نبيا مرسلا ارسله
جعفر بن محمد عم ثم صيره بعد ذلك حيث حكت هذه الملائكة
لعن الله من يقول هذا ثم خرج من الاعقاب التي من اهل الكوفة
وغيرهم الى محمد بن اسمعيل بن جعفر بعد قتل ابي الخطاب فقالوا
بامامته واقاموا عليها وصنوف الغالية افترقوا بعده على
مقالات كثيرة واختلفوا فيما يدعيه اصحابهم ومنهم
فقالت فرقة منهم ان روح جعفر بن محمد عم جعلت في ابي الخطاب

الخطاب ثم تحولت بعد غيبة ابي الخطاب في محمد بن اسمعيل بن جعفر
ثم ساقوا الامامة في ولد محمد بن اسمعيل وتشعبت منهم فرقة
من المباركية ثم خالفوهم فقالوا لا يكون بعد محمد النبي عم
الا سبعة ائمة علي بن ابي طالب عم وهو امام رسول والحسن والحسين
وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر بن محمد
ومحمد بن اسمعيل بن جعفر وهو الامام القائم المهدي وهو رسول
وزعموا ان النبي صلعم انقطعت عنه الرسالة في حياته في اليوم
الذي امر فيه بنصب علي بن ابي طالب عم واختلفوا في ذلك بقول
رسول الله من كنت مولاه فعلي مولاه وان هذا القول منه خروج
من الرسالة والنبوة وتسليم منه في ذلك ورفعه عنه بامر الله عز وجل
وان النبي بعد ذلك كان ماموما لعلي عم محجوجا به فلما انقضى علي
صارت الامامة في الحسن ثم صارت من الحسن في الحسين ثم في علي بن
الحسين ثم في محمد بن علي ثم كانت في جعفر بن محمد ثم انقطعت عن جعفر
في حياته فصارت في اسمعيل بن جعفر كما انقطعت الرسالة عن محمد

النبي صلعم في حيوته ثم ان الله عز وجل بدا له في امامة جعفر واسمعيل
فصيرها في محمد بن اسمعيل واعتلوا في ذلك بخبر رووه عن جعفر بن
محمد انه قال ما رايت بدا لله عز وجل في اسمعيل وزعموا ان محمد بن
اسمعيل حي لم يمت وانه في بلاد الروم وانه القائم المهدي ومعنى
القائم عندهم انه يبعث بالرسالة وبشريعة جديدة ينسخ بها
شريعة محمد النبي صلعم وان محمد بن اسمعيل من اولي العزم واولو العزم
عندهم سبعة نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وعلي ومحمد بن
اسمعيل على ان السموات سبع وان الارضين سبع وان الانسان
بدنه سبع يداه ورجلاه وظهره وبطنه وقلبه وان راسه
سبع عيناه واذناه ومنخراه وفمه وفيه لسانه كصدره الذي فيه
قلبه وان الائمة كذلك وقلبهم محمد بن اسمعيل واعتلوا في نسخ
شريعة محمد وتبديلها باخبار رووها عن ابي عبد الله جعفر بن
محمد عم انه قال لو قد قام قائمنا علمتم القران جديدا وانه
قال ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا كما بدا فطوبى

فطوبى للغرباء ونحو ذلك من الاخبار القائمية وان الله تبارك وتعالى
جعل لمحمد بن اسمعيل جنة ادم ومعناها عندهم الاباحة للمحارم
وجميع ما خلق في الدنيا وهو قول الله عز وجل فكلا منها رغدا
حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة موسى بن جعفر بن محمد وولده
من بعده من ادعى منهم الامامة وزعموا ان محمد بن اسمعيل هو خاتم
النبيين الذي حكاه الله عز وجل في كتابه وان الدنيا اثنى
عشر جزيرة في كل جزيرة حجة وان الحجج اثنى عشر ولكل حجة
داعية ولكل داعية يد يعنون بذلك ان اليد رجل
له دلائل وبراهين يقيمها ويسمون الحجة الاب والداعية
الام واليد الابن يضاهون قول النصارى في ثالث ثلثة
ان الله جل وتعالى عن ذلك علوا كبيرا والمسيح الابن وامه مريم
والحجة الاكبر هو الرب وهو الاب والداعية هي الام واليد
هو الابن كذب العادلون بالله وضلوا ضلالا بعيدا وخسروا
خسرانا مبينا وزعموا ان جميع الاشياء التي فرضها الله تعالى وسنها

ومنها بينه وامرها ان كلها ظاهر وباطن وان جميع ما استعبد الله
العباد به من ظاهر الكتاب والسنة فامثال مضروبة وتحتها معان
هي بطونها وعليها العمل وفيها النجاة وان ما ظهر منها ففي استعماله
الهلاك والشقاء فهم جزء من نقضاء الاذى عذب الله به قوما اذ لم يعرفوا
الحق ولم يقولوا به وهذا ايضا مذهب عامة اصحاب ابي الخطاب فاستحلوا
استعراض الناس وقتلهم على مذهب البيهسية والازارقة من الخوارج
في قتل اهل القبلة واخذ اموالهم والشهادة عليهم بالكفر واعتلوا
في ذلك بقول الله عز وجل اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فسبوا
حريم النساء وقتل الاطفال واعتلوا في ذلك بقول الله تبارك
وتعالى لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وزعموا انه يجب عليهم ان يبدؤوا
بقتل من قال بالامامة ممن ليس على قولهم وخاصة من قال بامامة موسى
بن جعفر وولده من بعده وتأولوا في ذلك بقول الله تعالى قاتلوا
الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة قالوا فالواجب ان نبدأ
بهؤلاء ثم بسائر الناس وعددهم كثير الا انهم لا شوكة لهم ولا قوة

خ العذاب

وهم بسواد الكوفة واليمن اكثر ولعلهم ان يكونوا زهاء مائة
الف وقالت الفرقة الرابعة من اصحاب ابي عبد الله جعفر بن محمد ان
الامام بعد جعفر بن محمد ابنه محمد بن جعفر وامه ام ولد يقال لها
حميده وهو وموسى واسحق بنو جعفر بن محمد لام واحده وفي ذلك
ان بعضهم روى لهم ان محمد بن جعفر دخل على ابيه يوما وهو صبي صغير
فعدا اليه فكبا في قميصه ووقع لحر وجهه فقام اليه جعفر فقبله ومسح
التراب عن وجهه ووضعه على صدره وقال سمعت ابي يقول اذا ولد
لك ولد يشبهني فسمه باسمي فهو شبيهي وشبيه رسول الله صلعم وعلى
بسنته فجعل هؤلاء الامامة في محمد بن جعفر وفي ولده من بعده وهذه
الفرقة تسمى السمطية تنسب الى رئيس لهم يقال له يحيى بن ابي السميط
والفرقة الخامسة منهم قالت الامامة بعد جعفر في ابنه عبد الله بن جعفر
وذلك انه كان عند مضي جعفر اكبر ولده سنا وجلس مجلس ابيه
وادعى الامامة ووصية ابيه واعتلوا بحديث يروونه عن ابي عبد الله
جعفر بن محمد انه قال الامامة في الاكبر من ولد الامام فمال الى عبد الله

والقول بامامته حيث قالوا بامامة جعفر بن محمد ابنه عبد [illegible]
عرفوا الحق فامتحنوا عبد الله بن جعفر بمسائل في الحلال والحرام والصلاة والزكاة و
غير ذلك فلم يجدوا عنده علما وهذه الفرقة القائلة بامامة
عبد الله بن جعفر هي الفطحية وسموا بذلك لان عبد الله كان افطح
الرأس وقال بعضهم كان افطح الرجلين وقال بعض الرواة نسبوا
الى رئيس لهم من اهل الكوفة يقال له عبد الله بن فطيح ومال الى هذه الفرقة
جل مشايخ الشيعة وفقهائها ولم يشكوا ان الامام في عبد الله بن جعفر
وفي ولده من بعده فمات عبد الله ولم يخلف ذكرا فرجع عامة الفطحية عن
القول بامامته سوى قليل منهم الى القول بامامة موسى بن جعفر
وقد كان رجع جماعة منهم في حياة عبد الله الى موسى بن جعفر ثم
رجع عامتهم بعد وفاته عن القول به وبقي بعضهم على القول بامامته
ثم امامة موسى بن جعفر من بعده وعاش عبد الله بن جعفر بعد
ابيه سبعين يوما وقالت الفرقة الخامسة منهم ان الامام بعد جعفر ابنه موسى
بن جعفر وانكروا امامة عبد الله وخطوه في فعله و

وجلوسه مجلس ابيه وادعائه الامامة وكان فيهم من وجوه اصحاب
ابي عبد الله هشام بن سالم وعبد الله بن ابي يعفور وعمر بن
يزيد بياع السابري ومحمد بن النعمان ابي جعفر الاحول مؤمن
الطاق وعبيد بن زرارة وجميل بن دراج وابان بن تغلب وهشام
بن الحكم وغيرهم من وجوه الشيعة واهل العلم منهم والنظر
والفقه وثبتوا على امامة موسى بن جعفر حتى رجع الى مقالتهم
عامة من كان قال بامامة عبد الله بن جعفر فاجتمعوا جميعا على امامة موسى بن
جعفر سوى نفر منهم فانهم ثبتوا على امامة عبد الله ثم امامة موسى
بعده فجاز عندهم في اخوين بعد ان لم يجز عندهم فيهم عبد الله بن
بكير بن اعين وعمار بن موسى الساباطي وجماعة معهما ثم ان
جماعة المؤتمين بموسى بن جعفر لم يختلفوا في امره فثبتوا في امامته
على امامته الى حبسه في المرة الثانية ثم اختلفوا في امره فشكوا
عند حبسه في المرة الثانية التي مات فيها في حبس [illegible] فصاروا
خمس فرق فرقة منهم زعمت انه مات في حبس السندي بن شاهك وان

يحيى بن خالد البرمكي سمه في رطب وعنب بعث بهما اليه فقتله وان
الامام بعد موسى علي بن الرضا فسميت هذه الفرقة القطعية لانها
قطعت على وفاة موسى بن جعفر وعلى امامة علي ابنه بعده ولم تشك
في امرها ولا ارتابت ومضت على المنهاج الاول وقالت الفرقة الثانية
ان موسى بن جعفر لم يمت وانه حي لا يموت حتى يملك شرق الارض
وغربها ويملأها كلها عدلا كما ملئت جورا وانه القائم المهدي
وزعموا انه خرج من الحبس ولم يره احد نهارا ولم يعلموا به وان
السلطان واصحابه ادعوا موته وموهوا على الناس وكذبوا
وانه غاب عن الناس واختفى ورووا في ذلك روايات عن ابيه جعفر
بن محمد انه قال هو القائم المهدي فان يدهده راسه عليكم
من جبل فلا تصدقوا فانه القائم وقال بعضهم انه القائم وقد
مات ولا تكون الامامة لغيره حتى يرجع فيقوم ويظهر وزعموا
انه قد رجع بعد موته الا انه مختف في موضع من المواضع حي
يامر وينهى وان اصحابه يلقونه ويرونه واعتلوا في ذلك

في ذلك بروايات عن ابيه انه قال سمي القائم قائما لانه يقوم
بعدما يموت وقال بعضهم انه قد مات وانه القائم وان فيه شبها
من عيسى بن مريم وانه لم يرجع ولكنه يرجع في وقت قيامه فيملأ
الارض عدلا كما ملئت جورا وان اباه قال ان فيه شبها من
عيسى بن مريم وانه يقتل في يد ولد العباس فقد قتل وانكر
بعضهم قتله وقالوا مات ورفعه الله اليه وانه يرده عند قيامه
فسموا هؤلاء كلهم جميعا الواقفة لوقوفهم على موسى بن جعفر
انه الامام القائم ولم ياتموا بعده بامام ولم يتجاوزوه الى غيره
وقد قال بعضهم ممن ذكر انه حي ان الرضا ومن قام بعده
ليسوا بائمة ولكنهم خلفاؤه واحدا بعد واحد الى اوان
خروجه وان على الناس القبول منهم والانتهاء الى امرهم
وقد لقب الواقفة بعض مخالفيها ممن قال بامامة علي بن
موسى الممطورة وغلب عليها هذا الاسم وشاع لها وكان
سبب ذلك ان علي بن اسماعيل الميثمي ويونس بن عبد الرحمن ناظرا

بعضهم فقال له علي بن اسمعيل وقد اشتد الكلام بينهم ما انتم
الا كلاب ممطورة اراد انكم انتن من جيف لان الكلاب اذا اصابها
المطر فهي انتن من الجيف فلزمهم هذا اللقب فهم يعرفون به اليوم لانه
اذا قيل للرجل انه ممطور فقد انه من الواقفة على موسى بن جعفر
خاصة لان كل من مضى منهم فله واقفة قد وقفت عليه وهذا
اللقب لاصحاب موسى خاصة وقالت فرقة منهم لا ندري احي هو
ام ميت لانا قد روينا فيه اخبارا كثيرة تدل على انه القائم
المهدي فلا يجوز تكذيبها وقد ورد علينا من خبر وفاته مثل
الذي ورد علينا من خبر وفاة ابيه وجده والماضين من ابائه عم
في معنى صحة الخبر فهذا ايضا مما لا يجوز رده وانكاره لوضوحه
وشهرته وتواتره من حيث لا يكذب مثله ولا يجوز التواطؤ
عليه والموت حق والله عز وجل يفعل ما يشاء فوقفنا
عند ذلك على اطلاق موته وعلى الاقرار بحياته ونحن
مقيمون على امامته لا نتجاوزها حتى يصح لنا امره وامر هذا

هذا الذي نصب نفسه مكانه وادعى الامامة يعنون علي بن موسى
الرضا فان صحت لنا امامته كامامة ابيه من قبل بالدلالات
والعلامات الموجبة للامامة بالاقرار منه على نفسه وامامته و
موت ابيه لا باخبار اصحابه سلمنا له ذلك وصدقناه وهذه
الفرقة ايضا من الممطورة وقد شاهد بعضهم من الرضا
امورا فقطع عليه بالامامة وصدق وفرقة منهم بعد ذلك
روايات اصحابه وقولهم فيه فرجعت الى القول بامامته وفرقة
منهم يقال لها البشرية اصحاب محمد بن بشير مولى بني اسد من اهل
الكوفة قالت ان موسى بن جعفر لم يمت ولم يحبس وانه حي
غائب وانه القائم المهدي وانه في وقت غيبته استخلف على
الامة محمد بن بشير وجعله وصيه واعطاه خاتمه وعلمه جميع ما
يحتاج رعيته وفوض اليه اموره واقامه مقام نفسه فمحمد بن
بشير الامام بعده وان محمد ابن بشير لما توفي اوصى الى ابنه سميع
بن محمد بن بشير هو الامام ومن اوصى اليه سميع فهو الامام المفترض

لطاعة خط الامة الى وقت خروج موسى وظهوره فيما يلزم
الناس من حقوق في اموالهم وغير ذلك مما يتقربون الى الله عز
وجل فيها لفرض عليهما اداته الى هؤلاء الى قيام القائم وزعموا
ان علي بن موسى ومن ادعى الامامة من ولد موسى بعده غير طيب
الولادة ونفوهم عن انسابهم وكفروهم في دعواهم الامامة
القائلين بامامتهم واستحلوا دماءهم واموالهم وزعموا ان الفرض
من الله عليهم اقامة الصلوات الخمس وصوم شهر رمضان وانكروا
الزكاة والحج وسائر الفرائض وقالوا باباحة المحارم من الفروج
والغلمان واعتلوا في ذلك بقوله عز وجل او يزوجهم ذكرانا
واناثا وقالوا بالتناسخ وان الائمة عندهم واحد انما هم
منتقلون من بدن الى بدن والمواساة بينهم واجبة
في كل ما ملكوه من مال وكل شيء اوصى به رجل منهم في سبيل الله
فهو لسميع بن محمد واوصيائه من بعده ومذاهبهم مذاهب
الغالية المفوضة في كثير منها وولد موسى بن جعفر في سنة

في سنة ثمان وعشرين ومائة وقال بعضهم سنة تسع وحمله الرشيد
من المدينة لعشر ليال بقين من شوال سنة تسع وسبعين ومائة
وقد قدم هرون الرشيد المدينة منصرفه من عمرة شهر رمضان ثم
شخص هرون الى الحج وحمله معه ثم انصرف على طريق البصرة فحبسه
عند عيسى بن جعفر بن ابي جعفر المنصور ثم اشخصه الى بغداد فحبسه
عند السندي بن شاهك فتوفي في حبسه ببغداد لست ليال
بقين من رجب سنة ثلث وثمانين ومائة وهو ابن خمس او اربع
وخمسين سنة ودفن في مقابر قريش وروي في رواية اخرى
انه دفن بقيوده وانه اوصى بذلك فكانت امامته خمسا
وثلثين سنة وشهورا وامه ام ولد يقال لها حميدة وهي
ام اخوته اسحق ومحمد بن جعفر بن محمد ثم ان اصحاب علي بن موسى
الرضا اختلفوا بعد وفاته فصاروا فرقا فرقة منهم قالت بالامامة
بعد علي بن موسى لابنه محمد بن علي ولم يكن له غيره وكان خلفه
المأموم على ابنته واتبعوا الوصية حسب ما ادرى عن منهاج

لا ولد له الا النبي صلعم وفرقة قالت بامامة احمد بن موسى بن جعفر
اوصى اليه والى الرضا واجازوها في اخوين وابوه جعله الوصي
بعد علي بن موسى مالوا الى شبيه مقالة الفطحية وفرقة
تسمى المؤلفة وكانت شيعة ولكنهم نصروا الحق وقطعوا على
امامة علي بن موسى وموت ابيه فصدقوا بذلك فلما توفي
الرضا رجعوا الى الوقف بعد موسى بن جعفر وفرقة منهم
تسمى المحدثة كانوا من اهل الارجاء واصحاب الحديث فدخلوا
في القول بامامة موسى بن جعفر وبعده بعلي بن موسى وصاروا
شيعة رغبة في الدنيا وتصنعا فلما توفي علي بن موسى
رجعوا الى ما كانوا عليه وفرقة كانت من الزيدية الاقوياء
منهم والبصراء فدخلوا في امامة علي بن موسى عندما اظهر المامون
فضله وعقد بيعته تصنعا للدنيا واستكانوا الناس بذلك
دهرا فلما توفي علي بن موسى رجعوا الى قومهم من الزيدية وتوفي
علي بن موسى بطوس وكونه خراسانيا وهو شخص مع المامون

المامون عند شخوصه الى العراق في آخر صفر سنة ثلث و
مائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة وسبعة اشهر ودفن بطوس
في دار حميد بن قحطبة الطائي وامه ام ولد يقال لها سقيه وقال
بعضهم اسمها خيزران وكان ولد موسى بن جعفر وهم ثمانية عشر
ذكرا وخمسة عشر بنتا لامهات الاولاد وكان المامون اشخص
اليه علي بن موسى وهو بخراسان مع رجاء بن ابي الضحاك في آخر
سنة ثمانين على طريق البصرة وفارس وكان الرضا بايعهم
خلف المامون على ابنته وكان سبب افتراق الفرقتين اللتين ائتمت
واحدة منها باحمد بن موسى ورجعت الاخرى الى القول بالوقف
ان ابا الحسن توفي وابنه محمد ابن سبع سنين فاستصغروه وبعضهم
وقالوا لا يجوز الامام الا بالغا ولو جاز ان يأمر الله عز
وجل بطاعة غير بالغ لجاز ان يكلف الله غير بالغ
لا يعقل ان يحتمل التكليف غير بالغ فكذلك لا يفهم القضا
بين الناس ودقيقه وجليله وغامض الاحكام وشرايع

الدين وجميع ما اتى به النبي صلعم وما يحتاج اليه الامة الى يوم القيمة
وامر دينهما ودنياهما طفل غير بالغ ولو جاز ان يفهم ذلك
من قد نزل عن حد البلوغ درجة لجاز ان يفهم ذلك من نزل
عن حد البلوغ درجتين وثلثا واربعا راجعا الى الطفل حتى
يجوز ان يفهم ذلك في المهد والخرق وذلك غير معقول
ولا مفهوم ولا متعارف ثم ان الذين قالوا بامامة ابي جعفر
محمد بن علي الرضا عليه السلام اختلفوا في كيفية علمه لحداثة سنه ضروبا
من الاختلاف فقال بعضهم لبعض الامام لا يكون الا عالما
وابو جعفر غير بالغ وابوه قد توفي فكيف علم ومن اين علم فقال
بعضهم من قبل ابيه لان اباه حمل الى خراسان وابو جعفر ابن اربع
سنين واشهر ومن كان في هذا السن فليس في حد من يستحق
تعليم معرفة دقيق الدين وجليله ولكن الله عز وجل علمه ذلك
عند البلوغ بضروب مما يدل على جهة علم الامام مثل الالهام والنكت
في القلب والنقر في الاذن والرؤيا الصادقة في النوم والملك

والملك المحدث له ووجوه رفع المنار والعمود والمصباح وعرض
الاعمال لان ذلك كله قد صحت الاخبار الصحيحة القوية الاسانيد
فيه التي لا يجوز دفعها ولا رد مثلها واما قبل البلوغ فهو امام
على معنى ان الامر له دون غيره الى وقت البلوغ فاذا بلغ
علم لا من جهة الالهام والنكت ولا الملك ولا من الوجوه
التي ذكرتها الفرقة المتقدمة لان الوحي منقطع بعد النبي صلعم
باجماع الامة ولان الالهام انما هو ما يحدث في الخاطر عند
الفكر في شيء قد كانت تقدمت معرفته بذلك الامور
النافعة ذكرته وذلك لا يعلم به الاحكام وشرايع الدين
على كثرة اختلافها وعللها قبل ان توقف بالسمع عليها
على شيء لان اصح الناس فكرا واوضحهم خاطرا واعقلا
واحضره توفيقا لو فكر وهو لا يسمع بان الظهر اربع
والمغرب ثلث والغداة ركعتان ما استخرج ذلك بفكره ولا عرفه
بنظره ولا استدل عليه بكمال عقله ولا ادرك ذلك بحضور

لو تيقنه ولا الحجة علم ذلك من جهة التوقيف ابدا ولا يعقل ان
يعلم ذلك الا بالتوقيف والتعليم فقد بطل ان يعلم صبيا
من ذلك بالالهام والتوفيق لكن نقول انه علم ذلك عند البلوغ
من كتب ابيه وما ورثه من العلم فيهما وما رسم له فيها من الاصول
والفروع وبعض هذه الفرقة تجيز القياس في الاحكام للامام
خاصة على الاصول التي في يديه لانه معصوم من الخطاء والزلل
فلا يخطى في القياس وانما صاروا الى هذه المقالة لضيق
الامر عليهم في علم الامام وكيفية تعليمه اذ ليس هو بالغ عندهم
وقال بعضهم الامام يكون غير بالغ ولو قلت سنه لانه حجة الله
فقد يجوز ان يعلم وان كان صبيا ويجوز عليه الاسباب
التي ذكرت من الالهام والنكت والرؤيا والملك المحدث
ورفع المنار والعمود وعرض الاعمال كل ذلك جائز عليه
وفيه كما جاز على سلفه من حجج الله الماضين واعتلوا في ذلك
بيحيى بن زكريا وان الله اتاه الحكم صبيا وبالنبا على

عيسى بن مريم وحكم الصبي بين يوسف بن يعقوب وامراة الملك
وبعلم سليمان بن داود حكما من غير تعليم وغير ذلك فانه قد كان في حجر ابيه
وكان غير بالغ عند الناس وولد محمد بن علي بن موسى للنصف من شهر
رمضان سنة خمس وتسعين ومائة وقبض المعتصم في خلافته الى بغداد
فقدمها لليلتين بقيتا من المحرم سنة عشرين ومائتين وتوفي
بها في هذه السنة في اخر ذي القعدة ودفن في مقبرة قريش
عند جده موسى بن جعفر وهو يومئذ ابن خمس وعشرين سنة
وشهرين وعشرين يوما وامه ام ولد يقال لها الخيزران ويقال
قبل ذلك تسمية الخيزران وكانت امامته سبعة عشر سنة
اصحاب محمد بن علي الذين ثبتوا على امامته الى القول بامامة ابنه
ووصية محمد بن علي فلم يزالوا على ذلك سوى نفر منهم يسير عدلوا
عنه الى القول بامامة اخيه موسى بن محمد ثم لم يلبثوا على
ذلك الا قليلا حتى رجعوا الى امامة علي بن محمد ورفضوا امامة
موسى بن محمد فلم يزالوا كذلك حتى توفي علي بن محمد وكانت وفاته

بسر من رای وکان المتوکل اشخصه الیها مع یحیی بن هرثمة بن اعین
یوم الاثنین لثلث خلون من رجب سنة اربع وخمسین ومائتین وفی
توفی ابن اربعین سنة وکان مقدمه الی سر من رای یوم الثلثاء لسبع
لیال بقین من شهر رمضان سنة ثلث وثلثین ومائتین وکان مولده یوم الثلثاء
لثلث عشر لیلة مضت من رجب سنة اربع عشرة ومائتین واقام فی داره
بسر من رای الی ان توفی عشرین سنة وتسعة اشهر وعشرة ایام وکانت
امامته ثلثا وثلثین سنة وسبعة اشهر وامه ام ولد یقال لها سوسن
وقال بعضهم اسمها سمانة وقد شذت فرقة من القائلین بامامة
علی بن محمد فی حیوته فقالت بنبوة رجل یقال له محمد بن نصیر النمیری وکان
یدعی انه نبی بعثه ابو الحسن العسکری وکان یقول بالتناسخ والغلو فی
ابی الحسن ویقول فیه بالربوبیة ویقول بالاباحة للمحارم ویحلل نکاح
الرجال بعضهم بعضا فی ادبارهم ویزعم ان ذلک من التواضع والتذلل و
انه احد الشهوات والطیبات وان الله عز وجل لم یحرم شیئا من
ذلک وکان یقوی اسباب هذا النمیری محمد بن موسی بن الحسن بن الفرات

الفرات قیل فی علته وقد کان اعتقل لسانه لمن هذا الامر من بعدک
فقال لاحمد فلم یدروا من هو فافترقوا ثلث فرق فرقة قالت انه احمد
ابنه وفرقة قالت هو احمد بن موسی بن الحسن بن الفرات وفرقة قالت انه
احمد بن ابی الحسین محمد بن بشر بن زید فتفرقوا فلا یرجعون الی شیء
هؤلاء المنبوذة من ابی محمد فسمیت النمیریة فلما توفی علی بن محمد بن علی بن
موسی الرضا ع قالت فرقة من اصحابه بامامة ابنه محمد وقد کان توفی
فی حیوة ابیه بسر من رای زعموا انه حی لم یمت واعتلوا فی ذلک بان اباه
اشار الیه واعلمهم انه الامام من بعده والامام لا یجوز علیه الکذب
ولا یجوز البداء فیه وانه وان ظهرت وفاته لم یمت فی الحقیقة ولکن
اباه خاف علیه فغیبه وهو القائم المهدی وقالوا فیه بمقالة السمعیلیة فی
اسمعیل بن جعفر وقال سائر اصحاب علی بن محمد بامامة الحسن بن
علی وثبتوا له الامامة بوصیة ابیه الیه وکان یکنی بابی محمد سوی
نفر یسیر قلیل فانهم مالوا الی اخیه جعفر بن علی وقالوا اوصی الیه
ابوه بعد مضی محمد واوجب امامته واظهر امره وانکروا امامة محمد

اخيه وقالوا انما فعل ذلك ابوه اتقاء عليه ودفاعا عنه وكان
الامام في الحقيقة جعفر بن علي وولد الحسن بن علي في شهر ربيع الاخر سنة
اثنتين وثلثين ومائتين وتوفي بسر من راى يوم الجمعة لثمان ليال
خلون من شهر ربيع الاول سنة ستين ومائتين ودفن في داره في البيت
الذي دفن فيه ابوه وهو ابن ثمان وعشرين سنة وصلى عليه ابو عيسى
بن المتوكل وكانت امامته خمس سنين وثمانية اشهر وخمسة ايام
وتوفي ولم ير له اثر ولم يعرف له ولد ظاهر فاقتسم ما ظهر من ميراثه
اخوه جعفر وامه وهي ام ولد يقال لها عسفان ثم سماها ابو الحسن
حديثا فافترق اصحابه بعده اربعة عشر فرقة ففرقة منها قالت
ان الحسن بن علي حي لم يمت وانما غاب وهو القائم ولا يجوز ان يموت
ولا ولد له ظاهر لان الارض لا تخلو من امام وقد ثبتت امامته و
الرواية قائمة للقائم غيبتين فهذه الغيبة احديهما وسيظهر
ويعرف ثم يغيب غيبة اخرى وقالوا فيه ببعض مقالة الواقفة
على موسى بن جعفر واذا قيل لهذه الفرقة ما الفرق بينكم

وبين الواقفة قالوا ان الواقفة اخطات في الوقوف على موسى
لما ظهر موته فانه لانه توفي عن خلف قائم اوصى اليه وهو الرضا
وخلف غيره بضعة عشر ذكرا وكل امام ظهرت وفاته كما ظهرت
وفاة ابائه وله خلف ظاهر معروف فهو ميت لا محالة وانما القائم
المفقود الذي يجوز الوقوف على حيوته وظهرت له وفاة من غير خلف
فيضطر شيعته الى الوقوف عليه الى ان يظهر لانه لا يجوز ان يموت امام
بلا خلف فقد صح انه غائب وقالت الفرقة الثانية ان
الحسن بن علي مات وعاش بعد موته وهو القائم المهدي لانا
روينا ان معنى القائم هو ان يقوم بعد الموت ويقوم ولا
ولد له ولو كان له ولد لصح موته ولا رجوع لان الامامة كانت
تثبت لخلفه ولا اوصى الى احد فلا شك انه القائم والحسن بن علي
قد مات لا شك في موته ولا ولد له ولا خلف ولا اوصى اذ لا وصية
له ولا وصي وانه قد عاش بعد الموت وقد روينا ان القائم اذا
بلغ الناس خبر قيامه قالوا كيف يكون هذا اماما وقد بليت عظامه

فهو اليوم حي مستتر لا يظهر وسيظهر ويقوم بامر الناس ويملأ الارض
عدلا كما ملئت جورا وانما قالوا انه حي بعد موته وانه مستتر خائف
لانه لا يجوز عندهم ان تخلو الارض من حجة قائم على ظهرها عدل
حي ظاهر او خائف مغمور للخبر الذي روي عن علي بن ابي طالب انه قال
في بعض خطبه اللهم انك لا تخلي الارض من حجة لك ظاهر او مغمور لئلا
تبطل حججك وبيناتك فهذا دليل على انه غائب بعد موته حي
وليس بين هذه الفرقة والفرقة التي قبلها فرق اكثر من اثبات اهل
هذه موت الحسن بن علي وان الاولى قالت انه غائب فهو حي
وانكرت موته وهذه ايضا شبيهة بفرقة من الواقفة على موسى بن جعفر
واذا قيل لهم من اين قلتم هذا وما دليلكم عليه رجعوا الى تاويل الروايات
وقالت الفرقة الثامنة ان الحسن بن علي توفي والامام بعده اخوه جعفر
واليه اوصى الحسن ومنه قبل الامامة وعنه صارت اليه فاذا قيل لهم
ان الحسن وجعفرا ما زالا متهاجرين متصارمين متعادين وقد وقفتم
على صنائع جعفر ومخالفة الحسن وسوء معاشرته له في حياته ووقفتم وبعد

وبعد وفاته في اقتسام مواريثه قالوا انما ذلك بينهما في الظاهر فاما
الباطن فكانا متراضيين متصافيين لا اختلاف بينهما ولم يزل جعفر
مطيعا له سامعا منه فاذا ظهر منه شيء من خلافه فعن امر الحسن فجعفر
وصي الحسن وعنه افضت اليه الامامة ورجعوا الى القول بقول الفطحية في
وزعموا ان موسى بن جعفر انما كان اماما بوصية اخيه عبد الله وعن عبد الله
صارت اليه الامامة لا عن ابيه واقروا بامامة عبد الله بن جعفر وثبتوها
بعد انكارهم لها وجحودهم اياها واوجبوا فرضها على انفسهم
ليصححوا بذلك مذهبهم وكان رئيسهم الداعي لهم الى ذلك رجل من
اهل الكوفة من المتكلمين يقال له علي بن الطاحي الخزاز وكان
مشهورا في الفطحية وهو ممن قوى امامة جعفر واستمال الناس
اليه وكان متكلما محجاجا واعانه على ذلك اخت الفارس بن
حاتم بن ماهويه ... كفر وغلا في هذه انكرت امامة الحسن بن علي وقالت
ان جعفرا اوصى اليه الحسن وقالت الفرقة التاسعة ان
الامام بعد الحسن جعفر وان الامامة صارت اليه من قبل ابيه لا من قبل

اخيه محمد والا فقبل الحسن ولم يكن اماما ولا الحسن ايضا لان محمدا
توفي في حيوة ابيه وتوفي الحسن ولا عقب له وانه كان مدعيا مبطلا
والدليل على ذلك ان الامام لا يموت حتى يوصي ويكون له خلف
والحسن قد توفي ولا وصي له ولا ولد فادعاؤه الامامة باطل والامام
لا يكون ولا خلف له ظاهر معروف مشار اليه لا يجوز ايضا ان تكون
الامامة في حسن لقول ابي عبد الله جعفر بن محمد وغيره من ائمة عليهم السلم
ان الامامة لا تكون في اخوين بعد الحسن والحسين عم فقد دلنا ذلك
على ان الامامة لجعفر وانها صارت اليه من قبل ابيه لا من قبل اخيه
واما الفرقة الخامسة فانها رجعت الى القول بامامة محمد بن علي عم
المتوفى في حيوة ابيه وزعمت ان الحسن وجعفرا ادعيا ما لم يكن لهما
وان اباهما لم يشر اليهما بشيء من الوصية والامامة ولا روي
عنه في ذلك شيء اصلا ولا نص عليهما بشيء يوجب امامتهما ولا
في موضع ذلك وخاصة جعفر فان فيه خصالا مذمومة وهو
بها مشهور ولا يجوز ان يكون مثلها في امام عدل واما الحسن فقد توفي

وفي ولا عقب له فعلمنا ان محمدا كان الامام قد صحت الاشارة من ابيه
اليه والحسن قد توفي ولا عقب له ولا يجوز ان يموت امام بلا خلف
جعفر في حيوة الحسن ومعه مخبية ظهر الفسق غير صائن لنفسه معلن
بالمعاصي وليس هو في صفة من يصلح للشهادة على درهم فكيف يصلح
لمقام النبوة لان الله عز وجل لم يحكم بقبول شهادة من يظهر
الفسق والفجور فكيف يحكم له باثبات الامامة مع عظم فضلها وخطرها
وحاجة الخلق اليها وادى السبب الذي يعرف به رضوانه ويدرك
فكيف يجوز في ظاهر الفسق واظهار الفسق لا يجوز نصبة هذا ما لا يليق
بالحكيم عز وجل ولا يجوز ان ينسب النبي تبارك وتعالى ولما بطل عندنا
ان تكون الامامة تصلح لمثل جعفر وبطلت في الحسن لانه لم يبق خلف
الا التعلل بامامة ابي جعفر محمد بن علي اخيهما اذ لم يظهر منه الا الصلاح
والعفاف وان له عقبا قائما معروفا مع ما كان فيه من العبادة والنسك
بالقول بما لا يجوز بطلانه مثله فلا بد من القول بامامته وانه القائم
المهدي او الرجوع الى القول ببطلان الامامة اصلا وهذا مما لا يجوز

وقالت الفرقة الثالثة ان للحسن ابنا سماه محمدا ودل عليه
وليس الامر كما زعم من ادعى انه توفي ولا خلف له وكيف يكون اما
قد ثبتت امامته ووصيته في ابيه وجرت اموره على ذلك وهو
مشهور عند الخاص والعام ثم توفي ولا خلف له ولكن خلف قائم
ولد قبل وفاته بسنين وقطعوا على امامته وموت الحسن واي
ابي محمد وزعموا انه مستور لا يرى خائف من جعفر وغيره من اعدائه
وانها احدى غيبتيه وانه هو الامام القائم وقد عرف في حياة ابيه
ونص عليه ولا عقب لابيه غيره فهو الامام الاخير بلا فصل وقالت
الفرقة الرابعة ان للحسن ولدا ولد بعده بثمانية اشهر وان الذين
ادعوا له ولدا في حياته كاذبون مبطلون في دعواهم لان
ذلك لو كان لم يخف كما لم يخف غيره ولكنه مضى ولم يعرف له
ولد ولا يجوز ان يكابر في مثل ذلك ويدفع العيان والمعقول
والمتعارف وقد كان الحبل فيما مضى قائما ظاهرا ثابتا عند السلطان
وعند سائر الناس وامتنع من قسمة ميراثه من اجل ذلك حتى بطل

يطل بعد ذلك عند السلطان وخفي امره فقد ولد له ابن بعد
وفاته بثمانية اشهر وقد كان امر ان يسمى محمدا واوصى بذلك وهو
مستور لا يرى واعتلوا في تجويز ذلك وتصحيحه بخبر يروى عن الرضا
انه قال ستبتلون بالجنين في بطن امه والرضيع و قالت
الفرقة الثامنة انه لا ولد للحسن اصلا لانا قد امتحنا ذلك
وطلبناه فلم نجده ولو جاز لنا ان نقول في مثل الحسن وقد توفي
ولا ولد له ان له ولدا خفيا لجاز مثل هذه الدعوى في كل
ميت عن غير خلف ولجاز مثل ذلك في النبي ان يقال خلف
ابنا نبيا رسولا وكذلك في عبد الله بن جعفر انه خلف ابنا
وان ابا الحسن الرضا خلف ثلاث بنين غير ابي جعفر احدهم
الامام لان مجيء الخبر بوفاة الحسن بلا عقب كمجيء الخبر بان النبي
ذكرا من صلبه ولا خلف عبد الله بن جعفر ابنا ولا كان للرضا
اربعة بنين فالولد قد بطل لا محالة ولكن هناك حبل قائم قد صح
في سريته وستلد ذكرا اماما متى ما ولدت فانه لا يجوز ان يمضي

الامام ولا خلف له فبطلت الامامة وتخلو الارض من الحجة واحتج اصحاب
الولد على هؤلاء فقالوا انكرتم علينا امرا قلتم بمثله ثم لم تقنعوا بذلك
حتى اضفتم اليه ما تنكره العقول فقلتم ان هناك حبلا قائما فان كنتم
اجتهدتم في طلب الولد فلم تجدوه فانكرتموه لذلك فقد طلبنا معرفة
الحبل وصحته باشد من طلبكم واجتهدنا فيه اشد من اجتهادكم فما
في ذلك غاية التفتيش فلم نجده فنحن في الولد اصدق منكم لانه
قد يجوز في العقل والعادة والتعارف ان يكون للرجل ولد
مستور لا يعرف في الظاهر ويعرف بعد ذلك ويصح نسبه والامر
الذي ادعيتموه منكر شنيع ينكره عقل كل عاقل ويدفعه التعارف
والعادة مع ما فيه من كثرة الروايات الصحيحة عن الائمة الصادقين
ان الحمل لا يكون اكثر من تسعة اشهر وقد مضى للحبل الذي
ادعيتموه سنون وانتم على قولكم بلا حجة ولا بينة وقالت الفرقة
التاسعة ان الحسن ع قد صحت وفاته كما صحت وفاة ابيه وجده وسائر
آبائه فكما صحت وفاته بالخبر الذي لا يكذب مثله فكذلك صح

انه لا امام بعد الحسن وذلك جائز في العقول والتعارف كما ان
انقطعت النبوة فلا يكون بعد محمد نبي فكذلك جائز ان تنقطع الامامة
وقد روي عن الصادقين ان الارض لا تخلو من حجة الا ان يغضب الله
على اهل الارض بمعاصيهم فيرفع عنهم الحجة الى وقت والله عز وجل يفعل
ما يشاء وليس في قولنا هذا بطلان الامامة وهذا جائز ايضا
من وجه آخر كما جاز ان لا يكون قبل النبي صلعم فيما بينه وبين عيسى
نبي ولا وصي ولما روينا من الاخبار انه كان بين عيسى ونبينا
فترات من ثلاثمائة سنة وروي مائتي سنة ليس فيها نبي
ولا وصي وقد قال الصادق ع ان الفترة هي الزمان الذي
لا يكون فيه رسول ولا امام والارض اليوم بلا حجة الا
ان يشاء الله فيبعث القائم من آل محمد صلعم فيحيي الارض بعد
موتها كما بعث محمدا صلعم على حين فترة من الرسل فجدد به
ما درس من دين عيسى ومن دين الانبياء قبله فكذلك يبعث
القائم اذا شاء جل وعز فالحجة علينا ان نبعث القائم وظهور

لامر والنهي المتقدمين والعلم الذي في ايدينا مما خرج عنهم الينا
والتمسك بالماضي مع الاقرار بموته كما كانت الحجة على الناس قبل
ظهور نبينا صلى الله عليه وسلم امر عيسى وعقيدته وما خرج من علمه وعلم اوصيائه والتمسك
بالاقرار بنبوته وبموته والاقرار بمن ظهر من اوصيائه فقالت الفرقة
العاشرة ان ابا جعفر محمد بن علي الميت في حيوة ابيه كان الامام
بوصية من ابيه اليه واشارته ودلالته ونصبه على اسمه وعينه
ولا يجوز ان يشير امام قد ثبتت امامته وصحت على غير امام
فلما حضرته وفاة محمد لم يجز الا ان يوصي ولا يقيم اماما ولا جاز له
ان يوصي الى ابيه اذ امامة ابيه ثابتة من جده ولا يجوز ايضا
ان يامر مع ابيه وينهي ويقيم من يامر معه ويشاركه وانما
تثبت الامامة بعد مضي ابيه فلما لم يجز الا ان يوصي اوصى الى غلام
لابيه صغير كان في خدمته يقال له نفيس وكان ثقة امينا
عنده ودفع اليه الكتب والعلوم والسلاح وما يحتاج اليه الامة
واوصاه اذا حدث بابيه حدث الموت ذلك كله الى اخيه جعفر

جعفر ولم يطلع على ذلك احد غير ابيه وانما فعل ذلك لثقل
النميمة ولا يعلم به وقبض ابو جعفر فلما علم اهل داره والمائلون
الى ابي محمد الحسن بن علي قصده واحتو بامره حسدوه وقصدوا ان يبطل
وبغوه الغوائل فلما احس بذلك منهم وخاف على نفسه وحتى
الامامة وتذهب الوصية دعى جعفرا واوصى اليه ودفع اليه
جميع ما استودعه ابو جعفر محمد بن علي اخوه الميت في حيوة ابيه
ودفع اليه الوصية على نحو ما امره وكذلك فعل الحسين بن علي
ابن ابي طالب لما خرج الى الكوفة دفع كتبه والوصية وما كان عنده
من السلاح وغيره الى ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واخوذها ذلك كله
وامرها ان تدفعه الى علي بن الحسين الاصغر اذا رجع الى المدينة
فلما انصرف علي بن الحسين واتاه النهاد دفعت اليه جميع ذلك
وسلمته له فهذا بتلك المنزلة في الامامة لجعفر بوصية نفيس اليه
عن محمد اخيه وانكروا امامة الحسن فقالوا لم يوص ابوه اليه
ولا عن وصيته الى محمد ابنه وهذا عندهم صحيح فقالوا اماما

جعفر في هذا الوجه وناظروا عليها وهذه الفرقة تقوت على الى
محمد بن علي تقويا وتكثره وتكفر من قال بإمامته وتغلو في القول
في جعفر وتدعي أنه القائم وتفضله على علي بن أبي طالب (ع) وتعتل
في ذلك بأن القائم أفضل الخلق بعد رسول الله واخذ بعض ليلا
والقي في حوض كان في الدار كبير فيه ماء كثير فغرق فيه فغاب فسميت
هذه الفرقة النفيسية وقالت الفرقة الحادي عشر منهم لما سئلوا عن ذلك
وقيل لهم ما تقولون في الإمام أهو جعفر أم غيره قالوا لا ندري
ما نقول في ذلك أهو من ولد الحسن أم من إخوته فقد اشتبه علينا
الأمر إنا نقول إن الحسن بن علي كان إماما وقد توفي وإن الأرض
لا تخلو من حجة ونتوقف ولا نقدم على شيء حتى يصح لنا الأمر ويتبين
وقالت الفرقة الثانية عشر وهم الإمامية ليس القول كما قال
هؤلاء كلهم بل لله عز وجل في الأرض حجة من ولد الحسن بن علي وأمر الله
بالغ وهو وصي لأبيه على المنهاج الأول والسنن الماضية ولا
تكون الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين ولا يجوز ذلك ولا تكون

تكون الا في عقب الحسن بن علي الى ان ينقضي الخلق متصلا ذلك ما اتصلت
امور الله ولو كان في الأرض رجلان لكان أحدهما الحجة ولو مات أحدهما
لكان الآخر الحجة ما دام أمر الله ونهيه قائمين في خلقه ولا يجوز أن تكون
الإمامة في عقب من لم تثبت له إمامة ولم تلزم العباد به حجة ممن مات في حياة
أبيه ولا في ولده ولو جاز ذلك لصح قول أصحاب إسماعيل بن جعفر ومذهبهم
ولثبتت إمامة محمد بن جعفر وكان من قال بها محقا بعد مضي جعفر بن محمد
وهذا الذي ذكرناه هو المأثور عن الصادقين الذي لا تدافع له بين هذه
العصابة ولا شك فيه لصحة مخرجه وقوة أسبابه وجودة إسناده ولا يجوز
أن تخلو الأرض من حجة ولو خلت ساعة لساخت الأرض ومن عليها ولا يجوز
شيء من مقالات هذه الفرق كلها فنحن مستسلمون بالماضي وإمامته
مقرون بوفاته معترفون بأن له خلفا قائما من صلبه وأن خلفه هو الإمام
من بعده حتى يظهر ويعلن أمره كما ظهر وعلن أمر من مضى قبله من آبائه ويأذن
الله في ذلك إذ الأمر لله يفعل ما يشاء ويأمر بما يريد من ظهوره وخفائه
كما قال أمير المؤمنين (ع) اللهم إنك لا تخلي الأرض من حجة لك على خلقك

ظاهراً معروفاً او خائفاً مغموراً لكي لا تبطل حجج الله وبيناته وبذلك
امرنا وبه جاءت الاخبار الصحيحة عن الائمة الماضين لانه ليبتلي العباد
ان يبحثوا عن امر الله ويقفوا بالاعلام لهم ويطلبوا آثار ما مضى عنهم
ولا يجوز ذكر اسمه ولا السؤال عن مكانه حتى يؤمر بذلك اذ هو
مغمور خائف مستور بستر الله تعالى وليس علينا البحث عن امره بل البحث
عن ذلك وطلبه محرم لا يحل ولا يجوز لان في اظهار ما ستر عنا
وكشفه اباحة دمه ودمائنا وفي ستر ذلك والسكوت عنه حقنهما
وصيانتهما ولا يجوز لنا ولا لاحد من المؤمنين ان يختار
اماما برأي واختيار وانما يقيمه الله لنا ويختاره ويظهره اذا
شاء لانه اعلم بتدبيره في خلقه واعرف بمصلحتهم والامام اعرف
بنفسه وزمانه منا وقد قال ابو عبد الله الصادق ع وهو ظاهر الامر
معروف المكان لا ينكر نسبه ولا يخفى ولادته وذكره شائع
مشهور في الخاص والعام من سماه باسمه فعليه لعنة الله لقد
كان الرجل من شيعته يلقاه فيحيد عنه وروي عنه ان رجلا

رجلاً من شيعته لقيه في طريق فحاد عنه وترك السلام عليه فشكره
على ذلك وحمده وقال له لكن فلاناً لقيني فسلم علي ما احسن وذمه
على ذلك واقدم عليه بالمكروه وكذلك وردت الاخبار عن مثل ذلك
ابراهيم موسى بن جعفر ع انه قال في نفسه ومنع تسميته
وابو الحسن الرضا ع يقول لو علمت ما يريد القوم مني لاهلكت
نفسي عندهم مما لا يؤثر دينهم بحب الحطام والدنيا مثلها
ذلك فكيف يجوز في زماننا هذا مع شدة الطلب وجور
وقلة رعايتهم لحقوق امثالهم مع ما لقي ع من صالح بن وصيف
وحبسه نسيمه فلم يظهر خبره ولا اسمه وخفيت ولادته
وقد رويت اخبار كثيرة ان القائم يخفى على الناس ولادته
ويخمل ذكره ولا يعرف الا انه لا يقوم حتى يظهر ويعرف انه
امام ابن امام ووصي ابن وصي يؤتم به قبل ان يقوم ومع
ذلك فانه لا بد ان يعلم امره ثقاته وثقات ابيه وان قلوا
ولا ينقطع عن عقب الحسن بن علي ع ما انقطعت امور الله عز وجل

ترجع الى الاخرة ولا يجوز ذلك وان الاشارة والوصية لا تصحان
الى الامام ولا الى غيره الا بشهود اقلهم شاهدان فاما فقهاء
هذا السبيل الامامة والمنهاج الواضح والواجب الذي لم يزل الشيعة الامامية
الصحيحة التشيع عليه وقالت الفرقة الثالثة عشرة من اصحاب
الفطحية الفقهاء منهم اهل الورع والعبادة مثل عبد الله بن
بكير بن اعين ونظرائه زعموا ان الحسن بن علي ع توفي وانه كان
الامام بعد ابيه وان جعفر بن علي الامام بعده كما كان موسى بن
جعفر اماما بعد عبد الله بن جعفر للخبر الذي روي ان الامامة
في الاكبر من ولد الامام اذا مضى وان الخبر الذي روي عن الصادق
ان الامامة لا تكون في اخوين بعد الحسن والحسين ع صحيح لا يجوز
غيره وانما ذلك اذا كان للماضي خلف من صلبه فانها لا تخرج
منه الى اخيه بل تثبت في خلفه واذا توفي ولا خلف له رجعت الى
اخيه ضرورة لان هذا معنى الحديث عندهم وكذلك قالوا في الحديث
الذي روي ان الامام لا يغسله الا امام وان هذا عندهم
صحيح

صحيح لا يجوز غيره واقروا ان جعفر بن محمد ع غسله موسى وادعوا
ان عبد الله امره بذلك لانه كان الامام من بعده وان جاز
ان ما يغسله موسى لانه امام صامت في حضرة عبد الله فهؤلاء
الفطحية الخلص الذين يجيزون الامامة في اخوين اذا لم يكن
منهما خلف ولدا والامام عندهم جعفر بن علي ع على هذا
التاويل ضرورة وعلى هذه الاخبار والمعاني
التي وصفناها تم الكتاب
والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
محمد واله الطاهرين
وسلم تسليما
كثيرا
كثيرا

الاكبر

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

وصلى الله على عباده الذين اصطفى حدثنا ابو عبد الله الحسين بن
عبيد الله بن ابراهيم الغضائري قال حدثنا ابو غالب احمد بن محمد بن سليمان
بن الحسن بن الجهم بن بكير بن اعين كتابا منه الى ابن ابنه محمد بن عبد الله
بن احمد سلام عليك فاني احمد اليك الله الذي لا اله الا هو والحمد لله
مبدع الخلق الموفق للخير المعين عليه واسئله ان يصلي على سيدنا
محمد وآله الطيبين صلوات الله عليهم اجمعين اما بعد فانا اهل بيت
اكرمنا الله جل وعز بمنه علينا بدينه واختصنا بصحبة اوليائه
وحججه على خلقه من اول ما نشأنا الى وقت الفتنة التي امتحنت بها
الشيعة فلقي جدنا حمران سيدنا وسيد العابدين علي بن الحسين صلوات
الله عليهما وكان حمران من اكابر مشايخ الشيعة المفضلين الذين
لا يشك فيهم وكان احد حملة القرآن ومن يعد ويذكر اسمه في
كتب القراء وروي انه قرء على ابي جعفر محمد بن علي عم وكان مع
ذلك عالما بالنحو واللغة ولقي حمران وجدنا زرارة وبكير وا

ابا جعفر محمد بن علي وابا عبد الله جعفر بن محمد ولقي بعض اخوتهم
وجماعة من اولادهم مثل حمزة بن حمران وعبيد بن زرارة ومحمد بن
حمران وغيرهم ابا عبد الله جعفر بن محمد ورووا عنه وكان عبيد
الله وافد الشيعة بالكوفة الى المدينة عند وقوع الشبهة في امر عبد الله
بن جعفر وله في ذلك احاديث كثيرة قد ذكرت في الكتب وآل اعين
اكبر اهل بيت في الشيعة واكثرهم حديثا وفقها وذلك موجود
في كتب الحديث ومعروف عند رواته وكان عبيد الله بن بكير فقيها
كثير الحديث وله ولعبيد الله بن زرارة وغيرهم من بني اعين ابا الحسن
موسى بن جعفر وكان جدنا الادنى الحسن بن الجهم من خواص سيدنا
ابي الحسن الرضا وله كتاب معروف وقد روى عن ابي عبد الله
احمد بن محمد الغاصري لانه كان ابن اخت علي بن عاصم وكان
علي بن عاصم شيخ الشيعة في وقته ومات في حبس المعتضد
حمل من الكوفة مع جماعة من اصحابه فحبس في [illegible] في المطامير فمات
بسبيل والملك اليانوني وكان يسعى به رجل يعرف بابن ابي الكردي

وله قصة طويلة وكان للحسن بن الجهم جدنا سليمان ومحمد والحسين
أبناء الحسن ولا أدري أيهم أسن ولم يبق لمحمد والحسين ولد وقد روى
محمد بن الحسن بن الجهم الحديث روى عنه علي بن الحسين بن فضال وكذا عن
عبد الله بن ميمون القداح وغيره وكانت أم الحسن بن الجهم ابنة عبيد بن
زرارة ومن هذه الجهة ننسب إلى زرارة ونحن من ولد بكير وكنا
قبل ذلك نعرف بولد الجهم ولنا درب في حظيرة بني سليم بن
وهو في ظهر دار من دورنا وقف قريش لبني أعين في تلك المحلة
دار عندها وإذا ذكرها أنها بعد ذلك وبين حظيرة بني تميم و
يعرف بدرب الجهم إلى أن فني بنو أعين فنسب إلى ... وهو
يعرف به إلى هذا الوقت وأول من نسب منا إلى زرارة جدنا سليمان
نسبه إليه سيدنا أبو الحسن علي بن محمد صاحب العسكر وكان إذا
ذكره في توقيعاته إلى غيره قال الزراري تورية عنه وسترا له ثم
اتسع ذلك وسمينا به وكان يكاتبه في أموره له بالكوفة وبغداد
وأمه أم ولد رومية وكان الحسن بن الجهم اشتراها جلبا كذا

حظيرة بني سليم

محلتهم

جلبا ومعها ابنة لها صغيرة فرباها فخرجت بارعة الجمال والأدب
فحسن أدبها فأشرت لعبيد الله بن طاهر فأولدها عبيد الله بن عبد الله
وكان سليمان خال عبيد الله وانتقل إليه من الكوفة وباع عقاره
بها في محلة بني أعين وخرج معه إلى خراسان عند خروجه إليها فتزوج
بنيسابور امرأة من وجوه أهلها وأرباب النعم فولدت له حكمي
محمد بن سليمان وعم أبي علي بن سليمان وأختا لهم تزوجها عند عود
سليمان إلى الكوفة محمد بن يحيى المعاذي فأولدها محمد بن يحيى
وأختها فاطمة بنت محمد وقد روى محمد بن يحيى طرفا من الحديث وروى
محمد بن محمد بن يحيى بن عمه أيضا صدرا صالحا من الحديث ولم يطل
أعمارهما فيكثر النقل عنهما فلما صرف الطاهري عن خراسان أراد سليمان
ينقل عياله بها وولده إلى العراق فامتنعت زوجته وظننت
بعمها وأهلها فاحتال عليها بالحج ووعدها الرجوع بها إلى
خراسان فرغبت في الحج فأجابته إلى ذلك فخرج بها وبولده منها
فحج بها ثم عاد إلى الكوفة ولبس له بها دار فنزل دور أهله في محلتهم

اذ ذاك بقية فنزل بالقرب من مسجد الجامع رغبة فيه على قوم من التجار
يعرفون ببني عباد الخرازين في خطة بني زهرة ثم ابتاع في موضعه دورا
وضيعة بقيت في ايدي ولده وقد خلف من الولد بعد ابنه الذي مات
في حياته جدي محمد بن سليمان وكان اسن ولده وعليا اخاه وامه
حسنا وحسينا وجعفرا واربع بنات احديهن زوجة المعافى والمراته
النيشابورية وباع البنين والبنات فرامها[illegible] اولادا وخلف ضيعة
في ما بين الكوفة المعروفة بالحريشية وضيعة وقرية في الطف جر
تعرف بقرية منير وارضا وضيعة حبسها في النجف ما يلي الحيرة لا اعرف
واغرقته هي وكان قد اخرج لها عينا اجراها اليها في ضرب عملها
وحدفته بالحيرة وتعرف بقية الشيبي قد رايت انا اثر الفقه
شيخا كان قد قام له عليها وكان سبب اخراجه العين ان بعض اهل
زوجته من حران اراد حاجا فاشتهى ان يرى الحيرة فخرج معه اليها
وكانت قنية الشيبي احد الحيا التي يقصدها الناس المتنزهة
وكانت تماثل النجف وقنية عضيض تماثل الكوفة وهي باقية الى

بياض ظ

الى هذا الوقت ولا اعرف خبر قنية الشيبي اهلها باقية ام لا فلما
جلسوا للطعام قال الخراز اني ها هنا ماء ان استنبط ظهر ثم ساروا
فراى النجف وعلوه على الارض الى ما يليه فقال يوشك ان يخرج
ذلك الماء على هذه الارض فابتاع سليمان من تلك الارض في جمع
منها ما امكن ثم عمل على استنباط العين فانفق عليها مالا فاطلع له
فر الماء ما ساقه في الغني الى تلك الارض وكان له حديث حدثت
به ذهب عني في امر العين الا ان الذي رزق من المال كان
يسيرا فلم يزل تلك الضياع في يده الى ان مات ثم خرج
ولده كلهم عن قرية منير وعن هذه الارض التي في النجف وجمع
جدي رحمه مع ما حصل والضيعة في الحريشية بعض اموال احمد منه
وكانت نيابة في ذلك الى ان مات وخلفه لي ولاخوتي فلم
تزل في ايدينا الى ان امتحنت في سنة اربع عشرة وثلثمائة
وما بعدها فخرج ذلك عن ايدينا في المحن وخراب الكوفة بالفتن
وكانت دارنا بالكوفة وحذو دور بني عباد في دار الخرازين

في زقاق عمرو بن حوشب الشارع وبجانبه بقية ومنها لسليمان
ودار بناها جدك محمد بن سليمان ودار بنيتها انا ودار اصطبل
للسكان للبرخ الشارع وبجانبه دار لعفرية الا دار لعمي علي بن سليمان
ودار لعمات ابي الثلث وكن مقيمات ببغداد وفي دار عبيد الله بن
ثم وربما وردن الكوفة للزيارة فنزلن بداره وهي لي الآن
عبيد الله ومن قبله وبعده ببيبر واخاه عبيد الله في دورهم بالكوفة
وعبيد الله بن عبيد الله بن اخته اذ ذاك ببغداد يتقلدها
وله المنزلة الرفيعة من السلطان وكان على الحرب والخراج يكون
الى سليمان وسيدنا ابو الحسن ع بكتابته وكان يحمل الحمل على
روحه ... في كل سنة مع الحاج ما يحمل ومات سليمان في طريق
مكة بعد خمسين ومائتين بمدة ولست احصيها وكانت الكتب
ثم بعد ذلك على جدك محمد بن سليمان الى ان مات في اول
سنة ثلثمائة ونحل اليها ما لم اكن احصله لصغر سني وكان آخر
ما وردت عليه الكتب في ذكري في سنة تسع وتسعين ومائتين والسنة

اليه هدايا وهدايا اخوانيا فكاتبه ابن خاله وكان يعرف
بعلي بن محمد بن شجاع وحفظت ذلك الآن جميعه كان بخطه
بقراءة كتبه وكان يرد بالفاظ عربية وكلام معرب ويرد
الكتب عليه وعاد الحاج وقد مات في المحرم سنة ثلثمائة في سنة
ثلث وثلثين سنة وكان مولده بنيسابور في سنة سبع وثلاثين
ومائتين فعرفته وعاد في الحاج ممن جائه بالكتب خبر موته
ولم يكن لي همة استعلم بها حالهم والكاتب ابن خاله الذي
كان كاتبه وانقطعت الكتب عنا وما كان يحمل بعده سنة ثلثمائة
وكاتب الصاحب ع جدك محمد بن سليمان بعد موت ابيه الى
ان وقعت الغيبة وقل رجالنا الا وقد روى في الحديث
وحدثني ابو عبد الله الحجاج ره وكان من رواة الحديث
انه قد جمع من روى الحديث من آل اعين فكانوا ستين رجلا
وحدثني ابو جعفر احمد بن محمد بن لاحق الشيباني في
عن مشايخنا ان بني اعين بقوا اربعين سنة رجالا

منهم رجلا لا ولد فيهم غلام وهم على ذلك ينسبون على بني شيبان
في خطة بني سعد بن همام ولهم مسجد الخطة يصلون فيه وقد دخله
سيدنا ابو عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام وصلى فيه وفي هذه المحلة
دور بني اعين متقاربة وقد بقي فيها الى هذا الوقت دار وقفها
محمد بن عبد الرحمن بن حمران على اهله ثم على الاقرب اليه وكانت
في ايدي بني عقبة الشيبانيين ولم يتكلم فيها احد من اهلي والاعمى بها
حتى تكلمت انا فيها في سنة اربع وستين وثلثمائة وشهد ذات
على الحسن بن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني الذي كانت في يده
انها وقف في يده على بني اعين واخذت اجارتها ما الحقه الي
ولدي ابي جعفر بن سليمان ولم يكن في الوقف اجارة زيادة في النسب
على محمد بن عبد الرحمن بن حمران بن عبد الرحمن بن اعين وكان
اعين غلاما روميا اشتراه رجل من بني شيبان من حلب فرباه و
تبناه واحسن تأديبه فحفظ القرآن وعرف الادب وخرج بارعا
اديبا فقال له مولاه استلحقك فقال لا ولاي منك احب الي

نشاه خ د

اره خ حرج بلوم

الى ان شب فلما كبر قدم عليه ابوه من بلاد الروم وكان راهبا
اسمه سنسن وذكر انه من غسان ممن دخل بلد الروم في اول الاسلام
بامان فبنى ويرا ابنه اعين ثم يعود الى بلاده فولد اعين على ما حدثني
به ابو طالب الانباري قال حدثني محمد بن الحسين بن علي بن الصباح
بن سلام المدائني قال حدثني عمي واخي محمد قالا حدثنا احمد بن
الحسين بن علي بن فضال الكوفي ولد اعين قال ولد اعين عبد الملك
وحمران وزرارة وبكيرا وعبد الرحمن بنو اعين هؤلاء كرام
معروفون وقعنب ومالك ومليك بنو اعين غير معروفين
وذلك ثمانية انفس وبغير هذا الاسناد ولهم اخت يقال لها ام
الاسود ويقال انها اول من عرف هذا الامر منهم من جهة ابي خالد الكابلي
وبهذا الاسناد الاول ولد زرارة الحسن والحسين ويحيى ورومي و
وعبيد الله وعبد الله فذلك ثمانية انفس وولد حمران حمزة
وعقبة وبغير هذا الاسناد ومحمد وولد عبد الملك محمدا وحريثا
وعليا بني عبد الملك فذلك ثلثة انفس وولد عبد الرحمن

خ غ

بن أعين عبد الرحمن وحمران وسعيدا وعبيدا وابراهيم ويحيى بني عبد
الرحمن فذلك ستة انفس وكان عبد الله بن بكير وحبان وكان له
محمد والحسن وعليا بني عبد الله بن بكير قال ابو طالب وسقط بقية بني
كتاب جعفر بن الصباح وكان زرارة يكنى ابا علي وذكر الجاحظ زرارة
في كتاب الحيوان وروى عنه شيئا في ذكر ... ويروي له ابنه شعرا
في كتاب النساء وذكر له بيتا في كتاب العرجان والبرصان ولا ادري صدق
الجاحظ في ذلك ام لا وقال في كتاب الحيوان كان زرارة بن أعين
مولى بني سعد بن همام وكان رئيس التيمية وحمران يكنى ابا حمزة
وعبد الله بن بكير يكنى ابا علي وولد زرارة محمد وعبيد الله والحسن
وكان كثير الحديث وروى علي بن الحسن بن فضال حديثا كثيرا وفي
كتاب الصابونية المصري يونس بن عبد الملك بن أعين ويونس
بن قعنب بن أعين ممن روى عن ابي عبد الله وذكر في الكتاب
ان ولد جعفر بالفيوم قرية من مصر فيها قبر عيسى بن مالك بن أعين
ويونس بن قعنب بن أعين وروى محمد بن الحسين عن ابراهيم بن محمد بن

خ ل التيمية

بن حمران عن ابيه عن ابي عبد الله وروي ان اول من عرف هذا
الامر عبد الملك عرفه من صالح بن ميثم ثم عرفه حمران من ابي خالد
الكابلي رحمهم الله وروي ان زرارة كان وسيما جسيما ابيض وكان
يخرج الى الجمعة وعلى راسه برنس اسود وبين عينيه سجادة وفي يده
عصا فيقوم له الناس سماطين ينظرون اليه لحسن هيئته فربما
رجع عن طريقه وكان خصما جدلا لا يقوم احد بحجته الا ان العبادة
اشغلته عن الكلام والمتكلمون من الشيعة تلاميذه ويقال انه عاش
تسعين سنة ولآل أعين من الفضائل وما روي فيهم اكثر من ان
اكتبه لك وهو موجود في كتب الحديث وحدثني ابو الحسن محمد
بن احمد بن داود قال حدثنا ابو القسم علي بن حبشي بن قوني
حدثني الحسين بن احمد بن فضال قال حدثني حكم بن الحسين بن يوسف بن
حمران قال الاسم ... واقرانا انه جده لامه الاعلم
ام علي بنت الحسين بن حمران بن ... اهل بيت يعرفون ببني الصابغي
قال ابو فضال وكان جدك الفا لبني فضال الذين جاورهم وقال

خرج الحسن بن علي بن فضال فقال لكم يا حمين حتى نمضي الى طبيب بني اعين
فهو عليل فقمت معه فاعتمد علي بيده فدخلنا على الطبيب وهو يجود بنفسه
فقال له الحسن ما حاجتك فقال اوصي اليك او اعهد اليك فقال له
ما تقول فيهما فقال له شيخ نحن ان ترك الآخر فضرب بيده الى ركبة الطبيب
وقال قم يا حمين ثم التفت اليه فقال هنيئا هنيئا وكان
وقعنب ابنا اعين يذهبان مذهب العامة مخالفين لاخوتهم قال ابي
في هذا الحديث وخلف اعين حمران وزرارة وبكيرا وعبد الملك
وعبد الرحمن وموسى ومليكا ومالكا وضريسا وقعنب فذلك عشرة
انتهى هذا من هذه الرواية وقد ذكرت الرواية ودفع خلاف
في عدد ولد اعين وقد ذكرت الاصل الذي كتب اعين ومما رواه
لي ابو طالب الانباري ومما رواه لي ابو الحسن داود بن يحيى عن ابي
عن ابن فضال العربي ... عن ابي محمد الحسن بن حمزة
عن ابي العباس احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفي المشهور بكثرة
الحديث انهم سبعة عشر رجلا الا انه لم يذكر اسمائهم وما فيهم في

في معرفته وتقيد في علمه وجدتي ام ابي فاطمة بنت جعفر بن محمد بن
الحسن القرشي البزاز مولى بني مخزوم وقد روى محمد بن الحسن الجد
وكان احد حفاظ القرآن وقد نقلت عنه قراءته وكثير رواه
منزلته فيها واخوها ابو العباس محمد بن جعفر البزاز وهو احد
الحديث ومشايخ الشيعة وكان له اخ اسمه الحسن بن جعفر قد روى
ايضا الحديث الا ان عمره لم يطل فيغل عنه وكان مولد محمد
جعفر سنة ثلاث وثلاثين ومائتين ومات سنة ست عشرة
وثلاثمائة وسنه ثمانون سنة وكان من محله في الشيعة انه كان
الوافد عنهم الى المدينة عند وقوع الغيبة سنة ستين ومائتين
واقام بها سنة وعاد وقد ظهر له من امر الصاحب ما احتاج اليه
وامه وام اخته فاطمة جدتي بنت محمد بن عيسى القيسي وانا اذكر
خاله بعد ذكر امه رحمهما الله وامي ام الحسين بنت علي بن علي
بن محمد بن زياد القيسي ... وامها ام ولد ... وكان
علي بن زياد انتقل ونزل البصرة في ايام الفتنة بعلة قتل ابيهم

بن عبد الله بن حسين قراءته وهي احد نسخ الكوفة وهم
موجود في كل كتاب عمل لذلك نسخ السواد فقرأتها منه وكلها
يقربونا فهذا الاسم هو الغالب عليها وهي ثلثمائة وقرأتها
منها من صقلبينا وهو على عمود كلوادة الاعظم الذي يحمل الى الكوفة
الخراف ويحيلان الى حيلا وبين الجسر وهي مدينة عظيمة
خالدين اولى قادوا في الاسلام وبقربها بيت البيعا الربيتا
وهي في شرقي العراق وصقلبينا في غربيه فذلك صنيعا عادا
وحضر فيها هو اسم نهر عكيه ويبقى في يدي من ذلك كضياع بالمبرات
شيء الى انشاء كنت ايرد منها الى ان اخرج الجميع عن يدي في المحن
التي امتحنت بها من غير الاعراب بابي وبعد ذلك خراب السواد
بالفتوق المتصلة بعد دخول الهجرة بين الكوفة الالى
بطلاط المحال التي بنوا بين عمر بن يحيى العلوي في سنة
خمس عشرة وثلثمائة وكان محمد بن عيسى احد مشايخ الشيعة
وكان يكاتبه وكان خرج توقيع اليه جواب كتاب كتبه عنه

بيد ايوب بن نوح رضه في ايام عبد الله بن جعفر حدثني بذلك
خالي ابو العباس الرزاز جوابا مستقصى لما فيه على خطبة
عن نسخته والجواب موجود في الحديث وكتب بعد ذلك الى
الصاحب بابي المثل ذلك فكتب فخرج منا الى الكتب
في هذا المعنى ما فيه كفاية وكلام هذا معناه وكان محمد بن عيسى
احد رواة الحديث حدثني عنه خالي محمد بن جعفر الرزاز
وهو جده ابو امه عن الحسن بن علي بن فضال الحديث ومنه كتاب
المثالب لابن فضال وحدثني عنه بكتاب عيسى بن عبد الله العلوي
وهو كتاب معروف وابنه علي بن محمد بن عيسى جد امي وخالي
العيناني الرزاز فقد روى الفقه صدرا من الحديث وكانت دورهم
في موضع يعرف بحمام البكريين وهو في ظهر خطة بني العصر
وقد خربت وانضاف الخرابات بين محال الحدود وحمرا د بلمام
الناحية الاخرابا مد ذرح في بعضها اثنيان فكان
منه شيء فكتبنا نأخذ منه في كل سنة شيئا نافقرانا ودراهم

اجرة الافرحة ومضيت اليهما مرة وانا صبي مع من كان يخرجني
فجئنا بالدراهم والاشنان فرأيتهما ورأيت فيما بينهما قبر محمد بن
علي وقبور بعض ولده وكان جدي ابو طاهر احد رواة الحديث
لقي محمد بن خالد الطيالسي فروى عنه كتاب عاصم بن حميد وكتاب
سيف بن عميرة وكتاب العلاء بن رزين وكتاب اسمعيل بن عبد
الخالق واشياء غير ذلك وروى عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب
شيئا كثيرا فيه كتاب احمد بن محمد بن ابي نصر البزنطي وكان روايته
عنه هذا الكتاب في سنة سبع وخمسين ومائتين وسنه اذ ذاك
عشرون سنة وروى عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي عن رجاله عمومة
ومات ابي محمد بن محمد بن سليمان وسني خمس عشرة سنة وسني
اذ ذاك خمس سنين وشهر وكان مولدي ليلة الاثنين لثلاث بقين
من شهر ربيع الآخر سنة خمس وثمانين ومائتين ومات جدي
محمد بن سليمان في غرة المحرم سنة ثلثمائة فربيت عند بعض
حدثتي وسمعت من عبد الله بن جعفر الحميري وقد كان دخل الكوفة

الكوفة في سنة سبع وتسعين ومائتين وحدث بهذا التاريخ
بخط عبد الله بن جعفر في كتاب الصوم للحسين بن سعيد وفي كتابي
حفظت الوقت لحداثتي وسني اذ ذاك اثنتا عشرة سنة وشهور
وسمعت انا بعد ذلك من عم ابي علي بن سليمان وخال ابي محمد بن
جعفر الرزاز وعن احمد بن ادريس القمي واحمد بن محمد العاصمي
وجعفر بن محمد بن مالك الفزاري البزاز وكان كالقرين لي
لان جدي محمد بن سليمان حين اخرجني الكتاب جعلني في البزازين
عند ابن عم الحسين بن علي بن مالك وكان احد فقهاء الشيعة
من زهادهم وظهر بعد ذلك من زهده مع كثرة ما كان بين
يديه امر عجيب ليس هذا موضع ذكره وسمعت من ابي جعفر محمد بن
الحسين بن علي بن مهزيار الاهوازي وغيرهم وحميد بن
زياد وابي عبد الله بن ثابت واحمد بن محمد بن رباح و
من رجال الواقفة الا انهم كانوا فقهاء ثقات في حديثهم
كثيري الرواية وسمعت بعد ذلك من جماعة غير من سميت

بعض ما سمعته منهم وذهب بعض فما ذهب في كتبي ثم امتحنت محنا شغلتني
واخرجت اكثر كتبي التي سمعتها عن يدي بالسرقة والقسمة والضياع ومن ذلك
اياك وسني ثمان وعشرون سنة وفي سنة ولادتك امتحنت محنة
اخرجت اكثر ملكي عن يدي واحوجتني الى السفر والاغتراب واشغلتني عن
حفظ ما كنت جمعت قبل ذلك ولما صلح ابوك لسماع الحديث وسلك
طريقا حميدا ادركه حرفة الحق بذلك فلم ينجب وشغلناه بطلب المعاش
والبعد عن مشاهدة العلماء عن العلم وعلت سني فانبت في الولد
وبلغ ابوك سبعا وثلاثين سنة ولم يرزق ولدا ورغبت الى الله
جل وعز في الحج ومجاورة الحرمين سنة فجعلت كدي واكثر دعاي في
في المواضع التي يرجى فيها قبول الدعاء ان يرزق الله اباك
ولدا ذكرا يجعله خلفا لال اعين ثم قدمت العراق في حجة
وامك فبفضل الله جل وعز ان رزقناك في جميع وقت
بان جعلك سوي الخلقة مقبول الصورة صحيح العقل الى ان كتبت
اليك هذا الكتاب وكان مولدك في قصر عيسى ببغداد يوم

يوم الاحد لثلث خلون من شوال سنة اثنين وخمسين وثلثمائة
وقد خفت ان يبطي ادراكك وتمكنك من سماع الحديث
وتمكني من حديثك بما سمعت من الحديث وان افرط في شي من ذلك
كما فرطت في حق وخالك رحمهما الله اذ لم يجدا ثانيا الى سماع حديثهما
مع ما شاهداه من رغبتي في ذلك ولم يبق في وقتي من ال اعين
احد يروي الحديث ولا يطلب العلم وتخوفت على اهل هذا البيت
الآن لم يخل من محدث ان يضمحل ذكرهم ويندرس رسمهم ويبطل
حديثهم اي اولادهم وقد ثبت لك اخر كتابي هذا الجمع الكثير
التي بقيت عندي من كتبي وما حفظت اسناده وتيقنت روايته
فمن كان قد غاب عني من حديث لك مما سمعت ذلك واخرجت
لك خاصة رواتها عني على ما يحتجر لك من ذلك عند
ذكر اسميها واجزت لك ما عندي من الكتب القديمة وذكرت
لك ما منها بخط جدك محمد بن سليمان ره وما فيها بخط وعمن
خطه وما جدد ذلك من الكتب التي خلفت وجعلت جميع

ذلك عندنا لذلك وديعة لك ووصيتها ان يسلمها اليك اذا
بلغت وتحفظها عليك الى حين علمك بمحلها وموضعها ان حدث
الموت قبل بلوغك هذه الحال فان حدث بها حدث قبل ذلك
ان توصي بها الى ثقة لك بعلمك فانه الله جل وعز حفظ هذه
الكتب فان منها ما قرئ على عبيد الله بن ابي نجران في سنة سبع وعشرين
وما ئتين وهو كتاب ادريس ومنها ما قرأه جدي محمد بن سليمان
على محمد بن الحسين بن ابي الخطاب في سنة سبع وخمسين وما ئتين
وتاريخ ذلك في اواخر الكتب مما رها عن حب ما ... لك ولتوخ فارهوها
سلوك طريق اجدادك ره وتقبل اخلاقهم وتشبهك في
افعالهم واجتهادك في حفظ الحديث والتفقه فيه والطلب بما يقربك
الى الله جل وعز واعلم انه ما ابتلى احد قط الا ندم على ما فاته
من التقرب الى الله جل وعز بطاعته في شبيبته وعلى ما دخل فيه
من الخطوات في هذا السن حين يجمع الندامة ولا يمكنه التدارك
ما فاته من عمره فصحبت مشايخ اصحابك ورزقت محبته بين

بين الناس وان صحبت احدا او اثرت تلك ان لا تدع محبته لشيء
مع ذلك احببت الله فيك بعونه واحيي عليك حدا فتحي
وان رزقني الله جل وعز الحيوة ومد في الاجل الى ان تكبر على
ما المشبه عليك فحفظ ما احدده لك فذلك مما في الى
جل وعز راغب فيه وان تكن الاخرى وتقدمت ايامي قبل ذلك
فالله جل وعز خليفتي عليك وآباءه اسأل ان يحفظني فيك وبحفظ
صالح اجدادك وذكرهم وان كما حفظ الغلامين بصلاح
ابيهما فقد روي في بعض الحديث انه كان بين ابيهما الذي حفظ
له وبينهما سبعمائة سنة والله جل وعز يحيي بلطفه نهجي
وهو الوكيل وعملت هذه الرسالة في ذي القعدة سنة ست
وخمسين وثلثمائة وجددت هذه النسخة في رجب سنة سبع
وستين وثلثمائة بثبت الكتب التي اجزت لك روايتها
على الحال التي قدمت ذكرها واسماء الرجال الذين رويتها
عنهم فمن ذلك كتاب الصوم للحسين بن سعيد رواية

قال ابو غالب حدثني به ابو العباس عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن
عيسى عن ابن سعيد وهي ثلثة اجزاء وقال عبد الله بن جعفر وكان اشد
الرواية عن علي بن مهزيار فانه حدثني به ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علي وما كان
عن العباس بن معروف فهو ما صنعه علي بن مهزيار حدثني بهذا الكتاب
الحميري على الشرح في شعبان سنة سبع وسبعين ومائتين وله رواية
اخرى ايضا حدثنا بها ابو علي احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن
عيسى عن الحسين بن سعيد كتاب الصوم لابن رباح حدثني ابن رباح كتاب
الاثرية للحسين بن سعيد حدثني به ابو العباس عبد الله بن جعفر
الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عنه كتاب ما يصلح به المؤمن الكبير بن سعيد
حدثني به عبد الله بن جعفر الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن
سعيد كتاب الايمان والنذور له حدثني به الحميري عبد الله بن جعفر
عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد كتاب الزكوة ليونس حدثني
به الحميري عن محمد بن عيسى بن عبيد عن يونس كتاب محمد الحلبي حدثني
عبد الله بن جعفر الحميري عن ايوب بن نوح عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن محمد

في ر
مسكان

عن محمد الحلبي كتاب الديات للحسن بن ظريف حدثني به عبد الله بن جعفر
عن الحسن بن ظريف كتاب التجمل والمروة للحسين بن سعيد حدثني به
الحميري عن احمد بن محمد بن عيسى عنه كتاب عيص بن القسم ويعقوب بن
شعيب حدثني به عبد الله بن جعفر عن ايوب بن نوح عن صفوان عن عيص
وعن صفوان عن يعقوب بن شعيب وفيه احاديث اخر عن ايوب بن
نوح كتاب المحاسن حدثني به عبد الله بن جعفر عن احمد بن ابي عبد الله
وهو مصنفه وحدثني مؤدبي ابو الحسن علي بن الحسين بن محمد الآدمي
به وبكتب المحاسن عن احمد بن ابي عبد الله نحو ما له كتاب الحج تصنيف
موسى بن الحسن بن عامر رواه ابي عن الحميري عنه وروى الحميري عنه
ما رواه موسى عن رجاله لنا في كتاب وفي اخر الكتاب بخط
جده كتاب عبد الله بن علي الحلبي حدثني به محمد بن ابو طاهر محمد بن
سليمان عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن
ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي كتاب عبد السلام بن سالم حدثني به محمد
وعمي ابي محمد وعلي ابنا سليمان شيخ ابي جعفر محمد بن الحسين الهمداني

عن الحسن بن علي بن معاج عن عبد السلام كتاب عمر بن اذينة حدثني به حكم
عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن ابن ابي عمير عن
ابن اذينة جزء وهو الثالث وكتاب آخر لابن اذينة وفي آخره كتاب
ابراهيم بن هلال اخبرني به خالي ابو العباس عن محمد بن الحسين عن ابن
ابي عمير عن ابن اذينة كتاب عبد الرحمن بن الحجاج حدثني به ابو طاهر حدثنا
عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبد الله بن زرارة عن ابن ابي عمير عن
عبد الرحمن وفي الكتاب احاديث خرجت الروايات منها حكى ذلك عن ابن
النهشلي عن ابن ناجية عن عبد الرحمن وكان سماع ذلك منه
عنطي في ذي القعدة سنة سبع وتسعين ومائتين كتاب لعبد الرحمن
الحجاج ايضا حدثني به عم ابي وحدثني علي ومحمد ابنا سليمان عن ابي جعفر
محمد بن الحسن الهمداني عن صفوان عن عبد الرحمن كتاب ابي داود بن سرحان
حدثني به حكم ابو طاهر عن عبد الله بن محمد بن خالد عن عبد الرحمن
بن ابي نجران عن داود بن سرحان وكان سماع ذلك في ذي القعدة
سنة تسع وتسعين ومائتين من نسخة قرأت على عبد الرحمن بن ابي

نجران ببغداد في سنة سبع وعشرين ومائتين وجدت بها
بالبصرة وقرئ في سنة ثمان واربعين وثلثمائة كتاب
للحسين بن سعيد حدثني به حكم ابو طاهر عن الحسين بن سعيد عن
الحسن بن علي بن عبد الله المغيرة عن محمد بن ابي عمير عن ابي عبد كتاب
معوية بن وهب البجلي حدثني به عم ابي علي بن سليمان ره عن محمد بن
الحسين بن ابي الخطاب عن جعفر بن بشير وعبد الله بن جبلة عن معوية بن
وهب كتاب معوية بن وهب ايضا حدثني به حميد بن زياد عن الحسن
بن محمد بن سماعة عن احمد بن الحسين الميثمي عنه كتاب عباس بن ابراهيم
حدثني به حكم عن محمد بن الحسين عن محمد بن يحيى الخزاز عن عباس
البجلي لابن هلال حدثني به حكم عن احمد بن هلال عن كتاب جميل بن
دراج وهنه كتاب معمر بن خلاد حدثني به عم ابي علي بن سليمان
عن احمد بن عبد الرحمن عن معمر كتاب ابان بن عثمان حدثني به خالي
ابي ابو العباس الرزاز عن عبد الله بن محمد عن خالد الطيالسي
عن الحسن بن علي بن زياد الخزاز عنه كتاب حمزة بن حمزة الغنوي حدثني

به جدي ابو طاهر رحمه عن علي بن فضال عن يزيد بن اسحق شعر عن هرون
وحدثني به خال ابي عن خاله جدي علي بن محمد بن عيسى عن يزيد بن اسحق
عن هرون كتاب عبد الله بن ميمون القداح ثلثة اجزاء حدثني به خالي
ابو العباس الرزاز عن محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن الحسن بن علي بن فضال
عن ابن القداح كتاب الجامع ليونس بن عبد الرحمن وهو جامع الآثار
اربعة اجزاء حدثني به خالي ابو العباس الرزاز عن محمد بن الحسين بن
ابي الخطاب عن محمد بن اسمعيل بن بزيع عن يونس وحدثني به ايضا ابو العباس
الحميري وعندنا الاصل الذي فيه سماع الحميري الى رجل من اهل
باب الطاق يعرف بابن سنبين وسماع بخط جدي كتاب
جابر الجعفي حدثني به خالي ابو العباس الرزاز عن القسم بن الربيع
عن ابن سنان عن عمار عن منخل عن جابر وعن يحيى بن زكريا اللؤلؤي
عن ابن سنان عن عمار عن منخل عن جابر كتاب التجمل والمروة لعبيد
حدثني به خالي ابو العباس الرزاز عن محمد بن عيسى العبيدي كتاب
حنان بن سدير حدثني به خالي الرزاز عن يحيى بن زكريا عن محمد بن بكير بن

للعبيكي

بن صباح عن صفوان كتاب جامع البزنطي حدثني به خالي ابي محمد بن جعفر
وعم ابي محمد بن سليمان عن محمد بن الحسين عن البزنطي كتاب صفوان بن يحيى
نسخة اخرى حدثني به ابو العباس الحميري عن محمد بن عبد الحميد وعبد
الصمد بن محمد الهمداني عن صفوان هو بخطي رسالة صباح المدائني
حدثني بها ابو العباس الرزاز عن القسم بن الربيع الصحاف عن محمد بن
سنان عن صباح المدائني عن المفضل بن عمر كتاب بشر بن سلام وغيره
حدثني به خالي ابو العباس الرزاز عن يحيى بن زكريا عن بكر بن
سلام هو بخطي مقابل جيد بن عمر حدثني به جدي محمد بن سليمان
عن حمدان القلانسي عن عمرو بن عثمان عن هشام بن محمد بن السائب
الكلبي كتاب الزكوة لابن فضال حدثني به جعفر بن محمد بن مالك
عن علي بن فضال الجزء الاول من كتاب الزهد لمعمر بن خلاد وما
محمد حدثني به ابو العباس الرزاز عن جده محمد بن عيسى عن معمر بن
خلاد الجزء الثالث من كتاب جعفر بن بشير حدثني به الحميري عن
محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير المعروف نصف العبيدي

بن المرزبان خال أبي عن محمد بن عيسى العبيدي كتاب الخصال ليونس حدثني
به جدي محمد بن سليمان عن علي بن الحسن بن فضال عن محمد بن عبد الله بن زرارة
عن محمد بن مسلم كتاب فيه أحاديث شتى لابنه كذا أوله حدثني بها جعفر
بن مالك كتاب التقية للحسين بن سعيد حدثني به الحميري عن أحمد بن
محمد بن عيسى عنه كتاب مسائل الرضا عليه السلام للبزنطي عنه عليه السلام كتاب حريز بخط
حميد بن زياد حدثني به حميد بن زياد عن عبيد الله بن أحمد بن نهيك
عن ابن أبي عمير عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله السجستاني كتاب
الدلائل للحميري أخبرني به أبو العباس الحميري وهو مصنفه نسخة أخرى
للعيص بن القسم حدثني بها حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة
عن الحسن بن هشام وعلي بن رباط وصفوان بن يحيى عن عيص كتاب
أحاديث عن أبي العباس بن عقدة ومسائل لعلي بن جعفر كتاب
الغيبة للحميري عنه جزء بخط الرزاز عنه جزء فضائل الكوفة
كتاب عبد الله بن بكير رواه جدي محمد بن سليمان عن أحمد بن الحسن بن
فضال عن أبيه عن ابن بكير جزء صغير فيه حديث جعفر بن محمد بن

بن مالك كتاب صفين عن هرون بن زيد وحدثني به عم أبي أبو الحسن
علي بن سليمان عن يحيى بن زكريا كتاب صفة الجنان حدثني به جدي
عن الحسن بن محمد الطيالسي عن الحسن بن علي بن بنت الياس الخزاز عن تميم
كتاب الطرائف لمحمد بن سنان حدثني به جدي أبو طاهر محمد بن سليمان
عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان كتاب الطرائف لموسى بن سعدان
حدثني به جدي عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان كتاب عبد الرحمن
بن الحجاج نسخة أخرى حدثني بها جدي وعم أبي علي ابنا سليمان
عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب عن صفوان عن عبد الرحمن كتاب
جميل بن دراج حدثني به جدي عن علي بن الحسن عن فضال عن أيوب
بن نوح عن ابن أبي عمير عنه وعن علي بن فضال عن جعفر بن محمد بن حكيم
عنه كتاب الزكاة لحماد بن عيسى حدثني به عم أبي علي بن سليمان
عن محمد بن الحسين عن محمد بن إسمعيل بن مهران حدثني به عم
أبي أبو الحسن علي بن سليمان عن جده محمد بن سليمان عن
أحمد بن الحسين عن إسمعيل كتاب نوادر الحكمة حدثني به خالي

ابو العباس الرزاز عن محمد بن احمد بن يحيى وهو مصنف كتاب الديات
لابن فضال حدثني به خالي ابو العباس الرزاز عن جده محمد بن عيسى
بن زياد الانبسي عن الحسن بن فضال كتاب الجنائز لابن سماعة حدثني
به حميد بن زياد عنه كتاب ابي صالح حدثني به ابو العباس الرزاز
عن محمد بن الحسين عن ابي جعفر محمد بن سنان عن مسكين ابي صالح
الطلاق عن معوية بن حكيم حدثني به ابو العباس عن معوية بن حكيم
حديث الحسن بن محبوب حدثني به الرزاز عن محمد بن الحسين
عن ابن محبوب جزء جلود صغير بخط الرزاز حدثني به
عن خاله وجد امه محمد بن عيسى القيسي عن يزيد بن اسحق
بن حمزة الغنوي وغيره كتاب نوادر لمحمد بن سنان بخط
جدي حدثني به ابو الحسن محمد بن محمد المعاذ عن جدي ابي طاهر
محمد بن الحسين عن محمد بن سنان كتاب لمحمد بن سنان ايضا حدثني
به خالي عن محمد بن زكريا اللؤلؤي عن محمد بن سنان كتاب الاظلة
وشيء في فضل انا انزلناه ونوادر لمحمد بن الحسن بن زياد العطار

العطار حدثني به حميد بن زياد عن علي بن صالح عن علي بن حسان
عن عبد الرحمن بن كثير كتاب الاظلة حدثني به حميد ايضا باسناده
بفضل انا انزلناه وحدثني حميد عن محمد بن الحسن بن زياد
ويعدد لك حديث الفضل بن يونس الكاتب حدثني به حميد عن عبيس
بن احمد بن نهيك عن سعيد بن صالح عن الحجر بن عمرو عن بشر كتاب
ربعة الفيافي بخطي حدثني به حميد عن ابي جعفر محمد بن غالب
علي بن الحسن عن الحسن بن ايوب عن محمد بن الحسن الصيرفي عن عمار بن
ربعي نوادر محمد بن الحسن بن شمون البصري حدثني به ابو علي
محمد بن همام عن عبد الله بن المدائني عن محمد بن شمون وفيها
بخط جدي ابي طاهر نوع عليها بخطه احاديث عن جعفر بن محمد
بن مالك حدثني بها ابو عبد الله جعفر بن محمد بن مالك عن محمد بن
الحسين الصائغ خمسة اجزاء في مجلد حدثني بها محمد بن محمد المعاذي
عن محمد بن يحيى العطار وفيها احاديث عن عبد الله بن جعفر الحميري
وجميع كتاب الكافي تصنيف ابي جعفر محمد بن يعقوب الكليني

عنه بعضه قراءة وبعضه إجازة وقد نسخت منه كتاب الصلوة
والصوم في نسخة وكتاب الحج في نسخة وكتاب الطهارة والحيض في جزء
والجميع مجلد وعزمي أن أنسخ بقية الكتاب إن شاء الله في جزء واحد مدرج
طلحي كتاب هشام بن الحكم وكتاب رفاعة وكتاب يعقوب بن شعيب
حدثني بذلك حميد بن زياد عن عبيد الله بن أحمد عن ابن أبي عمير عن عبد الله
بن المغيرة ومحمد بن أبي حمزة عن يعقوب بن شعيب جزء بخطه فيه أخبار
وكتاب حماد بن عيسى حدثني بها أبو جعفر محمد بن الحسين بن علي بن
مهزيار قال حدثني أبي قال حدثني عمي داود بن مهزيار قال حدثني
حماد بن عيسى وأجاز لي رواية جميع رواه عنه الموصلي وقد أخرجت
لك جميع ما ذكرته أجاز لي روايته كتاب جد أبي الحسين بن الجهم في جلود
مجلد وأرجو أن أجدده حدثني به أبو عبد الله أحمد بن محمد
العاصمي وسمي العاصمي لأنه كان ابن أخت علي بن عاصم قال
حدثني الحسن بن أحمد بن فضال عن أبيه علي بن أسباط عن الحسن بن
الجهم وكان توقيعا عليه بخط جدي حدثني به البيهقي عن علي بن

أيضا من الحسن بن الجهم أجزاء بخطه فيها دعاء الكنز حدثني بها أبو عبد الله
محمد بن إبراهيم النعماني عن الرجال المذكورين في الكتاب خبرا بخطه
فيها ثمانية أوراق حدثني بأحدها حميد بن زياد وحدثني بالآخر
أبو الحسين محمد بن محمد بن رباح عن عمه علي بن محمد بن رباح وزيادات
بخطه فيها خبره حكاه أحيانا في الصوم عنه عن الرجال أخبار مجموعة
عن جماعة وعن حكيم حاكيا عن حميد جزء لطيف بخطه أخبار في
ثبت بالمبارك القمي وغيره إجازة لي بخطه كتاب سعد وكتاب
سوادة بن أحمد بن محمد بن عيسى وغيره ذلك جزء بخطه في طهور
في أوله أحاديث جمعتها في الحج وفي آخره أخبار أخرجتها من الكتاب
أيضا الدرجات لسعد بن عبد الله جزء فيه خطبة النبي صلعم يوم الغدير
رواية الحلبي كان أبوك وابن عمك حضرا بعض سماعه كتاب
وصية النبي صلعم لأمير المؤمنين عم عن أبي العباس بن عقدة ويحيى
ظهره إجازة لي جميع حديثه بخطه وقد أخرجت لك من ذلك ولبه
ذلك الجزء فيه أشياء جمعتها وأحيانا أخرجتها من كتاب بصائر الدرجات

لسعد كتاب فيه ثواب قراءة القرآن عن صفوان عن جرير عن طهور عن خطي فيه خطب
لامير المؤمنين رواية الواقدي حدثني بها عمر بن الفضل عن ... الطبري
عن رجاله كتاب فيه رسالة الى قاضي المدينة في الرد على من حلل المسكر
واحتجاجه في ذلك ... ثم رجعنا منها كتاب الانبياء لابن فضال رواية
ابن سعيد نوادر ابن ابي عمير وهي ستة اجزاء رويتها عن عبد الله
بن جعفر الحميري عن ايوب بن نوح عن ابن ابي عمير كتاب حدود من رفع علي
كتاب ابن الحسن وغيره عن احمد بن محمد ومحمد بن اسماعيل عن معمر بن خلاد
كتاب لعلي بن رئاب حدثني به حكم عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب
عنه كتاب حكم بن مسكين حدثني به حكم عن محمد بن الحسين عن الحكم بن
مسكين كتاب عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي عن علي بن اسباط حدثني به خالي عن محمد بن
عيسى كتاب العلا بن رزين القلا حدثني به خالي عن ابي وجدي
خالد الطيالسي عن العلا كتاب ادب ... موعظة حدثني به خالي
عن رجاله كتاب مسعدة بن زياد الربعي حدثني به خالي عن هارون بن مسلم
عن مسعدة بن زياد كتاب عبد الله بن سنان ونوادر له حدثني به خالي عن

عن محمد بن الحسين عن محمد بن سنان عن عبد الله بن سنان كتاب الدعاء لابن
مهزيار حدثني به ابو جعفر محمد بن الحسين بن علي بن مهزيار كتاب المكاسب
للبرقي ... في المحاسن كتاب احمد بن محمد البزنطي حدثني به عمي علي بن
... خال ابي محمد بن جعفر الرزاز عن محمد بن الحسين عن عبد
حدثني به الحميري عن محمد بن الحسين الحجال الجزء الثالث من كتاب الحجال
حدثني به الحميري عن محمد بن الحسين الحجال كتاب عيسى بن عبد الله العلوي
حدثني به خالي عن جدي عن محمد بن عيسى بن زياد التيمي عن ...
لابي ... حميد حدثني به حميد عنه كتاب ثعلبة بن ميمون حدثني
به حميد عن الرجال عن ثعلبة هذا آخر ما وجدته في فهرست احمد بن
محمد بن الزراري والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله الطاهرين
قال الشيخ ابو عبد الله الحسين بن عبيد الله ادام الله طاعته
في المنتخبات التي اجازناها جعفر بن محمد بن قولويه عن ابيه عن سعد بن
عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبيد عن الحسن بن علي بن يقطين عن مروان
بن عبيد عن محمد بن ... الكوفي قال ... ومحاسن ...

... منتخبات

وزرارة وعبد الملك وبكير وعبد الرحمن بنو اعين كانوا مستقيمين
مات منهم اربعة في زمن ابي عبد الله عليه السلام وكانوا من اصحاب ابي جعفر عليه السلام وبقي زرارة
الى ان مات ابو عبد الله عليه السلام كان افقههم ولقي والباقون منهم الجهم وكانوا لم
يلبسا في شيء من هذا الامر مالك وقعنب وكان لزرارة اربعة بنين عبيد الله وعبد الله
والحسن والحسين ولم يذكر رومي في هذا الخبر وقد حدث ايضا لزرارة ابنا
اسمه محمد حدثني محمد بن موسى القرشي قال حدثني اسمعيل بن علي الدعبلي
قال حدثني ابو جعفر البجلي الكوفي قال حدثني يحيى بن العلاء قال
حدثني سلام بن نوح الكوفي قال حدثني محمد بن زرارة بن اعين
عن ابيه زرارة بن اعين عن ابي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال
خطب امير المؤمنين عليه السلام المذكور وقال في خطبته انا الجنب
والآخر والاول والحافظ والراوع ووجدت ايضا فيما ذكره
بن حمزة بن علي بن عبيد الله العلوي الطبري رضي قال اسعد محمد بن
او عبدوار الطبري يقول حضرت مجلس الحسن بن علي الموسوم بالناصر
فتناظرنا وقدم في حديثنا عمران بن اعين قال ابو جعفر ومنهم

ا وعبدوار فنظر الى الشيخ ثم اومى بيده الى هكذا الآخر يعني حمران
وزرارة وقد رايتهما اخوان فقط ليس لهما ثالث ثم قال الحسن بن حمزة
فكنت على هذا دهرا الى ان اجتمعت مع ابي جعفر احمد بن ابي عبد الله
البرقي ومحمد بن جعفر المؤدب فجاريتهما ما كان جرى لي مع جعفر بن او سيد وراء
فقال لي والله رد عليك بانهم اثنى عشر اخوة فكنت على هذا مدة
الى ان اجتمعت مع ابي العباس بن عقدة في سنة ثمان وعشرين
فجرى بيني وبينه ما تقدم ذكره فقال لي يا ابا محمد هم ستة عشر اخوة
وسماهم او سبعة عشر قال ابو محمد الشك مني قال كل آل
اعين قال كلهم كان فقيها يصلح ان يكون مفتي بلد ما خلا
عبد الرحمن بن اعين فسألته عن العلة فيه فقال كان يتعاطى الفتوة
الى ايام الحجاج فلما قدم الحجاج العراق قال استخف لنا الملك ودون
آل اعين رجل تحت الحجر فاختفوا وتواروا فلما ... الملك على
لم يعبد الرحمن هذا المفتي زين اخوته فادخل على الحجاج
بصرية قال لم ما اتوني يا آل اعين وجئتموني برأسها وخليته فوجد

بخط ابي الحسن محمد بن احمد بن داود القمي ره قال حدثنا ابو علي محمد بن
همام ره قال حدثني ابو الحسن علي بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن
اعين المعروف بالزراري ان بني اعين كانوا عشرة عبد الملك و عبد
الاعلى وحمران وزرارة وعبد الرحمن وعيسى وقعنب وبكير وضريس
وسميع وانكر ان يكون فيهم مالك وقال لي الشيخ اعين الجهني وذكر
ان اعين كان رجلا من الفرس فقصد امير المؤمنين ع ليسلم على يده ويتوالى
اليه فاعترضه في طريقه قوم من بني شيبان فلم يدعوه حتى تولى اليهم وذكر
ابو الحسن علي بن احمد العقيقي في كتاب الرجال ان بني اعين حسبك والحسن
والحسين بنو زرارة بن اعين وعبد الله بن بكير وحمزة بن حمران بن اعين وضريس بن
عبد الملك بن اعين وكان ولد قعنب بالفيوم من ارض مصر وبها [illegible]
وعبد الله بن بكير وحمزة بن حمران وضريس بن عبد الملك بن اعين وجهم بن
قعنب بن اعين وكان ولد قعنب بالفيوم من ارض مصر وبها [illegible]
بن عبد الملك بن اعين هؤلاء اولادهم الذين رووا عن ابي عبد الله ع
وروي ان بني اعين اقاموا اربعين سنة اربعين رجلا كلما مات منهم رجل

رجل ولد لهم ذكر وهذا الحديث الذي ذكره ابن همام ره لم يقع الا فيما
رضه ولو وقع اليه وكان سمعه من عم ابيه لحدثنا به ولذكره في هذه
الرسالة لانه كان شديد الحرص على جميع شيء من اخبار اهله ره وكان
ايضا [illegible] يعني بكير وبنو اعين ولاء بني شيبان وانه [illegible]
وانما وجدت هذا بعد وفاته ره في سنة ثلث وتوفي ابو احمد محمد بن
الزراري الشيخ الصالح ره في جمادى الاولى سنة ثمان وستين وثلثمائة
وتوليت جهازه وكان جهازه وحمله الى مقابر قريش على صاحبها السلام
ثم الى الكوفة فنفذت ما اوصى بانفاذه واعانني على ذلك هلال بن محمد رضي الله عنه
ثم توفي هلال بن محمد في شوال في هذه السنة فتوليت امره وجهازه ووصيته
وحملته الى مشهد مقابر قريش ثم الى الكوفة وقبراهما بالغري
ثم توفي في هذه السنة في ذي الحجة محمد بن احمد بن داود ره [illegible]
ودفن هناك ثم نقل الى بغداد وحيل بيني وبين انفاذ وصيته والقيام
بامره رضي الله عنه وعن جميع شيوخنا وجمع بيننا في [illegible] النعيم وصلى الله على محمد نبيه
الذي اصطفى قال ابو العباس بن عقدة ابو [illegible]

مروان اخو زياد الضحك عثمن بن المغيرة بن ابي زرعة هو عثمن الاعشى الثقفي

ابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان ذكر عباس الدوري عن يحيى بن معين

اسم ابي رافع مولى النبي ابراهيم ابو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب ذكر

ذلك محمد بن جرير الطبري عن ابي حميد في التاريخ ابو حمزة البطايني اسمه سالم

روي عنه انه صاح يوسف بصوت يصوت حتى واحد واثنين

ستة وصلوات الله على سادات محمد النبي وآله الاخيار عترته

سليمان بن الحسن الزرارى الى ابنا احمد بن عبيد الله بن

احمد في ذكر نسبه واسمه رضي الله عنهم علي بن

اول الخليفة بعد النبي في الحقيقة هو علي بن

الحسن الذي يحكي الحرير في الله

عن ابويه محمد احمد

الطاهر بن عاصم

عبد الله

امير

الحسين

الله

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي اصطفى محمد الرسالة واختاره على علم للاداء عنه وفضله

على من خلفه وجعله قدوة في الدين ورحمة للعالمين وعصمه من

دنائة من نسبه وحريمه وكشف وكمل له الفضل ورفعه في اعلى

صلى الله عليه وآله الذين هم عترته الصالحين اما بعد

ايها الاخ وفقك الله لمحابه الامور ووقانا واياك المحذور على

بن معين ما وجدته لبعض مشايخك بسنده الى الحسن بن محبوب

عن سعيد الاعرج عن ابي عبد الله جعفر بن محمد فيما يقضا في الكتاب

ولم يسهو في الصلوة ولم ينم عنها حتى خرج وقتها بان الله

ذكره زعم ان الغلاة تذكر ذلك وتقول لو جاز ان يسهو في

لجاز ان يسهو في التبليغ لان الصلوة فريضة كما ان التبليغ

فريضة فرد هذا القول بان قال لابد من قبل ان جميع الاحوال

تقع على النبوة فيها ما يقع على غيره وهو متعبد بالصلوة كغيره

وليس من سواه بنبي والحالة التي اختص بها هي النبوة والتبليغ

فلا يجوز ان يقع عليه في التبليغ ما يقع في الصلوة لانها عبادة مخصوصة والصلوة
عبادة مشتركة وبها تثبت له العبودية على زعمهم وباثبات النوم له عن خدمة
ربه عز وجل من غير ارادة له وقصد منه اليه نفي الربوبية عنه لان الذي
لا تاخذه سنة ولا نوم هو الله الحي القيوم وليس سهو النبي صلعم كسهونا
لان سهوه من الله وانما اسهاه ليعلم انه مخلوق بشر لا يتخذ ربا معبودا
دونه وليعلم الناس بسهوه حكم السهو متى سهوا وسهونا من الشيطان
وليس للشيطان على النبي والائمة سلطان انما سلطانه على الذين
يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من تبعه من الغاوين ويقول الدافعون
لسهو النبي صلعم ودعوتهم انه لم يات ولم يكن في الصحابة من يقال له ذو اليدين وكذبوا
دعوى باطلة لان الرجل معروف وهو ابو محمد عمير بن عبد عمرو المعروف
بذي اليدين وقد نقل عنه المخالف والمؤالف وقد اخرجت عنه اخبارا
في كتاب وصف قتال القاسطين بصفين ولو جاز ان ترد الاخبار الواردة
في هذا المعنى لجاز رد جميعها وفي ردها ابطال الدين والشريعة
وسالك اعزك الله بطاعته ان اثبت لك ما عندي فيما حكيته عن

هذا الرجل عما بين عن لحن في صحتها وانا اجيبك الى ذلك بعون الله الموفق
للصواب اعلم ان الذي حكيت عنه ما قد اثبتناه وقد تكلف ما ليس
من شانه فابدى بذلك عن نقصه في العلم وعجزه ولو كان ممن وفق
لرشده لما تعرض لما لا يحسنه ولا هو من صنعته ولا يهتدي الى معرفته
لكن الهوى مرد لصاحبه نعوذ بالله من سلب التوفيق ونسأله العصمة
من الضلال ونستهديه في سلوك نهج الحق وواضح الطريق بمنه
الحديث الذي روته الناصبة والمقلدة من الشيعة ان النبي
سهى في صلوته فسلم في ركعتين ناسيا فلما نبه على غلطه فيما صنع
اضاف اليها ركعتين ثم سجد سجدتي السهو من اخبار الاحاد
التي لا تثمر علما ولا توجب عملا ومن عمل على شيء منها فعلى الظن
يعتمد في عمله بها دون اليقين وقد نهى الله تعالى عن العمل على
الظن في الدين وحذر من القول فيه بغير علم ويقين فقال
وان تقولوا على الله ما لا تعلمون وقال الا من شهد بالحق
وهم يعلمون وقال ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر و

والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا وقال تعالى ما يتبع اكثرهم الا ظنا
وان الظن لا يغني من الحق شيئا وقال ان يتبعون الا الظن وان هم
الا يخرصون وامثال ذلك في القران مما يتضمن الوعيد على القول
في دين الله بغير علم والذم والتهديد لمن عمل فيه بالظن واللوم
له على ذلك والحجر عنه فانه مخالف الحق فيما استعمله في كل شرع في الدين
واذا كان الخبر بان النبي صلعم سهى في احد الاحكام التي يعمل عليها
كان بالظن عاملا لا حرم لا اعتقاد لصحته ولم يجز القطع به ووجب
العدول عنه الى ما يقتضيه اليقين من كمال رسول الله وعصمته وحراسة الله
تعالى له من الخطاء في عمله والتوفيق له فيما قال وعمل به من شريعته وفي
هذا المقدار كفاية في ابطال الحكم على النبي صلعم بالسهو في صلوته
فصل على انهم قد اختلفوا في الصلوة التي زعموا انه صلعم سهى فيها
فقال بعضهم هي الظهر وقال بعضهم هي العصر وقال بعض اخر منهم
بل كانت عشاء الاخرة واختلافهم في الصلوة دليل على وهن الحديث
وحجة في سقوطه ووجوب ترك العمل به فصل على ان في الخبر نفسه ما يدل

على اختلافه وهو ما رووه من ان ذا اليدين قال للنبي صلى الله عليه وسلم
في الركعتين من صلوة الرباعية اقصرت الصلوة
يا رسول الله ام نسيت فقال على ما زعموا كل ذلك لم يكن فنفى صلى الله عليه وسلم
ان تكون الصلوة قصرت ونفى ان يكون قد سهى فيها فليس يجوز
عندنا وعند الحشوية المجيزين عليه السهو ان يكون النبي صلعم متعمدا
لا ساهيا واذا كان قد اخبر انه لم يسه وكان صادقا في خبره
فقد ثبت كذب من اضاف اليه السهو ووضح بطلان دعواه في ذلك
بلا ارتياب فصل وقد تاول بعضهم ما حكوه من قوله صلعم كل ذلك
لم يكن على ما يخرجه عن الكذب مع سهوه في الصلوة بان قالوا انه صلعم
نفى ان يكون وقع الامران معا يريد انه لم يجتمع قصر الصلوة والسهو
وكان قد حصل احدهما ووقع وهذا باطل من وجهين احدهما
انه لو كان اراد ذلك لم يكن جوابا عن سؤال والجواب عن غير
السؤال لغو لا يجوز وقوعه من النبي صلعم والثاني لو كان كما
ادعوه لكان ذاكرا لغير ما اشتبه في معناه الا انه قد احاط

علما بان احد الشيئين كان دون صاحبه لو كان كذلك لا ينفع السهو
الا بحادعوه وكانت دعويهم له باطلة بلا ارتياب ولم يكن انقضى جميع
وجود احد الامرين بعينه لمسئلة من سئل عن قول ذي اليدين وهل هو
على ما قال او على غيره قال لا لان هذا السؤال يدل على اشتباه الامر عليه
فيما ادعاه ذو اليدين ولا يصح وقوع مثله من متيقن للحال لانه

فصل ومما يدل على بطلان الحديث ايضا اختلافهم في بطلان الصلوة
التي ادعوا السهو فيها والبناء على ما مضى منها او الاعادة لها
فاهل العراق يقولون انه اعاد الصلوة لانه تكلم فيها والكلام
في الصلوة يوجب الاعادة عندهم واهل الحجاز ومن مال الى قولهم من غيرهم يقولون
انه بنى على ما مضى ولم يعد شيئا ولم ينقض وسجد لسهوه سجدتين
ومن تعلق بهذا الحديث من الشيعة يذهب فيه الى مذهب اهل العراق
لانه تضمن كلام النبي صلعم في الصلوة عمدا والتفاته عن القبلة الى
من خلفه وسؤاله عن حقيقة ما جرى ولا يختلف فقهاؤهم في ان ذلك
يوجب الاعادة والحديث متضمن ان النبي بنى على ما مضى ولم

يعد وهذا الاختلاف الذي ذكرناه في هذا الحديث اعدل دليل
على بطلانه واوضح حجة في وضعه واختلافه **فصل** على ان الرواية
لم ترد في الخاصة والعامة كالرواية من طريقين معا ان النبي صلعم
سها في صلوة الفجر وكان قد قرء في الاولة منهما سورة النجم حتى
انتهى الى قوله افرايتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى
فالقى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن
لترتجى ثم نبه على سهوه فخر ساجدا فسجد المسلمون وكان سجودهم
اقتداء به واما المشركون فكان سجودهم سرورا بدخوله معهم
في دينهم قالوا وفي ذلك انزل الله تعالى وما ارسلنا من قبلك
من رسول الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته يعنون في قراءته
واستشهدوا على ذلك ببيت من شعر وهو تمنى كتاب الله
يتلوه قائما واصبح ظمانا ومستغفرا با **فصل** وليس حديث سهو
النبي صلعم في الصلوة باشهر في الفريقين من روايتهم ان يونس عم
ظن ان الله تعالى يعجز عن الظفر به ولا يقدر على التضييق عليه

وتأولوا قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه على ما رووه واعتقدوا فيه وفي
اكثر رواياتهم ان داود عليه السلام هوى امرأة اوريا بن حنان فاحتال في قتله
ثم نقلها اليه ورواياتهم ان يوسف عليه السلام هم بالزنا وعزم عليه
وغير ذلك من امثاله ومن رواياتهم التشبيه لله تعالى بخلقه والتجوير له
في حكمه فيجب على المخالف الذي حكينا عنه ان يدين الله تعالى بكل
ما تضمنته هذه الروايات ليخرج بذلك عن الغلو على ما ادعاه فان دان بها
خرج عن التوحيد والشرع وان ردها ناقض في اعتلاله وامكان حملها على
[illegible] فالمناقضة لضعف بصيرته والله نسأل التوفيق **فصل** والخبر
المروي ايضا في نوم النبي صلى الله عليه وآله عن صلاة الصبح من جنس الخبر عن سهوه في الصلاة
فانه من اخبار الآحاد التي لا توجب علما ولا عملا ومن عمل عليه فعلى الظن
يعتمد في ذلك دون اليقين وقد سلف قولنا في نظير ذلك ما يغني
عن اعادته في هذا الباب مع انه يتضمن خلاف ما عليه عصابة الحق
لانهم لا يختلفون في ان من فاتته صلاة فريضة فعليه ان يقضيها اي
وقت ذكرها من ليل او نهار ما لم يكن الوقت مضيقا لصلاة فريضة

فريضة حاضرة واذا حرم ان يؤدي فريضة قد دخل وقتها ليقضي فرضا
قد فاته كان حظر النوافل عليه قبل قضاء ما فاته من الفرض اولى هذا
مع الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال لا صلاة لمن عليه صلاة يريد انه
لا نافلة لمن عليه فريضة **فصل** ولسنا ننكر ان يغلب النوم على الانبياء عليهم السلام
في اوقات الصلاة حتى تخرج فيقضوها بعد ذلك وليس عليهم في ذلك
عيب ولا نقص لانه ليس ينفك بشر من غلبة النوم ولان النائم
لا عيب عليه وليس كذلك السهو لانه نقص عن الكمال في الانسان وهو عيب
يختص به من اعتراه وقد يكون من فعل الساهي تارة كما يكون من فعل
غيره والنوم لا يكون الا من فعل الله تعالى فليس من مقدور العباد على حال
ولو كان من مقدورهم لم يتعلق به نقص وعيب لصاحبه لعمومه جميع
البشر وليس كذلك السهو لانه يمكن التحرز منه ولانا وجدنا
الحكماء يجتنبون ان يودعوا اموالهم واسرارهم ذوي السهو
والنسيان ولا يمتنعون من ايداع ذلك من تغلبه النوم احيانا
كما لا يمتنعون من ايداعه من تعتريه الامراض والاسقام ووجدنا

الفقهاء يطرحون ما يرويه ذووا السهو من الحديث الا ان يشركهم فيه
غيرهم من ذوي اليقظة والفطنة والذكاء والحذاقة فعلم من
ما بيّنا ان السهو والنوم بما ذكرناه ولو جاز ان يسهو النبي صلى الله عليه وآله في صلوته
وهو قدوة فيها حتى يسلم قبل تمامها وينصرف عنها قبل كمالها ويشهد
الناس ذلك فيه ويحيطوا به علما من جهته لجاز ان يسهو في الصيام
حتى يأكل ويشرب نهارا في شهر رمضان بين اصحابه وهم يشاهدونه ويستدركون
عليه الغلط وينبهونه عليه بالتوقيف على ما جناه ولجاز ان يجامع
النساء في شهر رمضان نهارا ولم يؤمن عليه السهو في مثل ذلك
حتى يطاء المحرمات عليه من النساء وهو ساه في ذلك ظانا انهن
ازواجه ويتعدى من ذلك الى وطء ذوات المحارم ساهيا ويسهو
في الزكوة فيؤخرها عن وقتها ويؤديها الى غير اهلها ساهيا ويخرج
منها بعض المستحقين ناسيا ويسهو في الحج حتى يجامع في الاحرام
الاحرام ويسعى قبل الطواف ولا يحيط علما بكيفية رمي الجمار
ويتعدى من ذلك الى السهو في كل اعمال الشريعة حتى ينقلها عن حدودها

ينفصل

عن حدودها ويضعها في غير اوقاتها ويأتي بها على غير حقايقها ولم ينكر
ان يسهو عن تحريم الخمر فيشربها ناسيا او يظنها شرابا حلالا ثم يتيقظ
بعد ذلك لما هي عليه من صفتها ولم ينكر ان يسهو فيما يخبر به عن
وعن غيره ممن ليس بربه حتى يكون منسوبا في الاداء ويكون
معصوما بالاداء ويكون العلة في جواز ذلك كله انها عبادة
مشتركة بينه وبين امته كما كانت الصلوة عبادة مشتركة بينه وبينهم
على حسب اعتلال الرجل الذي ذكرت ايها الاخ عنه ما ذكرت من اعتلاله
ويكون ذلك ايضا لاعلام الخلق انه مخلوق ليس بقديم معبود
وليكون حجة على الغلاة الذين اتخذوه ربا وليكون ايضا سببا
لتعليم الخلق احكام السهو في جميع ما عددناه من شريعته كما كان
في تعليم الخلق حكم السهو في الصلوة وهذا ما لا يذهب اليه مسلم ولا غال
ولا موحد ولا يجيزه على التقدير في النبوة ملحد وهو لازم لمن حكيت
ما حكيت عنه فيما افتى به من سهو النبي صلى الله عليه وآله واعتل به ودل على ضعف عقله
وسوء اختياره وفساد تخيله وينبغي ان يكون كل من منع

عن النبوة غالبا خارجا عن حد الاقتصاد وكفى بهذا الحد من المقال
خزيا **فصل** ثم العجب حكمه بان شيخ النبوة من الله وشيخ من رواه خرافة
وكافة البشر من غيرها من الشيطان بغير علم ولا حجة ولا شبهة يتعلق بها
احد من العقلاء اللهم الا ان يدعي الوحي في ذلك فيتبين به ضعف
عقله لكافة الالباء ثم العجب من قوله ان شيخ النبوة من الله دون غيرها
لانه ليس للشيطان على النبوة سلطان وانما زعم ان سلطانه على الذين
يتولونه والذين هم به مشركون وعلى من اتبعه من الغاوين ثم هو يقول ان
هذا الشيخ الذي من الشيطان يعم جميع البشر سوى الانبياء والائمة والان
فكلهم اولياء الشيطان وانهم غاوون اذ كان للشيطان عليهم سلطان
وكانهم قوم منهم دون الرحمن ولم يستثن غيرهم في هذا الباب
في عداد الاموات **فصل** فاما قول الرجل المذكور ان ذي البدن
معروف فانه يقال له ابو محمد عمر بن عبد عمر وقد روى عنه الناس
قلبس الامر كما ذكر وقد عرفه بما يقع معرفته من كنيته وتسميته بغير
ذلك ولو انه يعرفه بذي البدن لكان او لم نعرفه في تسميته

يعرف فان المنكر له يقول من ذي البدن ومن هو ومن هو ابن عمرو بن عبد
وهذا كله مجهول غير معروف وقد عزاه انه قد روي الناس عنه دعوى
لا برهان عليها وما وجدنا في اصول الفقهاء ولا الرواة حديثا
عن هذا الرجل ولا ذكرا له ولو كان معروفا كمعاذ بن جبل وعبد الله
بن مسعود وابي هريرة وامثالهم لكان ما تفرد به غير معمول عليه
لما ذكرناه من سقوط العمل باخبار الاحاد فكيف وقد بينا ان
الرجل مجهول غير معروف فهو متناقض الحال بما اشتهر فيه عند
العقلاء ومن العجب بعد هذا كله ان خبر ذي البدن يتضمن
ان النبي صلى الله عليه وسلم شيخه فلم يعرف شيخه احد من المصلين معه
من بني هاشم والمهاجرين والانصار ووجوه الصحابة وسادات
التابعين ولا نظر الى ذلك وعرفه الاذو البدن المجهول
الذي لا يعرفه احد ولعله من بعض الاعراب او من شعر الهوام
به فلم ينبهه احد منهم على غلطه ولا راى صلاح الدين والدنيا
بذكر ذلك له علم الا ان المجهول من الناس ثم لم يكن سبب هذا

صحة قول ذي التدبير فيما خبر به من سهوه الا ان ابا بكر وعمر نابتهما بالنهاء عما ذكره ذو التدبير لبعتمد على قولهما فيه ولم يثق بقولهما في ذلك ولا يكن الى احد سواهما في معناه وان شيعيا يعتقد على هذا الحديث في الحكم على النبي صلى الله عليه وآله بالغلط والنقص وارتفاع العصمة عنه من العباد لناقص العقل ضعيف الرأي قريب الى ذوي

الآفات المسقطة عنهم التكليف والله

المستعان وهو حسبنا ونعم

الوكيل تم جواب اهل

الحائر فيما سالوا

عنه الشيخ

المفيد

قدس سره

منه معرفه

بالحكاية

الفاق

رب بحق الامام محمد وآله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى آله الطاهرين ذكرت ايدك الله انك وقفت على كتاب لبعض اخواننا اهل الموصل ورد ببلدك في اهلة الشهور يحكم فيه ان شهر رمضان وهل يكون تسعة وعشرين يوما كما يكون ثلثين وهل اذا كان تسعة وعشرين يوما يكون شهرا كاملا ام الاطلاق عليه الكمال وعن قول من قال بالعدد من اصحابنا وانكر ان يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما ما الذي تعلقوا به في ذلك وما الحجة عليهم فيما ذهبوا اليه منه وعن قوله تعالى ولتكملوا العدة وهل هو في شهر رمضان فما شهر رمضان عند الله تعالى ثلثون يوما ام هو راجع الى الشهر نفسه وعما روي عن النبي صلى الله عليه وآله من قوله انا امة لا نكتب ولا نحسب وانا نحن الامة الذين نختلف ان تختتوا بانفسكم وقول العامة وهل هذا القول حجة في العمل على العدد دون الاهلة كان العمل بما يعتقد من قول العامة بالاهلة

فصل

واعلم ايدك الله ان العمل في هذا الباب على الرؤية والاهلة وقد كنت عملت فيه كتابا سميته مصابيح النور يكون في ابواب المقبوس من

متوسط في نحو خمسين ومائة ورقة فإن ظفرت به أغناك عما سواه
في معناه إن شاء الله تعالى فإنا نثبت بكراسة نعتمد عليها ما نحتاج إليه الآن
إن شاء الله تعالى إلى ظفرك بالكتاب المذكور إن شاء الله القرآن نزل بلسان
العرب ولغتهم قال الله عز وجل بلسان عربي مبين وقال تعالى قرآنا عربيا
غير ذي عوج وقال تعالى ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لولا فصلت آياته أأعجمي
وعربي فإذا ثبت أن القرآن نزل بلغة العرب وخوطب المكلفون فيه بمعانيه
على اللسان وجب حمل ما تضمنه على مفهوم كلام العرب دون غيرهم والأشهر
عند العرب إنما سميت بذلك لاشتهارها بالهلال قال الله تعالى إن
عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات
والأرض وقال تعالى شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات
من الهدى والفرقان فسمى الله تعالى الأشهر على ما وضعت لها العرب عنده
التسمية وقد بينا أنها وضعتها للشهر حيث اشتهر بالهلال
وكان الهلال علامته ودليله والهلال إنما سمي هلالا لارتفاع الأصوات
عند رؤيته بالتكبير والإشارة إليه ومن ذلك سمي استهلال الصبي

الصبي إذا بكى وصاح فقيل استهل الصبي يعني ظهر صوته بالبكاء
ونحوه فإذا كان الشهر هو ما اشتهر بالهلال ثبت أنه دليله دون ما سواه
وذلك يبطل قول أصحاب العدد في علامات الشهور وأنها تخرج بالحساب
ويرفعهم بذلك الحاجة إلى الأهلة ويؤكد ما ذكرناه قوله تعالى يسألونك
عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج يريد بأنها علامات الشهور
وأوقات الديون وأيام الحج وشهوره وهذا بالضد مما ذكره أصحاب
العدد في علامات الشهور وخالفوا نص القرآن ولغة العرب وخالف
مذهبهم فيه كافة علماء الإسلام وباينوا أصحاب علم النجوم فلم يصيروا
إلى قول المسلمين في ذلك ولا إلى قول المنجمين الذين اعتمدوا الرصد
والحساب وادعوا علم الهيئة وصاروا مذبذبين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء
واحدثوا مذهبا غير معقول ولا له أصل يعتمد عليه في الحجاج وعولوا
بالملا فيما أضافوه إلى الصادق لم أجد له حديثا وعلماء الشيعة وفي بعضها
وأصحاب الحديث منها على اختلاف مذهبهم في العدد والرواية إلا
وهو طاعن فيه ومكذب لروايته **فصل** وشهر رمضان في جملة الشهور

الذي قال الله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنى عشر شهرا وكل شهر يكون
تسعة وعشرين يوما وهو في الحقيقة شهر كما يكون ثلثين يوما ولم يخرج
نقصانه عن استحقاق التسمية بانه شهر وكيف لا يكون شهرا وهو تسعة وعشرين
يوما والقرآن ناطق بان الشهور عند الله اثنى عشر شهرا واصحاب العدد
يعترفون بان منها ستة كل واحد تسعة وعشرون يوما فقد ثبت ان الشهر
على الحقيقة وان كان تسعة وعشرين يوما وانا نقول بانه يكون كاملا
او ناقصا بالاضافة الى الشهر الآخر الذي هو ثلثون يوما فكان الشهر الذي
هو تسعة وعشرون يوما وهما شهران تامان في عددهما **فصل** والذي
يدل على ذلك انه لو وجب على الانسان كفارة في ظهار او افطار يوما
في شهر رمضان او قتل خطاء فصام شهرين متتابعين فابتدأ بالصوم
على رؤية الهلال فصام شهرا كاملا وشهرا يليه ناقصا او شهرا ناقصا
وشهرا يليه كاملا لقد صام شهرين متتابعين ولم يلزمه ان يصوم ستين
يوما ولو اتفق له ان يكون الشهران ثمانية وخمسين يوما لاجزأه
في الكفارة لقد صام شهرين متتابعين وادى ما وجب عليه وثبت

وثبت ان الشهر يكون شهرا وان كان تسعة وعشرين يوما **فصل** فاما ما تعلق
به اصحاب العدد في ان شهر رمضان لا يكون اقل من ثلثين يوما فهي احاديث
شاذة قد طعن نقلة الآثار من الشيعة في سندها وهي مثبتة في كتب الصيام
في ابواب النوادر والنوادر هي التي لا عمل عليها وانا اذكر جملة ما جاءت
به الاحاديث الشاذة وابين عن خللها وفساد التعلق بها في خلاف
الكافة فمن ذلك حديث رواه محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن محمد بن
سنان عن حذيفة بن منصور عن ابي عبد الله عم قال شهر رمضان ثلثون
يوما لا ينقص ابدا وهذا حديث شاذ نادر غير معتمد عليه في طريقه
محمد بن سنان وهو مطعون فيه لا تختلف العصابة في تهمته وضعفه وما كان
هذا سبيله لم يعمل عليه في الدين ومن ذلك حديث رواه محمد بن يحيى
العطار عن سهل بن زياد الادمي عن محمد بن اسمعيل عن بعض اصحابه
عن ابي عبد الله عم قال ان الله عز وجل خلق الدنيا في ستة ايام ثم
اختزلها من ايام السنة فالسنة ثلثمائة واربعة وخمسون يوما
وشعبان لا يتم وشهر رمضان لا ينقص ابدا ولا يكون فريضة ناقصة

ان الله تعالى يقول ولتكملوا العدة وهذا الحديث شاذ مجهول الاسناد و
لو جاء بفعل صدقة او صيام او عمل لوجب التوقف فيه فكيف اذا جاء
بشيء يخالف الكتاب والسنة واجماع الامة ولا يصح على حكم مسلم
ولا ذمي ولا مسلم ولا مجتهد ورع على مثل الحديث في فرايض الله تعالى
فقد ضل ضلالا بعيدا ونعوذ بالله من الكلام الذي فيه تبعيد وكلام العلماء
فضلا عن ائمة الهدى عليهم السلام لانه قال فيه لا تكون فريضة ناقصة و هذا
ما لا معنى له لان الفريضة يجب ما فرضت فاذا اديت على التفصيل و
التخفيف لم تكن ناقصة والشهر اذا كان تسعة وعشرين يوما فرض
صيام لا ينسب الى النقصان في الفرض كما ان صلوة السفر اذا كانت
على الشطر من صلوة الحضر لا يقال لها صلوة ناقصة وقد اجل الله امام
الهدى عن القول بان الفريضة اذا اديت على التخفيف كانت ناقصة
وتدينا ان من صام شهرين متتابعين في كفارة الظهار وكانا ثمانية
وخمسين يوما لم يكن فرضا ناقصا بل كان فرضا تاما ثم اصح لكون
شهر رمضان ثلثين يوما لم ينقص عنها بقوله تعالى ولتكملوا العدة وهذا

وهذا هو في قضاء الفائت بالمرض والسفر الا ترى الى قوله تعالى فمن كان
منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر ولتكملوا العدة اي عدة صوم شهر رمضان وما اوجب ذلك الشهر
ان يكون ثلثين يوما بل كانت الفائدة فيه كمال الصيام عدة
وقد تكمل عدة الشهر ثلثين يوما اذا كان تاما وتكمل بتسعة وعشرين
يوما اذا كان ناقصا وتدينا في صيام الكفارة اذا كان شهرين

فصل

متتابعين وان كانا ناقصين او احدهما كاملا والاخر ناقصا
ومما تعلقوا به ايضا حديث رواه محمد بن الحسين بن ابي الخطاب عن
محمد بن اسمعيل بن بزيع عن محمد بن يعقوب بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام
قال قلت له ان الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه وآله صام شهر رمضان
تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلثين يوما فقال كذبوا ما صام الا تاما
ولا تكون الفرائض ناقصة وهذا الحديث من جنس الاول وطريقه وهو
شاذ لا يثبت عند اصحابه الا نادرا وقد طعن فيه فقهاء الشيعة
فانهم قالوا محمد بن يعقوب بن شعيب لم يرو عن ابيه حديثا واحدا غير

حديث ولو كانت له رواية عن ابيه لروى عنه امثال هذا الحديث
ولم يقتصر على حديث واحد لم يشركه فيه غيره مع ان ليعقوب بن شعيب
اصلا قد جمع فيه كلما رواه عن ابي عبد الله عليه السلام ليس هذا الحديث منه
ولو كان مما رواه يعقوب بن شعيب لاورده في اصله الذي جمع فيه
حديثه عن ابي عبد الله عليه السلام وفي خلو اصله منه دليل على انه وضع
مع ان في الحديث ما قد بيناه فساده في قول الائمة عليهم السلام وهو الطعن في قول
ان شهر رمضان تسعة وعشرون يوما لان الفريضة لا تكون ناقصة
وان الشهر اذا كان تسعة وعشرين يوما كانت فريضة الصوم فيه
غير ناقصة كما انه اذا كان فرض السفر لصلاة الظهر ركعتين
لم يكن الفرض ناقصا وانما كان على الشطر من صلاة الحضر وكما ان صلاة
العليل جالسا لا يكون فرضها ناقصا كما ان اذا صام الكفارة
شهرين ناقصين لا تكون الكفارة ناقصة وهذا يدل على ان
واضع الحديث عامي غفل بعيد من العلماء وحكايات ائمة الهدى عليهم السلام
مما افتتنا اليه الجاهلون وعزاه اليهم المفترون واليه استنعا هذه الاحاد

الاحاديث الثلثة مع شذوذها واضطراب سندها وطعن العلماء
في رواتها هي التي يعتمدها اصحاب العدد لم يتعلقون بالنقل وقد بينا
ضعف التعلق بها بما فيه كفاية والحمد لله **فصل** واما رواة الحديث
بان شهر رمضان شهر من شهور السنة يكون تسعة وعشرين يوما
ويكون ثلثين يوما فهم فقهاء اصحاب ابي جعفر محمد بن علي وابي عبد الله
جعفر بن محمد بن علي وابي الحسن علي بن محمد وابي محمد الحسن بن علي بن محمد عليهم السلام
والاعلام الرؤساء الماخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والاحكام
الذين لا يطعن عليهم ولا طريق الى ذم واحد منهم وهم اصحاب
الاصول المدونة والمصنفات المشهورة وكلهم قد اجمعوا نقلا
وعملا على ان شهر رمضان يكون تسعة وعشرين يوما نقلوا ذلك
عن ائمة الهدى وعرفوه في عقيدتهم واعتقدوه في ديانتهم وقد
فصلت احاديثهم في كتابي المعروف بمصابيح النور في علامات
الشهور وانا اثبت من ذلك ما يدل على تفصيلها ان شاء الله تعالى
فمن روى عن ابي جعفر محمد بن علي الباقر ع ان شهر رمضان شهر من الشهور

يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان ابو جعفر محمد بن مسلم اخبرني بذلك
ابو غالب الزراري عن احمد بن محمد عن محمد بن الحسين بن ابان عن عبد الله
بن جبلة عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر ع قال شهر رمضان يصيبه
ما يصيب الشهور من النقصان فاذا صمت تسعة وعشرين يوما ثم تغيمت
السماء فاتم العدة ثلثين يوما وروى محمد بن مسلم مثل ذلك ومعناها
اخبرني ابو القسم جعفر بن محمد بن قولويه عن محمد بن همام عن عبد الله بن جعفر
جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن يوسف بن عقيل
عن ابي جعفر الباقر محمد بن علي ع قال قال امير المؤمنين ع اذا رايتم
الهلال فافطروا او شهد عليه عدول من المسلمين فان لم تروا
الهلال فاتموا الصيام الى الليل واذا غم عليكم فعدوا ثلثين ليلة
ثم افطروا وروى محمد بن قيس عن ابي الجارود قال سمعت ابا جعفر
محمد بن علي ع يقول صم حين يصوم الناس فان الله جعل الاهلة
مواقيت وروى مسعدة بن صدقة عن عمار بن موسى الساباطي عن ابي عبد الله
جعفر بن محمد ع قال يصيب شهر رمضان ما يصيب الشهور من النقصان

من النقصان يكون ثلثين يوما ويكون تسعة وعشرين يوما وروى
الحسين بن ابان عن ابي احمد عمر بن الربيع قال سال جعفر بن محمد ع
عن الاهلة قال هي اهلة الشهور فاذا رايت الهلال فصم واذا
رايته فافطر قلت ارايت ان كان الشهر تسعة وعشرين يوما افقضي ذلك
اليوم قال لا الا ان يشهد لك عدول انهم راوه فان شهدوا
فاقض ذلك اليوم وروى الحسين بن سعيد عن محمد بن الفضيل عن ابي الصباح
الكناني عن ابي عبد الله ع قال اذا رايت الهلال فصم واذا رايته
فافطر قلت ارايت ان كان الشهر تسعة وعشرين يوما افاقضي ذلك
اليوم قال لا الا ان تشهد بينة عدول فان شهدوا انهم راوا
الهلال قبل ذلك فاقض ذلك اليوم وروى الحسين بن سعيد عن صفوان
بن يحيى عن منصور بن حازم عن ابي عبد الله ع قال صم لرؤية الهلال
وافطر لرؤيته فان شهد عندك شاهدان مرضيان بانهما راياه
فاقضه وروى صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسكان عن ابي عبد الله ع مثل ذلك
سواء وروى محمد بن الحسن عن صالح بن خالد عن ابي جميلة عن زيد

الشحام عن ابي عبد الله عليه السلام مثل ذلك سواء وروى محمد بن عبد الحميد عن
يونس بن يعقوب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام اني صمت شهر رمضان على رؤية
الهلال تسعة وعشرين يوما وما قضيت فقال لي وانا قد صمته تسعة
وعشرين يوما وما قضيت ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله الشهر هكذا وهكذا
وهكذا وهكذا ويقبض الابهام وروى علي بن الحسن الطاطري عن محمد بن زياد
عن اسحق بن جرير عن ابي عبد الله عليه السلام وروى عمر بن شمر عن جابر عن ابي عبد الله
قال سمعته يقول ما ادري ما صمت ثلثين اكثر او ما صمت تسعة
وعشرين يوما ان رسول الله صلعم قال الشهر هكذا ونقص بيده تسعة
وعشرين يوما وروى الحسن بن نصر عن ابيه عن ابي جعفر محمد بن علي عليه السلام
نحو ذلك قال وقال اذا كان يوم شك ولم يجئكم ثبت بالرؤية
فقال ان رسول الله صلعم قال ان السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة
حرم رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم ثلثة اشهر متواليات
وواحد فرد وشهر رمضان مفروض فيه الصيام فصوموا
لرؤيته فاذا اخفي الشهر فاتموا ثلثين يوما وروى ابو الجارود عن ابي

جعفر ع قال قال ابو عبد الله عليه السلام صم للرؤية وافطر للرؤية وروى
محمد بن عبد الله بن بكر مثل ذلك وروى علي بن جعفر عن الحسن بن بشار
عن عبد الله بن جندب عن معوية بن وهب قال قلت لابي عبد الله عليه السلام ان الشيعة
الذين يقولون ان اصحاب العدد انه لا ينقص فهو دون العدة
وشهور السنة اكثر نقصانا منه وروى محمد بن عبد الله بن سالم الخزاعي عن يونس
قال اذا رايت الهلال فصم واذا رايت الهلال فافطر وروى
اسحق عن حماد بن عثمان عن عبد الاعلى بن اعين عن ابي عبد الله ع سمعته قال
يقول اذا صمت لرؤية الهلال وافطرت لرؤيته فقد اكملت
الشهر وان لم تصم الا تسعة وعشرين يوما وروى محمد بن الحسين بن
ابي الخطاب عن يزيد بن اسحق شعر عن ابراهيم بن حمزة الغنوي قال سمعت
ابا عبد الله ع يقول اذا صمت لرؤيته وافطرت لرؤيته اكملت
صيام شهر رمضان وروى سيف بن عميرة عن الفضيل بن عثمان
عن ابي عبد الله ع قال ليس على اهل القبلة الا الرؤية ليس
على المسلمين الا الرؤية وروى عثمان بن عيسى عن سماعة بن مهران

عن ابي عبد الله عليه السلام قال صيام شهر رمضان للرؤية وليس بالظن وقد
يكون شهر رمضان تسعة وعشرين يوما وقد يكون ثلثين يوما
يصيبه ما يصيب الشهور من النقصان والتمام وروى حبيب بن زرارة
عن ابي عبد الله عليه السلام مثله وروى الفضيل بن عبد الملك عن ابي عبد الله عليه السلام
قال صام رسول الله صلى الله عليه وآله تسعة وعشرين يوما وصام ثلثين يوما
يعني شهر رمضان وروى ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن يعقوب الاحمر
قال قلت لابي عبد الله عليه السلام شهر رمضان تام ابدا قال بل شهر من الشهور
وروى كرام الخثعمي وعلي بن ابي منصور ومثنى بن الاعرج وشعيب
الحداد والفضيل بن يسار وابو ايوب الخزاز وقطر بن عبد الملك
وحبيب الجماعي وعمر بن مرداس ومحمد بن عبد الله بن الحسين
ومحمد بن الفضيل الصيرفي وابو علي بن راشد وعبيد الله بن علي الحلبي
وهشام بن الحكم وعبد الاعلى بن اعين ويعقوب الاحمر وزيد
بن يونس وعبد الله بن سنان ومعوية بن وهب وعبد الله بن ابي
يعفور ومن لا يحصى كثرة مثل ذلك حرفا بحرف وفي معناه ونحوه

ونحوه وفي معناه وقد اختصرت ذكر المتون والاسانيد لئلا ينتشر
به الكلام واودعت ذلك في كتاب مصابيح النور في علامات اوائل
الشهور فمن اراد ان يقف على التفصيل فيه وكشرح لمعانيه فليلتمسه
هناك ان شاء الله تعالى **فصل** فاما ما تعلق به من شذ من اصحابنا ومال
الى مذهب الغلاة والشيعة في العدد وعدل عن ظاهر حكم الشريعة
فقول ابي عبد الله عليه السلام اذا اتاكم عنا حديثان فخذوا بابعدهما من
قول العامة فان لم يات بالحديث على وجهه والحديث المعروف
قول ابي عبد الله عليه السلام اذا اتاكم عنا حديثان مختلفان فخذوا
بما وافق منهما القرآن فان لم تجدوا لهما شاهدا من القرآن
فخذوا بالمجمع عليه فان المجمع عليه لا ريب فيه فما كان فيه
اختلاف وتساوت الاحاديث فيه فخذوا بابعدهما من قول
العامة والحديث في العدد يخالف القرآن فلا يقابل
بحديث الرؤية الموافق للقرآن وحديث الرؤية قد اجتمعت
الطائفة على العمل به فلا نسبة بينه وبين حديث من ذهب

اليه البكرية الشذاذ وهو موافق لمذهب اهل البدع من الشيعة
والغلاة وبعد فان حديث الرؤية قد عمل به معظم الشيعة وكافة
فقهائهم وجماعة علمائهم ولو لم يعمل به الا فريق منهم لم يكن خبر
به بعيدا من قول العامة لقربه من مذهب الخاصة وليس لقائل
ان يقول انه بعيد من قول العامة قريب من قول الخاصة لان
جمهور الخاصة يذهبون اليه وانما المعنى في قولهم خذوا بابعدهما
من قول العامة يختص ما روي عنهم في مدائح اعداء آل الله والترحم
على خلفاء الدين ومخالفي الايمان فقالوا اذا اتاكم عنا
حديثان مختلفان احدهما في تولي المتقدمين على امير المؤمنين
والاخر في التبري منهم فخذوا بابعدهما من قول العامة لان
التقية تدعوهم بالضرورة الى مظاهرة العامة بما يذهبون
اليه من ائمتهم وولاة امرهم حقنا لدمائهم وسترا على شيعتهم
فصل وبعد فان الذي يرد منهم على سبيل التقية لا ينقله
جمهور فقهائهم ويعمل به اكثر علمائهم وانما ينقله الشاذ من

الحكاك من الطوائف ويرويه خصماؤهم في المذاهب ويدل
على الشذوذ دون التواتر واخبار الرؤية والعمل بها
وجواز نقصان شهر رمضان قد رواه جمهور علماء الامامية
وعمل به كافة فقهائهم والشيوخ عند الائمة من خاصتهم فدل
ذلك على انه محض الحق وليس من باب التقية في شيء وبالله
التوفيق واياه نستهدي الى سبيل الرشاد
وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله
على محمد وعترته الطاهرين
وسلم عليهما
رب العالمين
شهر
بعون
الله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

واعلم انه قد وقع في كتاب فيه عدة رسائل للشيخ المفيد وبعضها للسيد
المرتضى وفي جملة رسائل الثنا ان احديهما في الرد على الصدوق في قوله ان
شهر رمضان لا ينقص وهذه للمفيد في غير صحة لاتصالها هو منه بل من تلك
على انها له والثانية محتملة لان تكون له وللسيد وهي تتضمن الرد عليه
في القول بسهو النبي صلى الله عليه وآله ولكن من حيث زيادة التشنيع فيها بعد كونها
له من حيث كونه في دعوة اللهم الا ان يكون كلام الصدوق في مقابلته اقتضى
مثل ذلك وبالجملة فهو لاحقهما في تتبع رسائل المفيد مصنفاته
راى فيها كثرة الفضول لحالها هنا مع قرينة كونه من شايخ الباقلاني في جملة
والله اعلم وقد ذكر الشيخ محمد بن جعفر ابن شبيه في رجاله في ترجمة المفيد
وفهرست مصنفاته الرد على ابن بابويه على محمد بن الحسن بن الوليد الذي
نقلته وكتاب الدر المنثور فاما كلام الشيخ على بن محمد الخزاز
الذي في الدر المنثور وقد ذكر ما رواه الشيخ رحمه في التهذيب بسنده
الى الحلبي محمد بن الحسن عن عبد الله بن بكير عن زرارة قال

سالت ابا جعفر عليه السلام هل سجد رسول الله صلى الله عليه وآله سجدتي السهو قط فقال لا
ولا سجدهما فقيه وقول الشيخ رحمه بعد ان روى هذا الحديث بعد روايته
الاحاديث التي تضمنت سهو رسول الله صلى الله عليه وآله قال محمد بن الحسن الذي افتي به ما تضمنه
هذا الخبر فاما الاخبار التي قدمناها ان النبي صلى الله عليه وآله سهى فسجد فانها
موافقة للعامة وانما ذكرناها لان ما تضمنه من الاحكام معمول بها على
ما بيناه انتهى وقوله عليه السلام في هذا الحديث ولا سجدهما فقيه المراد به الامام
وهذا صريح في ان المعصوم لا يقع منه سهو وقد روي من طرق العامة
سهوه صلى الله عليه وآله مع اضطراب في المتن وخلاف فيه ففي رواية ابي هريرة ان ذو اليدين
قال له اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله صلى الله عليه وآله فقال كل ذلك لم يكن
فقال له بعض ذلك قد كان وفي صحيح البخاري انه قال في الجواب لم انقص
ولم انس وفي صحيح مسلم انه لما قال له ذو اليدين ذلك وشهد له بعض
الصحابة قام صلى الله عليه وآله غضبانا يجر رداءه فدخل الحجرة ثم خرج عليهم فصلى بعض
فلم يسجد السهو بعده وقد وقع منهم في نقل القصة اضطراب من
فتارة نقلوا انه كان في صلوة الظهر وتارة في صلوة العصر وهذه الاخبار

وظ في العامة تنادي بافترائهم عليه ص من وجوه الاول اضطراب المذكور في قصته
والمتن الثاني ان قوله ص كل ذلك لم يكن انكار مع تجويزه السهو على نفسه
مع وقوعه منه فكيف يجزم بان كل ذلك لم يكن او بانها لم تقصر ولم ينس
ولا يمكنه ان يقول الظن ان ذلك لم يكن وهل يليق بمرتبته ص انكار ذلك
مع احتماله في حقه حتى انه تجاوز الحد في اخراجه عن مرتبته ص وتاويل قوله ص
كل ذلك لم يكن ان المراد مجموع الامرين ليكون كلاما صحيحا وهذا
يليق بمن يختار الجواب لئلا يعرف كذبه ولا يليق بمنصب النبوة
فهل يليق بمثل ذلك مع ان قوله ص لم تقصر ولم انس وقول ذي اليدين
بعض ذلك قد كان يدل على انه اراد سلب الكلي ومعناه وفهمه
في الجواب وربما نقول ان هذا سهو اخر منا البحث وتجويز السهو
عليه وعدم تجويز سهوه واحد على ذي اليدين وتكذيبه وتصديق
ذي اليدين بعد هذا كان ذو اليدين احق منه بالنبوة حيث لا يجوز عليه
ولا على شهدائه السهو الواحد وجاز على رسول الله ص سهو في
في وقت واحد مع ان في ذلك تصديق ذي اليدين وتكذيبه الثاني

الثالث كونه قام وهو غضبان يجر رداءه فهذا الغضب ان كان في الحق
فهل يليق بمن قال الله في شأنه وانك لعلى خلق عظيم وكان رسولا لارشاد
الحق وارشاد الخلق ان يغضب وفي ذلك افتراء عليه بشهادة بعضهم لبعض
هو المناسب لغضبه مع ان الغضب الذي ذكروه لا يخلو مما ذكرنا
افترائهم عليه او تجهيله بانكار ذلك او نزهتم عليه بالاعتراف بينهما
ونقول بنبوته ص واقبح منه خروجه واتمام الصلوة وسجود السهو فانه اذا
اجترئ على الانكار جاز عليه الاجتزاء وهو اخف قبحا واعترافه بعد الانكار
هذا ما تضمنته احاديثهم واما احاديثنا فانها وان لم يكن فيها ذلك
لكن لكونها موافقة لما عليه العامة مع شهرتها بينهم وعدم عمل الامامية
الا من شذ بمضمونها ومخالفتها للادلة العقلية تركوا العمل بها وقد نقل
كلام الشيخ ره وقال الشهيد في كرى خبر ذو اليدين متروك بين الامامية
لقيام الدليل العقلي على عصمة النبي ص عن السهو ولم يصر الى ذلك غير
ابن بابويه ره انتهى ونحوه في مجمع البيان وقال ره في كرى خبر ذي
اليدين متروك عندنا بالملل لان النبي ص لا يجوز عليه السهو مع جماعة

الحديث طعنوا فيه لان راويه ابو هريرة وكان اسلامه بعد موت ذي اليدين
بسنين فان ذي اليدين قتل يوم بدر وذلك بعد الهجرة بسنتين واسلم ابو هريرة
بعد الهجرة بسبع سنين قال المجيبون له ان المقتول يوم بدر هو ذو الشمالين
واسمه عبد الله بن عمرو بن نضلة الخزاعي وذو اليدين عاش بعد النبي صلى الله عليه وآله ومات
في ايام معوية وقبره بذي خشب واسمه الخرباق لان عمران بن الحصين روى هذا
الحديث فقال فيه فقام الخرباق فقال اقصرت الصلوة ام نسيت يا رسول الله
قال فقام ذو الشمالين اقصرت الصلوة وذو الشمالين قتل يوم بدر
ومن طريق الخاصة ان ذي اليدين كان يقال له ذو الشمالين
انتهى كلام العلامة وقد بالغ الصدوق في الفقيه في اثبات السهو
وجعل نفي السهو من قول الغلاة والمفوضة ووعد بتصنيف كتاب في السهو
في اثبات سهو النبي صلى الله عليه وآله والرد على منكريه وحكى عن شيخه ابن الوليد
انه سأله سائل عن سهو النبي صلى الله عليه وآله وعن كون الصدوق يعتقد ذلك
ابن بابويه اولى بالسهو من النبي صلى الله عليه وآله واقول كان على واصحابه عن قول
ذي اليدين بنحو هذا الجواب انتهى عفا الله عنه قال الخ

في الدر المنثور وفي ذلك عن الصدوق في الفقيه في الاخبار التي
تضمنت ان شهر رمضان لا يكون الا ثلثين يوما وقال بعد نقلها ان
مصنف هذا الكتاب خالف هذه الاخبار وذهب الى الاخبار الموافقة للعامة
في ضدها فيتقى كما يتقى العامة ولا يكلم الا بالتقية كائنا من كان الا ان
يكون مسترشدا فيرشد ويبين له فان البدعة انما تماث وتبطل بترك
ذكرها انتهى اقول انه قد ذكر في هذا الكتاب في باب الصوم للرؤية والفطر
للرؤية ونقل في هذا الباب عدة احاديث مثل قول ابي جعفر عليه السلام اذا رأيتم
الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا ومثل قول ابي عبد الله عليه السلام ليس على
اهل القبلة الا الرؤية وليس على المسلمين الا الرؤية وقولهم عليهم السلام الصوم
للرؤية والفطر للرؤية وقول امير المؤمنين عليه السلام اذا رأيتم الهلال فافطروا
ونحو ذلك وقد ذكر انه يفتي بما في هذا الكتاب ويحكم بصحته ويعتقد انه حجة
بينه وبين ربه فما ادري كيف كان يفعل بالصيام اذا رأى الهلال في شهر رمضان وكان
تسعة وعشرين يوما فان كان يصوم ثلثين يوما ويتعبا بالرؤية على
ان ظنه نقصانه هو مخالف لاحاديث الصوم للرؤية والفطر للرؤية

وقول الرضا عليه السلام ليس منا من صام قبل الرؤية للرؤية وافطر قبل الرؤية
للرؤية وحينئذ فيتوجه مع انه ربما يتفق نقص كل شعبان ايضا فيكون تمام شهر
وعشرين يوما كما مر قبل انه ربما كان يعتقد عدم نقصانه في نفسه ولكن الصوم
تسعة وعشرين يوما للرؤية قلت هذا خلاف ما تضمنته الاحاديث التي نقلها وافتى
بمضمونها منه قول ابي عبد الله عليه السلام كذبوا ما صام رسول الله صلى الله عليه وآله الا تاما بعد
قول الراوي فقلت له ان الناس يروون ان رسول الله صلى الله عليه وآله ما صام من تسعة
تسعة وعشرين يوما اكثر مما صام ثلاثين وقد تبعهم هذا في بقية الاحاديث
المنقولة ومن المستبعد ان يكون اتفق له كل مدة التكليف ونحوها تمام
شهر رمضان وصيامه تاما ورأيت بخط بعض تلامذته نقلا انه في رسالته
التي ينقل عنها اما الفطر وشهر رمضان ما يكون يوما وتسعة وعشرين يوما يصيبه
ما يصيب الشهور من التمام والنقصان والفرض تام فيه ابدا لا ينقص كل يوم
ذلك الفريضة فيه الواجبة قد تمت وهو شهر قد يكون ثلاثين يوما وتسعة وعشرين
يوما انتهى كلامه ابن قبة قدس ... يوم من شهر كل سنة العامة وقد كتب ...
فكر ... هذه ... لنا ... اهلها ... فلة ... الفوائد

تمت الرسالة

رب يسر ... تمم بالخير

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

نحمد الله على ما اولى وابلى ونسأله التوفيق لما قرب منه وازلف لديه وحظي
وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى وعلى اهل بيته الاصفياء وسلم كثيرا
اما بعد ادام الله السيد الشريف التأييد ووصل له التوفيق والتسديد
فاني ممتثل ما رسمه من جمع ما انفردت به الامامية من الاحكام الشرعية على الاطلاق
المجمع عليها بينهم على الائمة المهدية والعمل بها مما انفقت العامة
على خلافهم فيه وجملة ما لعلها يقتهم عليه جماعتهم او فريق منهم على حسب اختلافهم
في ذلك لاختلافهم في الآراء والمذاهب لتنضاف الى كتاب ... الذي
في المذاهب المختارة ويجتمع بهما للناظر فيهما علم جميع اصول وفروع ومحصل
له منهما ما لم يسبق احد الى تنبيه على النظام في جمعه لان هذا الكتاب

بياض بقدر ثلثة اسطر

الناقضة للطهارة واجمعت العامة على خلاف ذلك ... ان المذي
والوذي ناقضا على كل حال للطهارة ويوجب الوضوء كما يوجب البول
واشباهه مما ينقض الطهارة كالقول في الحيض والاستحاضة والنفاس
اما الحيض والاستحاضة فلم ار للعامة اجماعا على خلاف ما انفرد الامامية

عليه من احكامها بل بعضهم في ذلك على الاختلاف واما النفاس فان
الامامية في ذلك متفقة على ان مدة زمانه لا يتجاوز من احد وعشرين يوما
وان كانت رواياتهم وجدت على ما بينه بظاهر الاختلاف والعامة مجتمعة على
خلاف ما ذكرناه ومتفقة على ان زمان النفاس يزيد على احد وعشرين يوما
وان كان لهم وجه ايضا اختلاف الهوى فيما يجب على الحائض والنفساء في
قراءة القرآن واتفقت الامامية على ان من ذكرناه ان يقرء من القرآن
كله ما شاء بينه وبين سبع آيات سوى اربع سور فانه لا يجوز ان يقرء
منها شيئا الا وهو على خلاف حاله في الحدث وانتقاله الى الطهر وهذه
وهي سجدة لقمان وحم السجدة والنجم واقرء باسم ربك الذي خلق
السور عندهم بلا اختلاف يجب في قراءتها السجود على العزم دون
واجمعت العامة على خلاف ذلك وانكار بينهم في حكم قراءة القرآن
لمن ذكرناه وعزائم السجدات اختلاف **باب** ما اتفقت الامامية عليه مما اجمعت
العامة على خلافه في تغسيل الاموات وتحنيطهم وتكفينهم واركانهم
الاكفان جميع ما اتفقت الامامية عليه مما اجمعت العامة على خلافه

خلافه في هذا الباب ستة اشياء منها قول الامامية في توجيه الميت عند
غسله الى القبلة ملقى على ظهره ويبدأ بعضهم من خالف في ذلك ومنها قولهم
ان الحنوط هو الكافور خاصة دون سائر الطيب وانه لا يجوز تحنيط
بغيره ومنها قولهم ان اقل مقداره عند الوجود له والامكان مثقال
ومنها قولهم في الجريدتين وان السنة وضعهما مع الميت في الاكفان
ومنها قولهم في حطه وامهاله قبل ازالته الى القبر من قبره ليأخذ
اهبته للسؤال ومنها تلقينهم الميت في قبره قبل وضع اللبن عليه
سنة باتفاق من الشيعة وعترتهم والعامة مجمعة على خلافهم فيما انفرد
عليه من هذه الاشياء ومختلفون فيما سواها من هذا الباب فلبعضهم فيه
خلاف ولبعضهم فيه وفاق **باب** ما اتفقت الامامية عليه مما اجتمعت
العامة على خلافه من الاذان واتفقت الامامية على ان من الفاظ
الاذان والاقامة للصلاة حي على خير العمل وان من تركها متعمدا
في الاقامة والاذان من غير اضطرار فقد خالف السنة وكان كتارك
غيرها من حروف الاذان ومعهم في ذلك روايات متظاهرة عن آل محمد عليهم السلام

دع الائمة من عترته واجمعت العامة فيما بعد اعصار الصحابة على خلاف ذلك
وانكروا ان يكون السنة فيما ذكرناه **باب** القول فيما اتفقت الامامية
عليه مما اجمعت العامة على خلافه في الصلوات واتفقت الامامية على
ان السنة في افتتاح فرائض الصلوات بسبع تكبيرات واجمعت العامة
على رفع السنة في ذلك ولم يوافق احد من متفقهيهم للامامية فيما ذكرنا
واتفقت الامامية على ارسال اليدين في الصلوة وانه لا يجوز وضع
احدهما على الاخرى كتكفير اهل الكتاب وان من فعل ذلك في
الصلوة ابدع وخالف سنة رسول الله صلعم والائمة عم الهادين من
اهل بيته وانكروا ما تعلقت به العامة في هذا الباب من حديث ابي
هريرة لتهمته في الحديث وتكذيب امير المؤمنين علي بن ابي طالب عم
وتكذيب عمر وعايشة لرايه فيما كان يرويه من مناكير الاخبار
ولعدم الثقة بروايته عن ابي هريرة ايضا وكون الحديث به مضطرب
الاسناد واتفقت الامامية على انه لا يجوز التلفظ بآمين في الصلوة
وانما استعمل العامة من ذلك في اختتام الكتاب بدعة في الاسلام
ووفاق

ووفاق لكفار اهل الكتاب واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا
انه سنة في الصلوة مع اختلافهم في الجهر به والاخفات واتفقت
الامامية على انه لا يجوز القرائة في فرائض الصلوة ببعض سورة وان
قرئ قبلها فاتحة الكتاب ولا يجوز الجمع بين قرائة سورتين فيما بعد
فاتحة الكتاب وان من فعل هذا ابدع وخالف سنة النبي صلعم واجمعت
العامة على خلاف ذلك واجازوا القرائة في الفرائض بما ذكرناه
واتفقت الامامية انه لا يجوز السجود الا على الارض الطاهرة
او ما انبتت الارض سوى الثمار وانه لا يجوز السجود على ثوب
منسوج وان كان اصله من النبات الا عند الحاجة اليه والاضطرار
واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا ان السجود جائز على كل ما جاز
فيه الصلوة ولجأوا في تجويز ذلك الى القياس ونحوه من النظر والراي
واتفقت الامامية على ان السنة في نوافل الليل والنهار مزيد على
ما اجمعت العامة عليه في الحد والمقدار واتفقت الامامية على ان الاجتماع
في نوافل ليالي شهر رمضان بدعة حدثت بعد النبي صلعم وان السنة بذلك

التطوع بها على الانفراد واجمعت العامة على ان هذا الاجماع ليس ببدعة
في الدين وان اختلفوا في كونه سنة ومستحبا واعتمدوا في ذلك صنيع
عمر بن الخطاب واتفقت الامامية على تبديع العامة فيما يختارونه
من صلوة الضحى ورووا عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب والائمة
من ذريته عليهم اجمعين السلام في ذلك اخبارا تؤيد ما ذكرناه واجمعت
العامة على تبديع الامامية في تبديعهم بما وصفناه القول في
سجدتي الشكر والتعفير بعدها في اعقاب الصلوة فضل ثابتة به
السنة عن النبي ص وعمل به الائمة من عترته عليهم السلام واجمعت
العامة على انكار السنة فيه وان كان فيهم من يرى سجدة الشكر وحدها
دون التعفير الذي ذكرناه وفيهم من لا يعرج على تبديع المعفر لشكره
في صوابه ويتوقف في الحكم عليه بغير الصواب القول في عدد من
يجب بحضورهم المصر اذا صلاة الجمعة والعيدين على الاجماع واتفقت
الامامية على ان اقل من يجب بحضوره المصر الاجتماع لصلوة الجمعة خمسة
نفر من الرجال الاحرار المسلمين الذين ليسوا مسافرين ولا مرضى

ولا عاجزين

ولا عاجزين واقل من يجب بحضوره المصر صلوة العيدين سبعة
نفر ممن ذكرناه واجمعت العامة على خلاف هذا التحديد وان كانوا في العدد
والحد مختلفين القول في من لا يصلح للامامة ما في الجمعة والعيدين
من الاحرار البالغين من المسلمين وان كانوا على ظاهر العفاف والستر
الجميل واتفقت الامامية على انه لا يصلح للامامة في الجمعة والعيدين
ابرص ولا مجذوم ولا مفلوج ولا محدود وان صلح للامامة في غير ما
عددناه من الصلوة واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا ان تقديم
جميع ما ذكرناه في هذين الموطنين اذا كانوا تاما يحسنون للامامة غير محظور
وتعلقوا في ذلك بالراي ولم يلجؤا فيه الى اثر مذكور القول في صلوة
الكسوف واتفقت الامامية على ان صلوة الكسوف ركعتان
في كل ركعة منها خمس ركعات واجمعت العامة على خلاف ذلك وان
اختلفوا في عدد الركوع في كل ركعة من هذه الصلوة واتفقت الامامية
على ان من ترك صلوة الكسوف متعمدا قضاها من بعد وعليه من جهة
السنة غسل ان كان احترق القرص كله يستعمله قبل القضاء ليكون كفارة

لترك الصلوة فيما مضى واجمعت العامة على خلاف ذلك وانكروا الكسر في الغسل
لذلك كما وصفناه القول في الصلوة على الاموات واتفقت الامامية
على ان في الصلوة على موتى المؤمنين خمس تكبيرات من نقص منها شيئا
خالف بذلك السنة وابدع في شرع الاسلام واجمعت العامة على خلاف
ذلك وزعموا على ان من كبر اربع فلم يخط السنة ولا اتى بدعة وان كان
كثير منهم يجيز تكبير الخمس على الموتى ويقر بان من صلى كان موافق
لسنة من سنن رسول الله صلعم واتفقت الامامية على ان الخروج
من الصلوة على الموتى بغير تسليم الا ان يحتاج الامام اليه لايذان
المؤتمين به او التقية او لاضطرار واجمعت العامة على خلاف ذلك
وزعموا ان التسليم في هذه الصلوة سنة وان كانوا مختلفين في عدد
السلام والجهر به والاخفات واتفقت الامامية على ان من السنة
وقوف الامام في صلوة الجنائز مكانه حتى ترفع الجنازة على ايدي الرجال
واجمعت العامة على ما اثبتوه من السنة في هذا المكان **باب** الزكوة
ما اتفقت الامامية عليه مما اجمعت العامة على خلافه في جميع ابواب

الزكوة

الزكوة مجموع ما اتفقت الامامية عليه في هذه الابواب مما اطبقت العامة
على خلافه دون ما اتفقوا عليه واختلفوا فيه مما للعامة خلاف لهم عليه
او وفاق خمسة اشياء منها قول الامامية ان التبر والفضة قبل
قبل سبكها وضربها دراهم ودنانير لا زكوة فيهما على الايجاب ومنها
قولهم ان السبائك من الذهب والفضة والنقار منها جميعا ما لم يحتل
بذلك فيهما لاسقاط الزكوة لا زكوة فيها كقولهم في المسئلة الاولى او
ومنها قولهم ان اقل ما يخرج الى الفقير من مفروض الزكوة درهم على
التام ما ساس بمقدار صحه او اقل والاحكام فبين العامة فيه
اختلاف وقد ذهب بعض الامامية من هذه الابواب الى ما رغب
عنه جمهورهم وكان من العامة مع هذه الجمهور على الرغبة عنه الاتباع
وكذلك وجدت القول في ابواب الاعتكاف واحكام المسافرين في
الصوم والافطار والتقصير في الصلوة والتمام وحدود المسافات
والطاعة في السفر والاباحة والعصيان فلم اتعرض لتفصيل هذه الجمل
اذ الغرض في هذا الكتاب سواه على ما رسمناه **فصل باب** احكام الحج

لم يجمع العامة في هذا الباب على خلاف ما اتفقت الامامية عليه الا في
مسئلة واحدة وهي قول الامامية ان من فاته عرفات وادرك
المشعر الحرام يوم النحر قبل الشمس فقد ادرك الحج والعامة باسرها على
خلاف ذلك فاما ما سواه من احكام الحج فليس للامامية على الانفراد فيه
قول وكافة العامة توافقهم عليه او بعضهم حسب ما قدمناه ولم ارد بالعامة
فيما سلف ولا اعني في المستقبل الحنبليين دون الشافعيين ولا
العراقيين دون المالكيين ولا متاخرا دون متقدم ولا تابعيا
دون من نسب الى الصحبة بل اريد بذلك كل من كانت له فتيا في
احكام الشريعة واخذ عنه قوم من اهل الملة ممن ليس له حظ في الامامة
من آل محمد عليهم السلام ولا كان معروفا بالاخذ عن آل محمد عليهم السلام
خاصة فاذا لم يوجد الوفاق من جماعة من سميت او واحد منهم فقد
لحق المقال الخلل والعياذ بالله وان وجد من واحد منهم كان من كان
وقد سلم من الخلل والحمد لله **باب** احكام البيوع وليس في احكام
البيوع اتفاق على شيء في خلافه اجماع من العامة فاذكره على التفصيل

وكل مسئلة

وكل مسئلة في هذا الباب اتفق اهل الامامة على قول فيها او اختلفوا فيها
اجماع من العامة او اختلاف **باب** احكام الشفعة وجميع ما ذهب
اليه الامامية في الشفعة واحكامها فالعامة معهم فيه على الاجماع منهم
او الاختلاف الا مسئلة واحدة وهي قول الامامية انه اذا كان بين
اكثر من اثنين بطلت الشفعة فيه سواء كان محدودا او القسمة او شاعا
ولم يجد من العامة احدا يوافقهم على ذلك ويجوز ان يكون مذهبا لبعض
التابعين الا انني لا اعرفه من مهدى ويزيد بن هرون ومن
اتبعهم من اهل الآثار والثالثة قولهم باباحة نكاح المتعة وهو مذهب
عبد الله بن مسعود وعبد الله بن العباس وجابر بن عبد الله وسلمة
بن الاكوع ويعلى بن امية وصفوان بن امية ومعاوية بن ابي سفيان
وقال به من التابعين عطاء وطاوس وسعيد بن جبير وجابر
بن زيد وعمرو بن دينار وقد ذكر ذلك على ما حكيناه نصا ابو علي
الحسين بن علي بن زيد في كتابه المعروف بكتاب الاقضية وكان
اماما من ائمة العامة فقيها ثقة عندهم صدوقا وحكى ابو جعفر محمد بن

حبيب في كتابه المعروف بكتاب المحبر انه كان يقول بالمتعة من الصحابة
جماعة ممن سميناه وزاد فيهم انس بن مالك وزيد بن ثابت وعمران
ابن حصين قال والصحيح علي بن ابي طالب وحكى الساجي في كتابه
الاختلاف عن احمد بن حنبل انه سئل عن نكاح المتعة فقال لا يعجبني
وهذا يدل على انه لم يكن عازما على التحريم بها البتة وانما كان يكرهها لضرب
من الراي والرابعة قولهم في جواز نكاح المرأة على عمتها وخالتها اذا
اذنت العمة والخالة في ذلك ورضيا به وهذا مذهب النظام وقد حكى
عن جعفر القصي والمحكمة كلهم على جوازه وهولاء من العامة وليسوا
من الخاصة على ما قدمناه **باب** ما اتفقت الامامية عليه
مما اجمعت العامة على خلافه في احكام الطلاق واتفقت الامامية
على ان الطلاق لا يقع على كل حال الا باشهادة مسلمين عدلين فمتى
لم يشهده عدلان فالمتلفظ بطلاقها على ثبوت النكاح واجمعت
العامة على خلاف ذلك وان الطلاق قد يقع وان لم يحضره الشاهدان
واتفقت الامامية على ان الطلاق لا يقع بغير لفظه وان عبر به وعبر عنه

سائر الالفاظ

سائر الالفاظ العربية ماسواه الالفاظ العربية مما واجمعت العامة على خلاف
ذلك وزعموا انه قد يقع بغير لفظه اذا اريد بذلك لفظ الطلاق واتفقت
الامامية على ان الطلاق لا يقع بالشرط على كل حال واجمعت العامة على
خلاف ذلك وزعموا انه واقع بالشروط على اختلافها والوقت والزمان
واتفقت الامامية على ان الطلاق لا يقع باليمين ولا يكون يمينا على كل
حال ٢ واجمعت العامة على خلاف ذلك وان في الطلاق يمين في التحقيق
وقد يقع بالحلف فيها الطلاق واتفقت الامامية على ان الطلاق الثلاث
لا يقع الا بعد رجعتين من المطلق يكون بين الثلث وكذا لا يقع تطليقه
ثانيا الا بعد رجعة بينها وبين الاولى ومن لم يراجع بعد التطليق فلا
طلاق له بعد الطلاق واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا ان الطلاق
الثلث واقع بغير رجعة بين التطليقات **باب** الخلع والمباراة
والنشوز والشقاق والايلاء والظهار والتخيير والتحليل واللعان
ليس للامامية اتفاق على خلاف اجماع العامة في هذه الابواب وما فيها
من الاحكام الا في ثلاث مسائل احدها من اجمع عليه فقهاء الامامية

٢ مثل ان يقول الطلاق زوجتي ان افعل كذا لم يقع

في الظهار وانه لا يقع الا بشروط الطلاق من الاستبراء للحاضرة المدخول بها
اذا كانت ممن تحيض والشاهدين والنية ولفظ الظهار وعدم وقوعه
بالشروط والايمان والثانية اتفاقهم على ابطال التخيير وانه لا يقع
به فراق الثالثة قولهم في التمليك وانه باطل ظاهر الفساد وان كانت
رواياتهم في هذه المواضع على الاختلاف فان اجماعهم على العمل فيها
بما وصفناه والعامة مجمعة على خلافهم في هذه المسائل كما ذكرناه **باب**
احكام العدد والنفقات جميع ما اتفقت الامامية عليه في هذه الابواب
مما اجمعت العامة على خلافهم فيه ثلاث مسائل احدهن قولهم في عدة الحامل
من الوفاة ابعد الاجلين والثانية وجوب الرجعة لمن طلق ثلاثا
في وقت واحد كما يجب لمن طلق واحدة او اثنين والعامة باجمعها
على خلاف ما شرحناه في هذه المسائل الثلاث **باب** اقل الحمل
واكثره اقل الحمل المخرج حيا ستة اشهر عند الامامية وجمهور العامة
واحدهو ستة اشهر واما اكثره فهو عندهم سنة واحدة والعامة
باجمعها على خلافه في حد الاكثر فمنهم من يقول اكثره سنتان ومنهم

من يقول

من يقول ثلث ومنهم من يقول اربع ومنهم من يقول سبع سنين ويروي اصحاب
الحديث منهم ان هرم بن حيان ولدته امه لثمان سنين فقلع بعض القول
في احكام امهات الاولاد وهذا باب لم ينفرد الامامية فيه بشيء اجمعت
العامة على خلافه بل قد ذهب الى مقال الامامية فيه جماعة من متقدمي
العامة ومتاخريهم فلا حاجة لنا الى تفصيل ما فيه اذ الغرض غيره على
ما قدمناه **باب** العتق والتدبير والمكاتبة ليس للامامية انفراد في
في هذه الثلثة الابواب على خلاف اجماع العامة فيها الا في مسئلة واحدة
وهو ان العتق لا يقع بالشروط ولا بالايمان وانه لا يكون الا لوجه الله
عز وجل والعامة مجمعة على وقوعه بشرط ويمين وعلى جميع الصفات **باب**
القضاء والشهادات والدعاوي والبينات في هذا الباب مسائل كثيرة
ولم اجد للامامية فيها وفاقا على خلاف اجماع العامة الا مسئلتين
احدهما في القضاء والاخرى في الشهادات فاما التي في القضاء فهو قولهم
انه اذا ابتدر الخصمان بالدعوى فوجب الحاكم ان يبدأ بالذي على يمين خصمه
ويجري الاخر مجرى الصامت المسبوق بالدعوى ثم ينظر في دعوى

الاخر ولها ولا احد من العامة وفاقا للامامية في هذا واما الذي تفردت به
فهو قولهم ان شهادة الابن لابيه جائزة اذا كان عدلا وشهادته عليه
غير جائزة على جميع الاحوال ولم ار احدا من العامة متابعا لهم في هذه
التفرقة بين احكام الشهادة فيما ذكرناه **باب** النذور والايمان
والكفارات انفردت الامامية على ان من نذر لوجه الله تعالى شيئا من
القربات فلم يفعله مختارا ان عليه كفارة فان كان نذر صياما في يوم
بعينه فافطر من غير سهو ولا اضطرار كان عليه ما يجب على من افطر
يوما من شهر رمضان على الاختيار وان كان من غير الصيام فاخلفه
فعليه ما يجب في الكفارة الايمان والعامة مجمعة على خلاف ما وصفناه
واتفقوا انه لا يمين الا بالله عز وجل وتعليقها باسم من اسمائه والعامة
مجمعة على انه قد يكون اليمين بغير اسماء الله واتفقوا على ان من حلف
بالله تعالى في فعل شيء او تركه وكان خلاف ما حلف عليه اولى في الدين
ففعل الاولى لم يكن عليه كفارة فلذلك ان كان اصلح له في الدنيا
وارد عليه وان نفع لم يكن عليه كفارة كالاولى سواء والعامة مجمعة

مجمعة على خلاف ذلك وايجاب الكفارة فيما اسقطته الامامية مما
عددناه وانفردت الامامية على ان من عاهد الله تعالى عند المقام الا
يفعل محظورا ثم فعله فان عليه ما على قاتل الخطاء من الكفارة وهي
عتق رقبة او الاطعام او الصيام ولم اجد احدا من العامة يوافقهم
في هذا الحكم ولا فرق لهم جوابا فيه على البيان **باب** الصيد والذبائح
وهذا من الابواب التي ليس للامامية فيه اتفاق على خلاف اجماع
العامة وقولهم في جميعه لا يخرج عن اقوال اهل الخلاف **باب** الاطعمة
والاشربة انفردت الامامية على ان الطحال والشاة وغيرها حرام
واجمعت العامة على انه حلال واتفقوا على ان الجري والسمك
والزمار والمارماهي وكل ما ليس له فلس حرام واجمعت العامة على ان
ذلك كله حلال واتفقوا على ان ما لا قانصة له من الطير حرام واجمعت
العامة على ان ذلك ليس بعبرة في الحرام واتفقوا على ان ما صف
في الطير ولم يزف او كان صفيفه اكثر من دفيفه فهو حرام واجمعت
العامة على بطلان هذه العبرة واتفقوا على ان الفقاع حرام محرم

ولم يحصل بينهم في ذلك اختلاف واجمعت العامة على ان ذلك حلال
وانه يجري مجرى سائر المحللات باب الحدود والآداب انفردت الامامية
على ان السارق يجب قطعه من اصول الاصابع ويبقى له الراحة
والابهام واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعم جمهورهم ان يقطع
من الرسغ خاصة وقال الخوارج يقطع من المرفق وقال بعضهم من اصل
الكتف وانفردت الامامية على انه ان عاد الى السرقة ثانيا قطع
من اصل الساق ويبقى له العقب يعتمد عليه في القيام للصلوة واجمعت
العامة على خلاف ذلك وان يقطع القدم باسره ووجب قطعه
على اختلافهم في ذلك وانفردت الامامية ان الحر البكر اذا
زنى جلد ثم عاد ثانية فجلد ثم عاد ثالثة فجلد فان عاد
الى الرابعة قتله السلطان والعبد يقتل في الثامنة على ما رتبناه
واجمعت العامة على خلاف ذلك في الموضعين معا ولم يجيزوا
شيئا مما ذكرناه وانفردت الامامية على ان شارب الخمر يقتل
في الثالثة واجمعت العامة على خلافهم في ذلك وانكار وجوب

قتله بالوصف باب القتل وضروبه وكيفيتها والقصاص
والديات انفردت الامامية على ان من ضرب امرأة فالقت نطفة كان عليه
ديتها عشرين دينارا فان القت علقة فاربعون دينارا فان القت
مضغة فستون دينارا فان القت عظما مكتسيا لحما فثمانون دينارا
فان القت جنينا لم يلجه الروح فمائة دينار واجمعت العامة على خلاف
ما ذكرناه من هذا الترتيب الذي وصفناه وانفردت الامامية على ان
من افزع رجلا فعزل عن عرسه فعليه عشر دية الجنين والعامة على
خلاف ذلك واتفقوا في قتل الاثنين بواحد وما زاد على الاثنين
ان اولياء الدم مخيرون بين ثلث اما ان يقتلوا القاتلين ويؤدوا
فضل ما بين دياتهم ودية المقتول او يتخيروا واحدا منهم فيقتلوه
ويؤدوا الباقون بحسب حصصهم الى اولياء المقتول منهم خاصة او يقبلوا
الدية فتكون بينهما اثمانا على عدد القاتلين والعامة مجمعة على خلاف
ذلك واتفقوا في ثلثة قتل احدهم وامسك الآخر وكان الثالث
عينا لهم حتى فرغوا انه يقتل القاتل ويخلد الممسك ابدا

حتى يموت ونحمل عنه التالف لهم والعامة على خلاف ذلك وانفردوا
على ان من قطع رأس ميت فعليه مائة دينار يصرفها في بيت المال
واجمعت العامة على خلاف ذلك وانفردوا على ان الرجل اذا قتل
المرأة كان اولياء دمها مخيرين بين قتله ورد نصف الدية على
ورثته وبين الدية وهي خمسمائة دينار وانفردوا على ان من كان
معتاداً لقتل اهل الذمة فللسلطان ان يقتله عن قبل منهم اذا اختار
ذلك ولي الدم ويلزم أولياء الذمي فضل ما بين دية المسلم
والذمي وانفردوا ايضاً فيمن وجد مقتولاً فجاء رجلان فقال احدهما انا قتلته
عمداً وقال الآخر بل انا قتلته خطأ ان اولياء المقتول مخيرون بين
الأخذ للمقر بالعمد والخطاء وليس لهم ان يقتلوهما معاً ولا ان يلزموهما
الدية جميعاً ولا اجد احداً من العامة على مطابقتهم في ذلك وانفردوا
على انه لو وجد مقتولاً فجاء رجل فاعترف بقتله عمداً ثم جاء آخر فتحقق
لقتله ودفع ذلك عن اعترافه فصدقه ورد فعله ولم يقم بينة على احدهما
انه يدرأ عنهما القتل والدية ودية المقتول من بيت المال ولم ا

جد للعامة في هذه المسألة قولاً على التفصيل انما حكيته غير انفي
اعلم ان اصولهم على خلاف الامامية بعد هذا امثالها في دية الاعضاء
والجوارح والاسنان والعظام وفي القصاص والقسامة والايمان لا
يوافقهم احد من العامة عليها اضربت عن ذكرها على التفصيل مخافة
ان ينتشر الكلام ويطول بذلك الكتاب واتفق فقهاء الامامية
على العمل في ديات اهل الكتاب والمجوس بثمانمائة درهم لكل حر
ذكر منهم واربعمائة لكل حرة انثى منهم وان كانت رواياتهم في ذلك
على الاختلاف والعامة باجمعها مخالفة لهم في هذا الباب وليس
بينهم وبين احد منهم وفاق في شيء منه الا في المجوس خاصة وان
للعامة في ذلك اختلافاً او وفاقاً للامامية وخلافاً وانفرد
الامامية على ان دية ولد الزنا ثمانمائة درهم كدية المجوس ومن
ذكرناه على خلافهم في ذلك وانكار قولهم هذا الذي حكيناه بعد

باب الفرائض والمواريث قول الامامية في هذا الباب
من اوله الى آخره يخالف اقوال العامة فيه وبينهم في الاتفاق والاختلاف في احكام

كثيرة وانا مبيّنت في اصوله ما يعرف به الناظر فيما بين الفريقين
في جملته ومفصّله ونعيد ذلك ابوابا منه على سبيل الاختصار ليتّضح
بالوجه لذوي الاعتبار ان شاء الله **باب** ميراث الوالدين اتفقت
الامامية على انه لا يرث مع الوالدين او احدهما احد من خلق الله تعالى
احد الا الولد والزوج والزوجة واجمعت العامة على خلاف ذلك
وزعموا ان الاخوة والاخوات مع الام نصيبا في الميراث على حسب
ما يقتضيه نصيبهم وعلى اختلافهم في الاراء واتفقت الامامية
فيمن يموت ويخلف والدة وابنة ان للابنة النصف وللابوين
السدسان وما يبقى رد على الابوين والابنة على حسب سهامهم واجمعت
العامة على خلاف ذلك وزعموا ان للبنت النصف وللام السدس
وللاب ما يبقى وهو الثلث واتفقت الامامية فيمن يموت ويترك
ابنتيه واحد ابويه وابن ابن ان للابنتين الثلثين وللباقي
من الابوين السدس وما يبقى فهو رد على الابنتين والاب خاصة
وليس لابن الابن شيء واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا

وزعموا ان السدس الباقي في هذه الفريضة لابن الابن واتفقت
الامامية على انه لا يحجب الام عن الثلث الى السدس الاخوة من الام خاصة
وانما يحجبها الاخوة من الاب والام او من الاب واجمعت العامة على
خلاف ذلك وزعموا ان الاخوة من الام خاصة يحجبون الام كما
يحجبها الاخوة من الاب والام والاخوة من الاب **باب** ميراث الولد
اتفقت الامامية على انه لا يرث مع الولد الذكر والانثى احد
من خلق الله تعالى الا الوالدان والزوج والزوجة واجمعت العامة
على خلاف ذلك وجعلوا للاخوة وللاخوات والعم والعمات
ولاولادهم سهاما مع الاولاد واتفقت الامامية على ان الولد
الذكر الاكبر يفضل في الميراث على من هو دونه في السن من الذكور
بسيف ابيه وخاتمه ومصحفه ان خلف ذلك او شيئا منه مع
تركته بما سواه وانه لم يخلف شيئا من ذلك لم يفضل على باقي
الذكور من الاولاد واجمعت العامة على خلاف ذلك الا انه
واتفقت الامامية على ان ولد الصلب يحجب ولد الولد وهو اقرب منه سواء

ان كان ولد الصلب ذكرا او انثى واجمعت العامة على خلاف ذلك
وجعلوا الولد للولد نصيبا مع الولد فمن ذلك ما اجمعوا عليه فيمن
توفي وخلف ابنة وابن ابن للابنة النصف ولابن الابن النصف
الباقي وكذا لو ترك ابنتين وابن ابن ان للابنتين الثلثين
وما بقي وهو الثلث لابن الابن وكذا لو ترك ابنة وابنتي ابنه
ان للابنة النصف ولبنت الابنة السدس تكملة الثلثين وهذا
مما لم يختلفوا فيه واجماع الامامية عن ائمة الهدى عم على خلافه على ما قدمناه
واما المسئلة الاولى فهو قول مالك والشافعي والثوري وابي حنيفة
وابي يوسف ومحمد في بنات صلب وبنات ابن وابن ابن اسفل
منهن وحده كان او معه اخوات له ان لبنات الصلب الثلثين
وما بقي فلابن الابن يرد على من فوقه من عماته وكذلك ان كان معه اخواته
كان ما بقي بينه وبين اخواته وعماته للذكر مثل حظ الانثيين
وهذا ايضا خلاف لما ذكرناه فان اتفاق الرواية عن الهداة عليهم السلام

باب ميراث الازواج واتفقت الامامية في المرأة اذا

اذا توفيت وخلفت زوجا لم يخلف وارثا غيره من عصبة
ولا ذي رحم ان المال كله للزوج النصف منه بالتسمية والنصف
الآخر يرد عليه بالسنة واجمعت العامة على خلاف ذلك
وزعموا ان امير المؤمنين عم كان لا يرد على زوج ولا زوجة
وانفردت الامامية على ان الزوجة لا ترث من الرباع شيئا
ولكن تعطى بقيمة حقها من البناء والطوب والآلات واجمعت
العامة على خلاف ذلك وزعموا انها وارثة من جميع التركة
على العموم **باب** ميراث الاخوة والاخوات انفردت الامامية
على ان الميراث للاخوة وللاخوات من الاب اذا حضر اخوة
واخوات من اب وام وان واحدهم يجري واحدا فيما ذكرناه
مجرى حجابتهم واجمعت العامة على خلاف ذلك وورثوا
الاخوة والاخوات من الاب مع الاخوة والاخوات من الاب
والام في مواضع وعلى احوال فمن ذلك اجماعهم فيمن توفي
وخلف اختا لاب وام واختا لاب ان للاخت للاب والام النصف

وان للاخت من الاب واحدة كالامنا واثنين فصاعدا السدس
تكملة الثلثين وهذا خلاف الاتفاق عن آل محمد عم وفي ذلك اجماعهم
شيء عن ابن مسعود في اختين لاب وام واخوة واخوات لاب
ان للاختين الثلثين وما بقي بين الاخوة والاخوات للاب
وقال ابن مسعود للاختين من الاب والام الثلثان وما بقي فللاخوة
من الاب دون اخواتهم وهذا ايضا خلاف ما تتفق عليه عترة الهدى
من آل محمد عم والعامة لفقهاء العلم يروي ما حكيناه عنهم
في المسئلتين جميعا عن امير المؤمنين عم والائمة من ذريته مجمعة عنه
بخلاف ما ذكرناه **باب** ميراث العصبة وذوي الارحام و
اتفقت الامامية على توريث النساء والرجال بالنسب وبطلان مقال
من ورث الرجال دون النساء واجمعت العامة على خلاف ذلك
فمنه قول العامة في ابن اخ لاب وام وابنة اخ ان الميراث
لابن الاخ دون اخته والاتفاق عن آل محمد عم على خلاف ذلك وان
المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين ومنه ايضا قول العامة

العامة في عم وعمات واعمام ان المال للاعمام دون العمات والرواية
متفقة عن آل محمد عم وان المال بين الجميع للذكر مثل حظ الانثيين
وكذلك ايضا قول العامة في بني العم وبناته وبني العمة وبناتها
وان الميراث للرجال من هؤلاء دون النساء والرواية متفقة عن ائمة
الهدى من آل محمد صلعم بخلاف ذلك والقول فيه على ما شرحناه وظاهر
العامة في هذا الباب مذهب اهل الجاهلية وبه جاءت كسر شريعة
قول القرآن قال الله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون
مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا فعم النساء والرجال في فرض الميراث
بالاستحقاق ولم يخص الرجال دون النساء واتفقت الامامية في ابن
عم وابن بنت ان المال لابن البنت خاصة لانه ولد الصلب وليس لابن
العم معه شيء واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا ان المال
كله لابن العم وان سفل وليس لابن البنت فيه نصيب **باب**
ميراث الاجداد والجدات لم احفظ ما اتفقت الامامية عليه في هذا
الباب اجماعا من العامة على خلافه الا في مسئلة واحدة وهو

قول الامامية ان ابن الأخ مع الجد يقوم مقام الاخ وان لهما
باجمعهما رووا ذلك عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام وخرّجوه
واجمعوا مع ذلك على خلافه فيه **باب** ميراث ابن الملاعنة
وانفردت الامامية على ان ميراث ابن الملاعنة لامه او لقرابته
اليه من جهة امه خاصة وانه لا ميراث للملاعن ابيه ولا لاحد
يتقرب به ولو رجع الأب الى الاعتراف به واكذب نفسه في نفيه عنه
لما كان بينه وبينه موارثة وكان الابن يرثه خاصة ولا يرث
الأب على كل حال واجمعت العامة على خلاف ذلك وزعموا انه ان رجع
الأب الى ادعائه واكذب نفسه رد اليه وتوارثا جميعا **باب** ميراث
المطلقة في المرض وانفردت الامامية على ان المطلقة في المرض
ترث المطلق لها اذا مات في مرضه ذلك ما بينها وبين
سنة واحدة ما لم تتزوج ولم ار احدا من العامة يوافقهم على هذا
التحديد **باب** ميراث الحميل والمنبوذ لم احك عن الامامية
في هذا الباب انفرادا على خلاف ما اجمعت العامة عليه

منه بل وجدت جمهور العامة على وفاقهم عليه **باب** ميراث قاتل
العمد والخطاء والمرتد ومن اسلم على ميراث قبل ان يقسم والاقرار
بوارث وهذا الباب ايضا ليس فيه للامامية اتفاق على خلاف
اجماع العامة فيه وللامامية اختلاف في ذلك بينهم ولكل منهم موافقه
على الاحكام في جميعه من العامة ومخالفهم كخلاف بعضهم بعضا **باب** ميراث
الولاء والرجل يسلم على يد الرجل وميراث المعتق في واجب وكتابته
لمن يكون وهذا الباب في الاتفاق والاختلاف بين العامة والخاصة
كالذي تقدم قبله وليس فيه اتفاق من الامامية على خلاف اجماع العامة فيه **باب**
ميراث الغرقى والمهدوم عليهم وجميع ما لا يعرف فيه المقدم موته على صاحبه
وهذا الباب ايضا مما لا وفاق فيه للخاصة على خلاف اجماع العامة فقد ذهب
الامامية فيه الى توريث بعضهم من بعض وقد روت العامة ذلك عن امير المؤمنين ع
وعن عمر بن الخطاب **باب** ميراث الخنثى ومن لا فرج له ومن له رأسان او بدنان على حقو
واحد او اثنين وانفردت الامامية في توريث الخنثى على اعتبار حاله بالمبال
فان كان يخرج البول مما يكون للرجل خاصة ورث ميراث الذكور وان كان يخرج من

مما يكون للنساء ورث ميراث الاناث وان بال منهما جميعا نظر
الى الاغلب منهما بالكثرة فورث عليه فان تساويا فيما يخرج من الموضعين اعتبر
باتفاق الاضلاع واختلافها فان اتفقت ورث ميراث الاناث
وان اختلفت ورث ميراث الرجال ولم اجد من العامة احدا يعتبر في الخنثى
ما ذكرناه على الترتيب الذي وصفناه بل ائمة متفقهيهم على خلافه في الاحكام
وانفردت الامامية فيمن ليس له ما للرجال ولا ما للنساء انه يورث بالقرعة
ولم اجد للعامة في هذه المسئلة قولا وانفردت الامامية في حكم الخنثى
اذا كانا على حقو واحد انهما يعتبران بالمنام واليقظة فان ناما
معا واستيقظا معا فهما واحد وميراثهما ميراث واحد وان نام
احدهما واستيقظ الآخر فانهما اثنان ولهما ميراث اثنين ولم اقف
لاحد من العامة في هذا مسطورا والعرض لهم فيه قولا **باب** ميراث
العبيد والمكاتبين انفردت الامامية بان قالوا على ان الميراث
لمملوك فرحر واختلفوا في الحر يموت ويترك الا وابنا مملوكا
او ابا او ولدا مملوكا او ذا رحم مملوكا فقالت الامامية كافة انه

انه يشترى من تركته وارثه ويعتق ويورث باقي التركة وانفردت العامة
على خلاف ذلك الا ما يحكى عن عبد الله بن مسعود في الرجل يموت ويترك
ابا مملوكا انه يشترى من تركته فيعتق ويدفع اليه الباقي ولم يحفظ عنهم
ذكر ما له الحكم الذي شرحناه وانفردت الامامية في المكاتب يموت
وله اولاد احرار ويترك مالا انه يورث منه بحساب ما اعتق منه وان كان
هو وله وارثه من الاحرار فورث منه قرابته بحساب ذلك وخالف جميعهم
على خلاف ذلك **باب** ميراث اهل الملل وتوارث المجوس ومما انفرد
الامامية على ان المسلم يرث الكافر وان الكافر لا يرث المسلم ووافقهم
على ذلك من علماء العامة معوية بن ابي سفيان ومعاذ بن جبل [illegible] عنهم
فيما نقله الفراضي وشرح النبهة وروى جماعة من اصحاب الفرائض ونقلة
الاخبار والعامة انه كان من مذهب ابي الدرداء وعبد الله بن عمر
وقد ذهب اليه من التابعين على ما حكاه رجال العامة وثقاتها عندهم
محمد بن علي بن الحسين ومحمد بن الحنفية وسعيد بن المسيب ومسروق
وعبد الله بن معقل ويحيى بن يعمر واسحق بن راهويه عن

متفقهة العامة اليوم مجمعون على خلافنا في هذا الحكم ومنفقون
على انكار القول بميراث المسلمين من الكفار وانفردت الامامية على
انه لو مات كافر وخلف والدين ولدا كفارا واخا وابن عم
من المسلمين ان جميع تركته لقرابته من المسلمين دون ابويه وولده
الكفار واجمعت العامة على خلاف ذلك فزعموا ان كافرا
لو مات وخلف ابوين مسلمين وولدا مسلمين وابن عم كافرا ان
ميراثه لابن العم الكافر ولا يرث منه ابواه المسلمان وولده
المسلمون شيئا وهذا عظيم في الدين فان ميراث المجوسي فانه
عند جمهور الامامية يكون من جهة النسب الصحيح دون النكاح
الفاسد وهذا مذهب مالك والشافعي وقد ذهب بعض الامامية منه
الى انه يكون من الجهتين جميعا وهو مذهب جماعة من اهل العراق
والعامة يروونه عن امير المؤمنين عم وعن عبد الله بن مسعود والقول
الاول هو المعتمد عند الامامية وبه يوخذ فقهاؤها واهل النظر
منها باب القول في مسائل المفردة انفردت الامامية على

على انه لا عول في الفرائض وهو مذهب ابن عباس وجماعة من
من العامة ومن اهل النظر والاثار وقد تعلق قوم من اصحاب العول
بما يحكى عن امير المؤمنين عم من قوله صار ثمنها تسعا وذلك انما
خرج منه على طريق التعجب والانكار فاما قول الامامية في ان
الام ترث الثلث في اصل المال مع الزوج والزوجة معا فهو
مذهب ابن عباس وقد ذهب اليه جماعة من اهل النظر والاثار
وقولهم ان ابن العم للاب والام احق بالتركة من العم للاب
فهو قول جماعة من الصحابة والتابعين اجمعين والمذهب مالك
بن انس وغيره من فقهاء مدينة الرسول عليه وآله السلام وحكى
الطبري عن مالك انه قال وجدت عليه الاجماع وقولهم في العم
اذا كان كما ذكرناه فهو احق من العم للاب خاصة فهو مشهور
عن امير المؤمنين عم وقولنا ان القسمة في الميراث بين الخال
والخالة بالسوية فهو ظاهر في العامة وليس لهم فيه اجماع وقولهم
في ميراث من لا نسب له ولا قرابة انه مردود على قبيلته فهو مروي

عن العامة عن النبي صلى الله عليه وآله في قصة الخزاعي وهو ايضا مذهب عمر بن الخطاب
فهذا وما شابهه مما يظن كثير من العامة انه مختص بالامامية
دون غيرهم وقد بينا عن الاختلاف فيه بين العامة
وذكرنا من يذهب اليه من فقهائهم وائمتهم على ما شرحناه
والله الموفق للصواب فهذه جمل ادام الله علو سيدنا
الشريف متضمن ما شرطناه في اول هذا الكتاب في الابانة
عما انفردت الامامية عليه مما اجمعت العامة على خلافه
ومن بعد ذلك ما شرطنا وفاقهم فيه من المسائل المبينات
وتقضي بصحة ما ذكرناه من الايجاز والاختصار
والله محمود وهو ادام فضل التوفيق
وهو حسبنا ونعم الوكيل وصلى الله
على سيدنا محمد النبي وآله
وسلم تسليما والحمد لله
رب العالمين
[illegible]

لا يخفى على الناظر في هذه الاوراق اني حررت هذه
النسخة اجابة للجناب [illegible] السيد [illegible] والحبر العمدة
[illegible] الاعاظم الامجد العالم [illegible] والفاضل [illegible]
الشفيق [illegible] [illegible] [illegible]
المعروف [illegible] [illegible] [illegible]
وانا [illegible] الدعاء [illegible] [illegible] [illegible]
لهم وللمؤمنين والمؤمنات في [illegible] الاجابة [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] قال [illegible] آمين
يا رب العالمين [illegible]
[illegible]
[illegible]
التمام

[illegible] [illegible] ١٣٠٧
[illegible] [illegible]